جامعة الأزهر
كلية الشريعة والقانون
بالقاهرة

مجلة الشريعة والقانون

مجلة علمية نصف سنوية محكمة

تعنى بالدراسات الشرعية والقانونية والقضائية

تصدرها
كلية الشريعة والقانون بالقاهرة
جامعة الأزهر

العدد الثاني والأربعون
أكتوبر ٢٠٢٣م

توجه جميع المراسلات باسم الأستاذ الدكتور: رئيس تحرير مجلة الشريعة والقانون
جمهورية مصر العربية - كلية الشريعة والقانون - القاهرة -الدراسة - شارع جوهر القائد
ت: ٢٥١٠٧٦٨٧
فاكس: ٢٥١٠٧٧٣٨
http://fshariaandlaw.edu.eg

جميع الآراء الواردة في هذه المجلة تعبر عن وجهة نظر أصحابها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة وليست مسئولة عنها

رقم الإيـــداع
١٨٠٥٣ / ٢٠٢٣
الترقيم الدولي للطباعة
ISSN: 2812–4774
الترقيم الدولي الإلكتروني:
ISSN: 2812–5282

رصد الأهلـة

في ظل تطور علوم الفلك والفضاء

"دراسة فقهية"

إعداد

د. منى سالم محمد السيد محمد سلام

مدرس الفقه بكلية الدراسات الإسلامية للبنات- جامعة الأزهر الشريف

١٤٤٥هـ-٢٠٢٣م

رصد الأهلة في ظل تطور علوم الفلك والفضاء دراسة فقهية

منى سالم محمد السيد محمد سلام
قسم الفقه العام، كلية الدراسات الإسلامية للبنات، جامعة الأزهر الشريف، كفر الشيخ، مصر.
البريد الالكتروني: Myapy1950@zhar.edu.eg

ملخص البحث

خَلَصَ هذا البحثُ إلى أنَّ علمَ الفلكِ وسيلةٌ لترسيخِ الإيمانِ بالخالقِ-سبحانهُ-، من خلالِ الاطِّلاعِ على هذا الكونِ المُتَرَامِي الأطرافَ إضافةً لارتباطِ هذا العلمِ بعباداتِ وأحوالِ شرعيَّةٍ تم توقيتُهَا بأزمنةٍ محددةٍ، متمثلةً في بدايات الشهورِ العربيَّةِ؛ لهذا حَرَصَ المسلمونَ على التيقنِ والتثبتِ في تحديدِ بداياتِ هذه الشهورِ من خلالِ الرؤيةِ البصريَّةِ، وبسببِ الظواهرِ الفلكيَّةِ والتغيراتِ المُناخية، أمكنَ الاستعانةُ بالوسائلِ الحديثةِ في ظل تطورِ أدواتِ الرصدِ الفلكيَّةِ، ومن بينها المناظيرُ الفلكيَّةُ والأقمارُ الصناعيَّةُ، والتي صار لهما دور مهم في مراقبةِ الأهلةِ؛ سيَّمَا وأن الله تعالى كما تعبدنا بالشرائعِ تعبدنا بالوسائل، فكانت الحاجة ماسةً إلى معرفة حكم الشرع فيها. وقد جاء هذا البحث ليعالج محورين: الأول: المحور التأصيلي: تحدثت فيه عن المراد بالرصد، والأهلة، والفقه وكذا المراد بعلم الفلك، مع ذكر لمحة تاريخية عن النشأة والأهمية، ثم عرجت بنماذج لإسهامات العلماء في صناعة وتطوير الآلات الفلكية لرصد الأهلة، ثم تحدثت بإيجاز عن التغيرات المُناخية، وأردفت ذلك ببيان معايير رؤية الهلال. الثاني: المحور التطبيقي: تحدثت فيه عن اختلاف المطالع ومدى تأثيره على توحيد بدايات الشهور القمرية، ثم عرجت ببيان حكم ثبوت الأهلة برؤية الرجال والنساء، وأردفت ببيان حكم ثبوت الأهلة عبر الوسائل الحديثة المعاصرة؛ سيما وأن العالم اليوم يعيش حالة متسارعة من التغيرات المُناخية والتي يمكن أن تؤثر في إمكانية وإثبات رؤية الهلال بالطرق الشرعية التي ورد بها الشرع الحنيف؛ لذا بينت حكم ثبوت الأهلة عبر الحسابات الفلكية، وكذا ثبوت الأهلة عبر المناظير الفلكية، و-أيضا- ثبوت الأهلة عبر الطائرة، والقمر الصناعي الإسلامي، وأشرت إلى أن الصوم أمر تعبدي محض، والرؤية البصرية وسيلة لإثبات وقت هذا الأمر التعبدي، سيما وأن الرؤية البصرية بحد ذاتها ليست أمرا تعبديا من جهة خصوصها؛ بل من جهة عموم كونها وسيلة لإثبات الشهر، بمعنى أن المطلوب في الصوم هو إثبات دخول شهر رمضان، فسواء ثبت بالرؤية البصرية الشرعية، أو بالرؤية البصرية بالمنظار (التليسكوب) فالأمر سيَّان، بخلاف الحساب فلا يجوز العمل به ولا الاعتماد عليه ما لم يوافق الرؤية.

الكلمات المفتاحية: رصد، الأهلة، الفلك، الفضاء، التلسكوبات.

Monitoring of eligibility in the context of the development of astronomy and space science

Mona Salem Mohammed Al-Sayed Mohammed Salam
Department of Public Jurisprudence, Faculty of Islamic Studies for Girls, Al-Azhar University, Kafr El-Sheik, Egypt.
Email: Myapy1950@zhar.edu.eg

Abastract:

This research concluded that astronomy is a way to establish faith in the Creator - Glory be to Him - by looking at this vast Universe, in addition to the connection of this science with the specific times of religious rites and conditions that took place in the early Arab months; Thus, Muslims were keen to ascertain the beginnings of these months through visual observation. Because of astronomical phenomena and climatic changes, modern methods were employed in light of the development of astronomical observation tools, including astronomical telescopes and satellites, which have an important role in community monitoring; Especially since God is the Almighty, as we have been taught by laws, we have worshiped by means. There was an urgent need to know the rule of law in them. This research addresses two themes: First, the root theme: I spoke about the purpose of observation, people, jurisprudence and astronomy, with a historical overview of origins and importance. Then I presented examples of the contributions of scientists to the creation and development of astronomical instruments for monitoring eligibility, and then I spoke briefly about climate change, and I included that in a statement the criteria for the sighting of the crescent. The second theme: Application: In it, I talked about the difference of talents and the extent of their influence on unifying the beginnings of the lunar months. Then I presented a statement of the rule of eligibility by seeing men and women, and I added a statement of the rule of eligibility through modern contemporary means; Whereas today the world is undergoing a rapid state of climate change, which could affect the ability and the proof of the legal vision of the Crescent as stated in the Shariah; Therefore, I demonstrated eligibility through astronomical calculations, as well as eligibility through astronomical telescopes, and - also - flight-based eligibility determination and the Islamic satellite, and I pointed out that fasting is purely devotional, and visual vision is a means of proving the time of this devotional order, especially since visual vision itself is not particularly devotional in itself; In general, it is a way to prove the month, in the sense that what is required in fasting is proof that the month of Ramadan has entered. Whether it is confirmed by a legitimate vision or by a telescope, it is the same thing.

Keywords: Observation, Appendage, Astronomy, Space, Telescopes.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. أما بعد...

فإن التفقه في الدين مطلوب في كل عصر من عصور المسلمين، خاصةً مع القفزة الحضارية الهائلة التي صاحبت العالم المعاصر، وأحدثت فيه تطورا مذهلا في شتى العلوم النظرية والتطبيقية، ومن هذه العلوم ما يختص بعلم الفلك، وتكنولوجيا الفضاء، وآلات الرصد، فكان لزامًا على الفقهاء ربط الواقع المعاصر بعلوم الشريعة حتى تصبغ الحياة بصبغة الشرع، لذلك كان البحث بعنوان:

(رصد الأهلة في ظل تطور علوم الفلك والفضاء "دراسة فقهية")

ويُعَد البحث في علاقة علم الفلك بالدين الإسلامي الحنيف جزءا من علاقة العلوم التطبيقية بالدين جوهرًا ومضمونا، ويمكن القول: بأن علم الفلك وسيلة لترسيخ الإيمان بالخالق-سبحانه-، من خلال الاطلاع على هذا الكون المترامي الأطراف، إضافة لارتباط هذا العلم بعبادات وأحوال شرعية تم توقيتها بأزمنة محددة، متمثلة في بدايات الشهور العربية؛ لهذا حرص المسلمون على التيقن والتثبت في تحديد بدايات هذه الشهور من خلال الرؤية البصرية، وبسبب الظواهر الفلكية والتغيرات المُناخية التي يمكن أن تؤثر في إثبات الرؤية البصرية للهلال، أمكن الاستعانة بالوسائل الحديثة في ظل تطور أدوات الرصد الفلكية التي بلغت مبلغا عظيما في التطور عما كانت عليه سابقا ومن بينها: المناظير الفلكية، والأقمار الصناعية، والتي صار لهما دور مهم في مراقبة الأهلة؛ سيما وأن الله تعالى كما تعبدنا بالشرائع تعبدنا بالوسائل، زد على هذا أن الله عَزَّوَجَلَّ تكفل لخلقه ما تستطيع أفهامهم أن تدركه من حكمته في خلق الأهلة، لذا فقد عُنِيَ المسلمون على مر العصور بعلم الفلك، وهذا ينفي ما يثار في العصر الحاضر من القول في إعداد التقاويم إنها من فقيه لا علم له بالفلك، أو فلكي لا علم له بالفقه؛ لأن هذا له آثاره السلبية، مما يؤدي إلى عدم امتثال أمر الشرع الحكيم، والنفرة من أحكامه.

وخلاصة الأمر:

إن شريعتنا الغراء تؤيد التقدم العلمي في كل المجالات بشرط أن يكون في سياج الشرع، وذلك بما يحويه من نصوص عامة، وقواعد كلية.

الدراسات السابقة:

في حدود ما اطلعت لم أجد بحثًا انفرد ببيان التطورات المعاصرة لعلوم الفلك وأثره تجاه رصد الأهلة؛ سيما مع التغيرات المُناخية في الوقت الحاضر، والعمل بالوسائل المعاصرة في ثبوت الرؤية، وكذا العمل على توحيد بدايات الشهور القمرية، وإنما تَمَّ التطرق إلى إثبات الأهلة، سواء بالرؤية البصرية أو الحسابات الفلكية، دون النظر إلى التغيرات المُناخية، ومن ذلك ما يلي:

١- الهلال بين الحسابات الفلكية والرؤية، م. محمد شوكت عودة، بحث مقدم لاجتماع الخبراء لدراسة موضوع ضبط مطالع الشهور القمرية عند المسلمين ضمن المشروع الإسلامي لرصد الأهلة-الرباط -المغرب (الفترة ٩-١٠ نوفمبر ٢٠٠٦م).

٢-اعتبار الأهلة في تقرير الأحكام الشرعية، د/ محمد عبدالعزيز السبيعي، بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية والدراسات الأكاديمية- كلية دار العلوم-جامعة القاهرة- المجلد ١٢ العدد ٧٩ مايو ٢٠١٧م.

٣- ترائي الهلال بواسطة المراصد والقول إذا لم يرى بها ورئي بالعين، د/ حسن بن محمد باصرة-قسم علوم الفلك والفضاء- جامعة الملك عبدالعزيز- بحث منشور بمجلة رابطة العالم الإسلامي- السعودية- (العدد٣٢) ١٤٣٠ه-٢٠٠٩م.

٤-أحكام الأهلة والآثار المترتبة عليها، د/ أحمد بن عبدالله الفريح- بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن-جامعة الإمام محمد بن سعود(ط:١)(ت١٤٢٩ه)-دار ابن الجوزي.

مشكلة البحث:

تكمن إشكالية البحث في إثبات الأهلة عبر الوسائل الحديثة في ظل

التطورات المعاصرة لعلوم الفلك والفضاء وما صاحب ذلك من التغيرات المُناخية، وعدم إمكانية تأكيد الرؤية البصرية التي هي الأصل في إثبات الأهلة في بعض الشهور، وإمكانية العمل على توحيد بدايات الشهور لانتظام الأحكام؛ لا سيما التي تعتمد على المواقيت التي وردت بها النصوص في الكتاب والسنة.

أسئلة البحث: ستحاول الدراسة الإجابة على بعض الأسئلة والتي منها:

١-ما أثر انعكاسات التطورات المتلاحقة في علوم الفلك وتكنولوجيا الفضاء والتي تساعد في إثبات رؤية الأهلة وذلك بالوسائل الحديثة، سيما وأن العالم اليوم يعيش حالة متسارعة من التغيرات المُناخية، والتي يمكن أن تؤثر في إمكان إثبات رؤية الهلال بالطرق الشرعية التي ورد بها الشرع الحنيف؟.

٢- كيف يتم الجمع بين إثبات الهلال بالرؤية البصرية الشرعية، وبواسطة الحسابات الفلكية، والرؤية من خلال المناظير بأنواعها المختلفة؟

٣- كيف أكد علماء الفلك والفضاء ما أثبته الفقهاء قديما تجاه رصد الأهلة؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى التركيز على إمكان رؤية وإثبات الأهلة من خلال الرؤية البصرية وما يدعمها من الاستعانة بأدوات الرصد الحديثة، خاصة مع التغيرات المُناخية المعاصرة، ودراستها دراسة فقهية، وبيان الراجح من أقوال الفقهاء فيها.

المنهج في البحث:

اعتمدت في البحث على المنهج الاستقرائي، التحليلي، المقارن.

أما عملي في البحث فهو:

عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها في سور القرآن الكريم، وتخريج الأحاديث الشريفة وفقا للأصول المعتمدة، والحكم عليها من مصادرها، وتتبع المسائل الفقهية من كتب الفقه المعتمدة، وترتيبها حسب أقدمية المذاهب، بالإضافة إلى بيان معاني المصطلحات الغريبة، وعمل خاتمة فيها أهم النتائج والتوصيات، مع تذييل البحث

بفهرس لأهم المصادر والمراجع.

أما خطة البحث:

فقد قسمتها إلى مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة:

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومنهجي، وعملي في البحث.

التمهيد: التعريف بمصطلحات عنوان البحث والألفاظ ذات الصلة.

المطلب الأول: المراد بالرصد، والأهلة، والفقه.

المطلب الثاني: المراد بعلم الفلك، وذكر لمحة تاريخية عن النشأة والأهمية.

المطلب الثالث: نماذج لإسهامات العلماء في صناعة وتطوير الآلات الفلكية لرصد الأهلة.

المبحث الأول: التغيرات المُناخية وثبوت الأهلة بالرؤية البصرية-الشرعية.

المطلب الأول: نُبذة عن التغيرات المُناخية، وبيان معايير رؤية الهلال.

المطلب الثاني: اختلاف المطالع ومدى تأثيره على توحيد بدايات الشهور القمرية.

المطلب الثالث: ثبوت الأهلة برؤية الرجال، والنساء.

المبحث الثاني: ثبوت الأهلة عبر الوسائل الحديثة المعاصرة.

المطلب الأول: ثبوت الأهلة عبر الحسابات الفلكية.

المطلب الثاني: ثبوت الأهلة عبر المناظير الفلكية.

المطلب الثالث: ثبوت الأهلة عبر الطائرة، والقمر الصناعي الإسلامي.

خاتمة: وفيها أهم ما توصل إليه البحث من نتائج.

هذا ... وإني أرجو الله-تعالى- أن يوفقني إلى ما فيه الخير والنفع، فإن وفقت فمن فضل الله وحده، وإلا فحسبي أنني بشر غير معصوم، وأسأله تعالى: العفو والعافية في ديني ودنياي، وأن يتقبل مني، وأن يرحم والديَّ، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

التمهيد

التعريف بمصطلحات عنوان البحث والألفاظ ذات الصلة.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المراد بالرصد، والأهلة، والفقه.

المطلب الثاني: المراد بعلم الفلك، وذكر لمحة تاريخية عن النشأة والأهمية.

المطلب الثالث: نماذج لإسهامات العلماء في صناعة وتطوير الآلات الفلكية لرصد الأهلة.

المطلب الأول
المراد بالرصد، والأهلة، والفقه

أولا: الرصد في اللغة، والاصطلاح

الرصد في اللغة: قال ابن فارس: "الراء، والصاد، والدال: أصل واحد، وهو التهيؤ لرقبة شيء على مسلكه، ثم يحمل على ما يشاكله، يقال: رَصَدَه يَرْصُدُهُ رَصْدًا، والتَرَصُّدُ: التَرَقُّبُ"(١).

الرصد في الاصطلاح: لا يختلف عن المعنى اللغوي، والمراد به هنا ترقب الأهلة وتحرِّيها لإعلان ثبوت رؤيتها.

ثانيا: الأهلة في اللغة، والاصطلاح

الأهلة في اللغة: جمع للهلال، فهو: "غِرَّةِ القمر حين يهله الناس في غُرَّةِ الشهر، وقيل: يسمى هلالا لليلتين من الشهر، ثم لا يسمى به إلى أن يعود في الشهر الثاني، وقيل: يسمى به ثلاث ليال ثم يسمى قمرا بعد ذلك"(٢).

وأما الهلال في اصطلاح الفقهاء: لا يختلف عن المعنى اللغوي، ويراد بالأهلة شهورها، وقد يعبر بالهلال عن الشهر لحلوله فيه(٣).

---

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) (فصل الراء مادة رصد) (٤٧٤/٢) تحقيق: أحمد عبد الغفور-الناشر: دار العلم للملايين-بيروت-ط: ٤ (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، أبي الحسين(ت: ٣٩٥هـ) باب الراء والصاد وما يثلثهما مادة رصد (٤٠٠/٢) تحقيق: عبد السلام هارون- الناشر: دار الفكر-ت: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

(٢) لسان العرب لمحمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ) (٧٠٢/١١) الناشر: دار صادر - بيروت، ط: ٣ (ت: ١٤١٤هـ)، التعريفات الفقهية لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي(٢٤٢/١) -الناشر: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م) الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٣) الجامع لأحكام القرآن= تفسير القرطبي لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي(ت:٦٧١هـ) (٣٤١/٢) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش-الناشر: دار الكتب المصرية- القاهرة، (ط: ٢)،(ت: ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م).

وبيان أصل الهلال: "إن مطالع منازل القمر كانت مواقيت حلول ديون العرب وغيرها، فلما جاء الإسلام، وجعل الله تعالى الأهلة مواقيت لما يحتاجون إليه من معرفة أوقات الحج والصوم ومحل الديون؛ سموها نجوما اعتبارا بالرسم القديم، الذي عرفوه واحتذاء حذو ما ألفوه"[(١)].

ثالثا: الفقه لغة واصطلاحا:

١- الفقه في اللغة: الفهم والفطنة، والعلم بالشيء، سواء كان هذا الفهم مطلقاً للأشياء الواضحة أو كان للشيء الدقيق[(٢)].

أ- فبالنسبة للفهم المطلق مثل قوله تعالى: ﴿فَمَا لِهَؤُلاء الْقَوْمِ لاَ يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾[(٣)]، أي ما شأنهم لا يفقهون أن كلا من عند الله[(٤)].

ب- وبالنسبة للفهم الدقيق كقولهم: أوتي فلان فقهاً في الدين، أي فهما دقيقا فيه.

وأما الفقه في الاصطلاح: فهو علم يتعلق بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال[(٥)].

إخراج محترزات التعريف:

قوله: "علم يتعلق بالأحكام": احتراز عن العلم بالذوات والصفات الحقيقية.

---

(١) تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي(ت: ١٢٠٥هـ) (٤٧٧/٣٣) الناشر: دار الفكر- بيروت-(ط: ١) (ت: ١٤١٤هـ).

(٢) المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى،أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار) (٦٩٨/٢) الناشر: دار الدعوة.

(٣) سورة النساء من الآية رقم (٧٨)

(٤) تفسير القرطبي(٢٨٤/٥).

(٥) المحصول لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري(ت ٦٠٦هـ)،(٧٩/١)، تحقيق: الدكتور طه جابر العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة،(ط: ٣) (ت:١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، شرح تنقيح الفصول لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المالكي (ت٦٤٨هـ)، (ص١٧:١٩)، تحقيق طه سعد، ط- شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١(١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م).

وقوله: "الشرعية الفرعية": احتراز عن العلم بالأحكام العقلية كالتماثل والاختلاف والعلم بقبح الظلم وحسن الصدق، والأحكام الفرعية تشمل ما يتعلق به الفقه في الجوارح.

وقوله "عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال"، أي: الأحكام الحاصلة عن أدلة إجمالية، بالاستدلال على ما أمكن التوصل به إلى معرفة الحكم[١].

(١) المراجع السابقة.

المطلب الثاني

التعريف بعلم الفلك، وذكر لمحة تاريخية عن النشأة والأهمية.

أولًا: التعريف بعلم الفلك: علم يبحث أو يدرس أحوال الأجرام السماوية، وكذا ما في السماء من نجوم وكواكب[١].

ثانيًا: لمحة تاريخية عن نشأة وأهمية وتطور علوم الفلك.

يُعَدُّ علم الفلك من أقدم العلوم البشرية، ويختلف عن غيره من العلوم كالتنجيم[٢]، وعلوم الكون[٣]، والفيزياء الفلكية[٤][٥]، وقد كان علم الفلك زمن الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- امتدادًا للفلك في العصر الجاهلي، في حالته الفطرية المحدودة، مع رفض الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لعدد من مواده الضارة بالمجتمع كالنسيء[٦]، والاعتقاد في النجوم والكواكب والذي ساد في العصر الجاهلي، وعلى

---

(١) علم الفلك صفحات من التراث العربي والإسلامي، للدكتور/يحي شامي(ص٤٦)، ط: دار الفكر- لبنان-ط:١،ت ١٤١٧هـ، أساسيات علم الفلك ١ د/ أنور آل محمد(ص٤) جمعية الفلك بالقطيف شوال ١٤٣٨هـ.

(٢) **التنجيم(Astrology):** علم قديم يدرس تأثير البروج على مصير الإنسان، وارتباط حياته بموعد ولادته

- معجم مصطلحات علم الفلك ليحيى محمد نبهان(ص٤٢) الناشر: دار البداية (ط:١) (ت: ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩). يحاول وضع علاقة بين الأجرام الفلكية والأحداث الإنسانية، ولا يمكن اعتباره علم.

(٣) **علم الكون (yCosmolog):** يدرس الكون بكل ما يحتويه من أجرام سماوية (نجوم وكواكب وأقمار...إلخ).

- معجم مصطلحات علم الفلك ليحيى محمد نبهان (ص١٣١)

(٤) **الفيزياء الفلكية (Astrophysics) هو:** العلم الذي يدرس العلاقة بين القوى الطبيعية والأجرام الفلكية.

(٥) أساسيات علم الفلك -المستوى ١) للدكتور/ أنور آل محمد -(ص٤) جمعية الفلك بالقطيف- شوال ١٤٣٨هـ.

(٦) **النسيء:** ومعناها التأخير. وهو شهر كانت تؤخره العرب في الجاهلية فنهي الله عَزَّوَجَلَّ عنه).

- القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ) (٥٤/١) تحقيق:

الرغم من أن القرآن الكريم جاء بالمنهج الصحيح في قراءة الفلك والنظر إلى السماء والظواهر الكونية، وحث على قراءة كل مخلوقات الله-تعالى- سماوية كانت أو أرضية، قراءة علمية بعيدة عن التنجيم وما يحويه من التصورات الخرافية[١]، فإنه لم تكن المادة السماوية على عمومها واقعة في دائرة اهتمام المسلمين وقتئذ، إذ كان هناك ما هو أولى من الفلك وما شاكله من العلوم، وكان ذلك متمثلا في مسألة تثبيت الدعوة الإسلامية، فكان العصر سياسيًّا دينيًّا، وثقافيًّا بما ينسجم وتثبيت الدعوة، فقد طغت هذه الجوانب على كل ما عداها، وخاصة تلك التي تتعلق بالمعارف العلمية، كالطب والرياضات والفيزياء وما شاكلها[٢].

ومن الأدلة على ذلك ما ثبت أن الشمس كانت ساعة يحدد بها الوقت،

=

مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان- (ط:٨) (ت: ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).

(١) والتصورات الخرافية في التنجيم هي التي اعتبرت مكونات السماء آلهة مؤثرة في أحداث الأرض أو تتحكم بمصائر الناس. إثبات الهلال بين عصر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والعصر الحديث، لعبد الأمير المرتضى المؤمن، كاتب وباحث متخصص في علم الفلك والتراث العلمى ص٧، (د:ط، ت)

(٢) وقد أشار صاعد الأندلسي إلى هذه الحالة بقوله: «كانت العرب في صدر الإسلام لا تعتني بشيء من العلم إلاّ بلغتها ومعرفة أحكام شريعتها حاشا صناعة الطب؛ فإنّها كانت موجودة عند أفراد من العرب غير منكرة عند جماهيرهم؛ لحاجة الناس طرًا إليها» ويؤكد هذه الحالة الفلكية الضعيفة المستشرق نالينو (المتخصص في التراث الفلكي) بقوله: «بالجملة مدة القرن الأول للهجرة وأوائل القرن الثاني لم يزل المسلمون بعداء عن علم الفلك وسائر العلوم الرياضية والطبيعية، ويذكر نالينو أنّ أول كتاب فلكي ترجم إلى اللغة العربية هو كتاب «عرض مفتاح النجوم» المنسوب إلى هرمس الحكيم، ويحتمل أنه كتاب تنجيمي ترجم سنة ١٢٥ هـجرية.

- طبقات الأمم للقاضي أبي القاسم صاعد بن أحمد بن صاعد الأندلسي(ت: ٤٢٦هـ-١٠٦٩م، ١٠٧٠م) (ص٤٧) -نشره وذيله بالحواشي لويس شيخو اليسوعي-نشر بتتابع في السنة الرابعة عشرة من مجلة المشرق-المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين بيروت ١٩١٢م، علم الفلك-تاريخه عند العرب في القرون الوسطى (ص١٣٧، ١٣٨) "ملخص المحاضرات التي ألقاها بالجامعة المصرية السنيور كرو نلينو الأستاذ بالجامعة المصرية وبجامعة بلرم بإيطاليا طبع بمدينة روما سنة ١٩١١م.

ومواقع النجوم محددات لمواقع الأرض التي كانت تهم العربي في تنقلاته ورحلاته عبر الجزيرة العربية، ومعرفة بسيطة بالقمر، بأوجهه ومنازله، ونحو ذلك.

كل ذلك لم يوفر حسابات وجداول علمية دقيقة، ولا دقّة في الأرصاد يمكن استخدامها في معرفة دراسة ما يتعلق بأوائل الشهور، وقد أدرك الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أنّ الأمّة لا تستطيع الحساب والدقّة في استخدامه، فقد روي عن ابن عمر- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا وهكذا» وعقد الإبهام في الثالثة «والشهر هكذا، وهكذا، وهكذا» يعني تمام ثلاثين[١].

ويؤكد العلماء أن الظروف الثقافية في عصر النبوة تتناسب، والرؤية لا تتحمل الحساب، ففي الحساب حرج ومعاناة على عموم الأمّة؛ بسبب انتشار الأمية فيهم آنذاك[٢]، و-أيضا- توافر الجو الطبيعي الصافي زمن الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أسهم في توافر الأرضية الاجتماعية المناسبة لرؤية هلال صحيح مع ما كانوا على معرفة بمواقع النجوم، وتجمعاتها يستعينون بها أدلة أساسية في معرفة طرقهم وتنقلاتهم في الليل البهيم، وراء الكلأ والزرع والماء، كانت معرفتهم في ذلك متجذّرة، كما أكد ذلك ابن قتيبة الدينوري[٣].

---

(١) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، للإمام مسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) (٧٦١/٢) ح.ر(١٠٨٠) كتاب الصيام-باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي-الناشر: دار إحياء التراث العربي-بيروت.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي(١٢٧/٤) الناشر: دار المعرفة-بيروت، ١٣٧٩هـ-رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي- قام بإخراجه وصححه: محب الدين الخطيب- عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن باز.

(٣) ورد عن ابن قتيبة الدينوري أنه قال: «صحبني رجل من الأعراب في فلاة ليلاً فأقبلت أسأله عن محال قوم من العرب ومياههم، وجعل يدلني على كل محله بنجم، وعلى كل ضياء بنجم. فربما أشار إلى النجم وسماه، وربما قال لي: تراه، وربما قال لي: ولِّ وجهك نجم كذا، أي اجعل مسيرك بين نجم كذا حتى تأتيهم. فرأيت النجوم تقودهم إلى موضع حاجاتهم ... إلخ). الأنواء في مواسم العرب، للإمام أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري(ت: ٢٧٦هـ-
=

وبناء على ما سبق يمكن أن يقال: إن ما ثبت مما سبق في عصر النبوة من المعرفة الفطرية لأمور الفلك لا شك أنّها أسهمت في توفير الظروف المناسبة للرؤية البصرية، وهذا ليس متاحا في عصرنا الحالي؛ حيث لم توفر أجواؤنا الصناعية ذلك؛ مما يؤدي إلى بيان أهمية تعلم العلوم الفلكية.

ثالثا: الأنواع البارزة في علم الفلك:

اهتم علماء المسلمين بعلم الفلك، وكانت هناك أنواع من الممارسات الفلكية، وقد برز منها نوعان: الفلك العام، والفلك الرياضي.

فالفلك العام: مبني على المشاهدات والرصد بالعين المجردة للظواهر الفلكية والأجرام السماوية وخال من أي نظرية أو حساب، لذا كان الفلك العام ذا تأثير كبير في المجتمع الإسلامي.

وأما الفلك الرياضي: فمبني على الأرصاد المنظمة، والطرق الحسابية المتعارف عليها عالميًّا[(١)].

رابعا: أهمية علم الفلك: تتضح من خلال ما يلي:

أ- أنه علم يُرِي المخلوق عظمة الخالق-سبحانه-ودقة صنعه، وكذلك يريه سعة هذا الكون، وهو أحد مصادر التفكر في خلق السماوات والأرض.

ب- أن تعلم عدد السنين والحساب أمر لازم؛ إذ تقوم عليها أمور الناس المدنية والشرعية.

ج- الاستفادة العملية في تحديد الاتجاهات، فارق التوقيت، وغيرهما.

د- الفائدة الأخلاقية السلوكية لتعلم علم الفلك، ويرجع ذلك إلى الانتظام بين الجانب التكويني والجانب التشريعي والتربوي لهذا الكون والحياة بمختلف جوانبها.

=

٢٧٩هـ) -دار الكتب المصرية (١٣٣٨هـ-١٩١٩م).

(١) تطبيقات علم الفلك في الشريعة الإسلامية -مهندس عونى محمد الخصاونة ص٣٤ (ت: ٢٩، ٣٠ شعبان ١٤٢٠هـ/ ٨، ٩-فبراير ١٩٩٩م-المركز الجغرافي الفلكي الأردني.

زد على هذا أنَّ تعلم العلوم غاية في ذاتها، سيما وأن معرفة الإنسان بالفلك، يجعله أكثر اتزانًا واطمئنانًا في حياته عند حدوث تلك الظواهر[١].

(١) أساسيات علم الفلك -المستوى ١- للدكتور/ أنور آل محمد (ص٤).

المطلب الثالث

نماذج لإسهامات العلماء في صناعة وتطوير الآلات الفلكية لرصد الأهلة.

إن أهم ما يميز الإسهامات العلمية العربية الإسلامية انتهاج سبيل التجريب، والأرصاد وسيلة لتنمية المعرفة وتطويرها، لذلك حرص العرب المسلمين على تطوير الآلات اللازمة لتحقيق أفضل الأرصاد وأدقها على عهدهم، سيما وقد ذكر العلماء أن علم الآلات الرصدية من فروع علم الهيئة، وهو علم تعرف منه كيفية تصنيع الآلات الرصدية قبل الشروع بالرصد، وإلى جانب ذلك فإنهم ألفوا الكتب والرسائل التي توضح استخدام الآلات الفلكية، ومن ذلك كتاب الخازن المسمى "كتاب الآلات العجيبة" وغيره[١]، وكذا من أهم وأبرز الآلات الفلكية التي ابتكرها العرب المسلمون[٢] "المراصد الإسلامية": فقد عرف العالم الإسلامي عددًا هاما من المراصد الإسلامية في أغراض تعبدية، وعلمية بحثية، وهذا ناتج عن اهتمام العلماء المسلمين بالمراصد الفلكية في أقطار البلاد الإسلامية، وسميت بعدة أسماء ذكرت في كتب التاريخ: كبيت الرصد[٣]، أو دار الرصد[٤]، وهي تسميات لشيء واحد يعد من بين أهم المؤسسات العلمية في الحضارة العربية الإسلامية، فالرصد هو أساس علم الفلك ويعول عليه في تعيين أماكن النجوم، وتحديد حركاتها، وتصنيفها في أزياج محددة، ولم يتخلف العرب عن نظرائهم اليونانيين في إنشاء المراصد[٥]،

(١) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة (ت: ١٠٦٧هـ) (٨١/١) (١٣٩٦/٢).-الناشر: مكتبة المثنى- بغداد (ت:١٩٤١م)

(٢) المراصد الفلكية وأبرز أجهزتها الفلكية في الحضارة الإسلامية لبكير بوعروة (ص ١٢٢) -قسم التاريخ المركز الجامعي غرداية-الجزائر-مجلة الواحات للبحوث والدراسات ردمد ٧١٦٣-١١١٢ العدد ٩(سنة:٢٠١٠) (http://elwahat.univ-ghardaia.dz)

(٣) تاريخ مختصر الدول، لغريغوريوس (واسمه في الولادة يوحنا) ابن أهرون (أو هارون) بن توما الملطي، أبي الفرج المعروف بابن العبري (ت: ٦٨٥هـ) (١٧٦/١) تحقيق: أنطون صالحاني اليسوعي-الناشر: دار الشرق، بيروت-(ط: ٣) (ت: ١٩٩٢م).

(٤) كشف الظنون لحاجي خليفة (٩٠٦/١).

(٥) يقول الشيخ محمد الصواف: (لقد ظهرت المراصد الفلكية في كل مركز مهم من مراكز

وكان العلماء يقومون بأرصادهم الفردية، ثم بدأت المراصد تؤسس تباعا مشرقا ومغربا؛ لتكوِّن مؤسسات علمية للدراسات الفلكية العلمية، واستعمل المسلمون عددا من الأجهزة الفلكية، منها:

١- بيت الإبرة أو البوصلة: عرفت عند العرب المسلمين بعدة أسماء "بيت الإبرة" أو "الحقة" وهي اختراع عربي وليس صينيا[١]-عرف باستخدامها قبلهم الملاح ابن ماجد العربي الشهير[٢]، ولها أنواع مختلفة، وما يفيدنا في هذا المقام أنه قد تمَّ

الإمبراطورية الإسلامية المترامية الأطراف، واكتسبت مراصد بغداد والقاهرة وطليطلة وسمرقند شهرة فائقة بقى أثرها مئات السنين، وكانت نتائج أبحاثها هي المرجع والمعتمد عند علماء الفلك في القديم والحديث، ويرجع مدرسة الفلك في بغداد إلى خلافة أبي جعفر المنصور العباسي وهو الخليفة الثاني وقد كان هو نفسه عالما في الفلك ولع في علم السماء وما خلق الله-تعالى- فيها من آيات باهرات، وفى خلافة هارون الرشيد والمأمون حققت المدرسة البغدادية الفلكية إنجازات مدهشة، بإنشاء مرصد دمشق وذلك بالشمسية ببغداد، ... وبنى الفاطميون عددًا منها في القاهرة، وقد نقحت النظريات الفلكية القديمة وأصلحت الكثير من أخطاء بطليموس، وصححت الجداول اليونانية، واستمرت مدرسة بغداد في عملها بعد سقوط الخلافة العباسية السياسية وتقسيمها إلى دويلات ولم يتوقف نشاطها المبدع إلى منتصف القرن الخامس عشر الميلادي حيث تعدى أثرها إلى أواسط آسيا والهند والصين).

- المسلمون وعلم الفلك، للشيخ محمد محمود الصواف (ص٣٠-٣٣) الناشر: الدار السعودية-جدة ١٣٨٥هـ، تاريخ التمدن الإسلامي، لجرجي زيدان(٢٢٢/٣) الناشر: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة (ت: ٢٠١٢م).

(١) المراصد الفلكية وأبرز أجهزتها الفلكية في الحضارة الإسلامية، لبكير بوعروة(ص١٢٢).

(٢) "ابن ماجد (بعد ٩٠٤ هـ = بعد ١٤٩٨ م) هو أحمد بن ماجد بن محمد السَّعْدي، النجدي، من أهل نجد، أسد البحر، ابن أَبي الرَّكَائِب، وقد يقال له (السائح ماجد): من كبار ربابنة العرب في البحر الأحمر وخليج البربر والمحيط الهندي وغيرهم. وهو كما في مجلة المجمع العلمي العربيّ، الربان الّذي أرشد قائد الأسطول البرتغالي فاسكو دي غاما (Vasco de Gama) في رحلته من مالندي (Melinde) علي ساحل إفريقية الشرقية إلى (كلكتا) في الهند سنة ١٤٩٨ م، فهو أحرى بلقب مكتشف طريق الهند، كانوا إذا أرادوا السفر قرأوا الفاتحة (للشيخ ماجد) مخترع الإبرة المغناطيسية، وهو صاحب الترجمة لا سواه".

- الأعلام "قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين" لخير الدين بن محمود بن محمد بن فارس، الزركلي (ت: ١٣٩٦هـ) (٢٠٠/١، ٢٠١) -الناشر: دار

الاعتماد على بيت الإبرة في دخول الوقت، والقبلة لإفادتها الظن كالاجتهاد[١].

٢- ذات الحلَق: هي أعظم الآلات هيئة ومدلولا، وتتألف من ست حلقات نحاسية ترتكز الأولى على الأرض، وتسمى دائرة نصف النهار، ثم دائرة معدل النهار، ودائرة منطقة البروج، ودائرة العرض، ودائرة الميل، والدائرة الشمسية، وبها يعرف سمت الكواكب، وقد صنعها عباس بن فرناس التكراني ببلاد الأندلس، وجعلها تتكون من تسع حلقات، وكانت تستخدم في معرفة خطوط العرض للنيرين الشمس والقمر، وكذا النجوم، وكما تستخدم -أيضا- لمعرفة الأوقات.

٣- ذات السمت والارتفاع: وهذه الآلة اخترعت من قبل علماء الفلك العرب المسلمين، وهي عبارة عن نصف حلقة دائرية قطرها سطح من سطوح لأسطوانة متوازية الأضلاع، تستعمل في دراسة السمت وزاوية ارتفاع الشمس عند ذلك الوقت[٢].

٤- الإسطرلاب: يعد من بين أبرز الآلات الفلكية التي صنعها المسلمون فهي آلة عجيبة، عرفت عند البابليين واليونان بتطويرها، ويذكر أن استارخوس اليوناني[٣] استعمل الإسطرلاب في رصد النجوم، وتوجد آلات فلكية أخرى، مثل:

=

العلم للملايين(ط:١٥) (ت: ٢٠٠٢ م).

(١) بغية المسترشدين في تلخيص فتاوى بعض الأئمة من العلماء المتأخرين، لعبد الرحمن بن محمد بن حسين ابن عمر باعلوي (٧٩/١) الناشر: دار الفكر-(د: ت) (د: ط).

(٢) معالم الحضارة العربية في القرن الثالث الهجري، للأستاذ/ أحمد عبدالباقي(ص٤٦٣) -مركز دراسات الوحدة العربية -سلسة التراث القومي-الطبعة الأولى، مايو ١٩٩١م-مكان النشر: بيروت.

(٣) أستارخوس الساموسي (باليونانية Ἀρίσταρχος) (ت: ٢٣٠ ق.م-٣١٠ ق.م) عالم يوناني في الفلك والرياضيات، من مدرسة الإسكندرية القديمة، ولد في ساموس باليونان، يتميز أرسطرخس بفكره الفلكي الجريء، فدرس الفلك، وقدم فيه إنجازات عديدة ومهمة، ومن أهمها: فكرته حول مركزية الشمس داخل النظام الشمسي جاعلا الشمس هي مركز الكون بدلا من الأرض، وسبق بها نظرية كوبرنيكس بنحو ١٨ قرنا.

• *قاموس دار العلم الفلكي، عبد الأمير مؤمن (ص ٤٦)، دار العلم للملايين ط:١ عام ٢٠٠٦م.

ذات الشعبتين، وذات الجيب، وذات المثلث والكرة السماوية وغيرها[١]، لكن اهتم الفلكيون العرب المسلمون بالإسطرلاب وطوروه؛ ليكون على درجة عالية من الدقة؛ فأضافوا إليه العديد من التحسينات؛ حتى أصبح جهازا معقدًا ودقيقًا، ويحتاج إلى خبرة واسعة للتمكن من استعماله، فيعد الإسطرلاب من أشهر وأهم الأجهزة الفلكية التي عرفت في العصور الإسلامية، ومن فوائده: استخدامه لإيجاد بعض المسائل الفلكية المهمة كسمت القبلة، ومعرفة الأوقات، وعلم الكسوف، وهذا في الجانب الفلكي البحت، وله أنواع كثيرة لا داعي لذكرها[٢]. ويقال له إسطرلاب، والصواب إصطرلاب، ومعناه: ميزان الشمس[٣].

٥- التلسكوب: هو أداة تستخدم للنظر إلى أشياء لا يمكن رؤيتها بالعين المجردة؛ حيث يتم تجميع الضوء وتكبيره للحصول على رؤية واضحة، وباستخدامه يمكن لعلماء الفلك تحديد موقع الهلال القمري داخل الأفق الغربي وقت التحري، مع تحديد بعد مركز الشمس والقمر بشكل متوازٍ عند غروب الشمس، وتحديد قوة إضاءة الهلال أثناء الغروب ليلة التحري، ويوجد في مواقع عادة تكون بعيدة عن المدن؛ حيث يمكن رصد السماء بوضوح حسب الغرض من المرصد الفلكي والأهداف العلمية التي يراد تحقيقها، وللتلسكوبات أنواع مختلفة يمكن الاعتماد عليها في مراقبة الأهلة لرؤيتها، ولا داعي لذكرها هنا، وستأتي عند الحديث عن ثبوت الأهلة بالمناظير[٤].

---

(١) معالم الحضارة العربية في القرن الثالث الهجري، للأستاذ/ أحمد عبدالباقي (ص٤٦٣، وما بعدها.

(٢) الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى-العلوم العقلية، للدكتور/ أحمد عبدالرازق أحمد- أستاذ التاريخ والحضارة -جامعة عين شمس (ص٧٥) (ط: ١) -الناشر: دار الفكر العربي- القاهرة.

(٣) حياة الحيوان الكبرى، لمحمد بن موسى بن علي الدميري، أبي البقاء، كمال الدين الشافعي (ت: ٨٠٨هـ) (٥٤/١) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-(ط: ٢) (ت: ١٤٢٤هـ).

(٤) دور المناظير الفلكية في رؤية الأهلة الشرعية، د/نزار محمود قاسم الشيخ عضو الاتحاد العربي لعلوم الفلك والفضاء (ص١٣) -بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الثاني في تاريخ العلوم عند العرب والمسلمين(٨-٢٠١٤/١٢/١١) -جامعة الشارقة- الشارقة.

المبحث الأول

التغيرات المُناخية وثبوت الأهلة بالرؤية البصرية-الشرعية.

- **المطلب الأول: نبذة عن التغيرات المُناخية، وبيان معايير رؤية الهلال.**
- **المطلب الثاني: اختلاف المطالع ومدى تأثيره على توحيد بداية الشهور القمرية.**
- **المطلب الثالث: ثبوت الأهلة برؤية الرجال، والنساء.**

المطلب الأول
نبذة عن التغييرات المُناخية، وبيان معايير رؤية الهلال

الفرع الأول: نبذة عن التغييرات المُناخية

تعد مشكلة تغير البيئة والمناخ من أهم وأخطر القضايا التي تواجه العالم الآن، فهي حديث الساعة، وأصبحت مشكلة قائمة يعاني منها الجميع؛ حيث إن المخاطر البيئية والمُناخية زادت بشكل ملحوظ في العقود الأخيرة، كأثر سلبي من آثار الثورة الصناعية المنفلتة من الضوابط والقواعد الأخلاقية والصحية، وإذا كان تغير المناخ ظاهرة طبيعية يتعرض لها كوكب الأرض من خلال التغيرات في الدورة الشمسية، إلا أنه منذ القرن التاسع عشر والأنشطة البشرية سبب رئيس لتغير المُناخ، ويرجع ذلك إلى حرق الوقود، مثل: الفحم، والغاز، والذي ينتج عنه غازات تعمل مثل غطاء يلتف حول الكرة الأرضية، مما يؤدي إلى حبس حرارة الشمس ونحو ذلك، وهذا هو بداية الأمر في تغير المُناخ؛ حيث إن كل شيء متصل بالآخر، ومن ثم فإن عواقبه: الجفاف الشديد، وندرة المياه، والحرائق الشديدة، وارتفاع مستويات سطح البحر، والفيضانات، والعواصف الكارثية؛ مما يؤدي إلى تغير في التنوع البيولوجي[(١)]، وهذا كله من صنع الله العليم الحكيم، ولابد من العمل على القيام بالتكاليف الشرعية حتى في ظل هذه التغيرات المُناخية؛ ومن هنا وجب بيان أهمية رؤية الهلال، إما بالرجوع لما ورد في حديث أبي هريرة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قال: قال النبي-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غبي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين»[(٢)]، أو الاستعانة بالوسائل الحديثة لرؤية الهلال وثبوته بما لا

---

(١) مقدمة عامة عن التغيرات المُناخية(١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ٢١، ٢٢)، م/صابر محمود عثمان مدير إدارة التكيف - الإدارة المركزية لتغير المناخ- جهاز شئون البيئة.

(٢) أخرجه البخاري في الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وسننه وأيامه صحيح البخاري للإمام: محمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي- كتاب الصوم- باب قول النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا» (٢٧/٣) ح.ر(١٩٠٩) تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة -ط: ١، (ت: ١٤٢٢هـ)، مع الكتاب: شرح وتعليق د/ مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام -باب وجوب صوم رمضان =

يتعارض مع معطيات الرؤية الشرعية وضوابطها.

الفرع الثاني: معايير رؤية الهلال

قبل بيان المعايير في رؤية الهلال لابد من ذكر نشأة التقويم الهجري.

أولا: نشأة التقويم الهجري: توضيح ذلك يكون من خلال بيان التقويم العربي قبل الإسلام، فقد كان العرب في الجزيرة العربية يتبعون الأهلة؛ وذلك لسهولة رؤيتها فوق الأفق الغربي بعد مغيب الشمس في رأس كل شهر، فيتم تحديد بداية الشهر، ويعرف بالحساب القمري، واستخدموا تقاويم مختلفة لتاريخهم ترتبط بأحداث مهمة، فقد كانوا يؤرخون ببناء إبراهيم الخليل وولده إسماعيل -عليهما السلام-للكعبة، ولما وقع حادث آخر أكثر أهمية أرخوا به. فتوالت لهم عدة تواريخ نسخت بعضها بعضا، فأرخوا كما يذكر أهل الأخبار: "كان التأريخ بالعام الذي حدث فيه انهيار سد مأرب عاصمة سبإ باليمن(١٢٠ق.م)، ثم أخذوا يؤرخون الحوادث بعام الفيل(٥٧١م) عندما تمت محاولة هدم الكعبة، وقبيل ظهور الإسلام أخذوا يؤرخون بعام تجديد الكعبة (٦٠٥م)"[(١)].

ومنذ فجر الإسلام بعد هجرة النبي-صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة بدأ المسلمون الأوائل يؤرخون حوادثهم بشكل آخر؛ فقد سموا السنة الأولى للهجرة بسنة الإذن، أي: الإذن بالهجرة، والسنة الثانية للهجرة بسنة الأمر أي: الأمر بالقتال، والثالثة سنة التمحيص، فكانوا يستغنون بذكرها عن عددها من لدن الهجرة[(٢)]، وهكذا حتى تاريخ خلافة عمر بن الخطاب -رضى الله عنه-[(١)]، ويعد هذا

=

لرؤية الهلال، والفطر لرؤية الهلال (٧٦٢/٢) ح.ر(١٠٨١).

(١) الكامل في التاريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين بن الأثير(ت: ٦٣٠هـ) (٦٢٦/١) -تحقيق: عمر عبد السلام- الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان-(ط: ١)،(ت: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م)،المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، للدكتور/جواد علي(١٥٥/١٦) (٤١٢/١٦) -الناشر: دار الساقي- ط: الرابعة ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

(٢) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، د/ جواد علي(ت: ١٤٠٨هـ) (١٥٧/١٦).

من أهم ما حققه المسلمون في هذا الجانب، وهو تفردهم من بين بقية الأمم بتقويم خاص بهم، وابتكارهم لبعض الأجهزة العلمية التي تساعد على رصد حركات الأجرام السماوية، وتتبع الظواهر الكونية، وقد أسهم ذلك في تطور الفلك وفسح المجال لاكتشافات لاحقة تعد ذات أثر بالغ على حياة البشرية.

ثانيا: عوامل إمكان رؤية الهلال البصرية والفلكية.

أشار العالم الفلكي المسلم البيروني إلى أن التنبؤات بظهور الهلال عملية جهيدة وصعبة[٢]، سيما وأن رؤية الهلال مساء اليوم الأخير من الشهر المنصرم، يأتي بعد فترة من ولادته (الاقتران)[٣]، وحيث إن (الهلال) يُرَى بسبب انعكاس أشعة الشمس من سطحه إلى الراصد على الأرض، ولسهولة رؤيته للراصد يكون كل من الشمس والقمر في موقع هندسي معين بالإضافة إلى عوامل أخرى وضعها العلماء تعتمد عليها الرؤية الفلكية منها[٤]:

---

(١) أخرج أبو نعيم الفضل بن دكين في تاريخه ومن طريقه الحاكم من طريق الشعبي: أنَّ أبا موسى الأشعري كتب إلى عمر-رضى الله عنهما-: "إنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ، فجمع عمر-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-الناس، فقال بعضهم أرِّخ بالمبعث، وبعضهم بالهجرة، فقال عمر: الهجرة فرقت بين الحق والباطل؛ فأرخوا بها، وذلك سنة سبع عشرة، فلما اتفقوا، قال بعضهم: ابدأوا برمضان، فقال عمر: بل بالمحرم؛ فإنه منصرف الناس من حجهم، فاتفقوا عليه".
• فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني الشافعي(٢٦٨/٧).

(٢) الأهلة بين الفلك والفقه، ل عماد البرغوثي، محمد أبوسمرة(ص٢٣٠) مجلة الجامعة الإسلامية -المجلد الثاني عشر- العدد الثاني، ص٢٢٣-٢٦٤، يونيو ٢٠٠٤م.

(٣) ويحدث الاقتران في لحظة كونية واحدة بالنسبة لجميع أنحاء الأرض، ويقصد به وقوع الشمس والقمر والأرض على خط واحد بحيث يكون القمر واقعا بين الأرض والشمس، ويسمى في هذه الحالة (محاقًا) إذ يكون في أكثر الأطوار عتمة، ويكون نصفه المظلم باتجاه الأرض، وهو من السنن الكونية الربانية التي لا تختلف فيها أقوال الفلكيين أو حساباتهم.
• علم المواقيت والقبلة والأهلة من الناحيتين الشرعية والفلكية، للدكتور/صلاح الدين أحمد عامر(ص١٧٦) (ط: ١) (ت:١٤٤٠-٢٠١٩م).

(٤) تقويم أوائل الأشهر القمرية والمناسبات الدينية الإسلامية حتى عام ٢٠٠٠م بالطرق العلمية الفلكية، للدكتور/ حميد مجول النعيمي، والدكتور/مجيد محمد الدليمي (ص٩)، بحث مقدم لندوة الأهلة والمواقيت والتقنيات الفلكية، الجهات المنظمة: النادي العلمي الكويتي، مؤسسة

١- **عوامل جغرافية:** يمكن من خلالها سهولة رؤية الهلال في بلد، وصعوبتها في بلد آخر، وتأثير ذلك على غروب الشمس والقمر في مواقع مختلفة من خلال الاختلاف في خطوط الطول والعرض، فأحيانا تسهل الرؤية في موقع جغرافي بسبب ابتعاده عن الشمس بزاوية كافية قبل غروبها، بينما تكون هذه الزاوية صغيرة في موقع آخر، فتصعب الرؤية فيها بعد غروب الشمس، أي: كلما تَمَّ الاتجاه غربًا وعند ثبوت بقية العوامل تزداد احتمالية الرؤية.

٢- **عوامل جوية وتشمل:**

- وجود الغيوم والملوثات من غازات ونحوها في السماء المحيطة بالمنطقة المعنية.
- وجود الجزئيات الغبارية والإضاءة الخلفية للسماء وتأثر درجة احمرار الشفق بهما.
- تأثير الجزء المرئي بسبب ظلال جبال سطح القمر إزاء الراصد والانكسارات الحاصلة في الغلاف الجوي الأرضي.
- الأقمار الصناعية المتحركة في سماء الأرض، والتي قد تظهر للراصد على أنها الهلال.

٣- **عوامل هندسية وزمانية.**

*المدة الزمنية من لحظة ولادة الهلال وحتى غروب الشمس، والذى يتأثر بها ارتفاع الهلال عن مستوى الأفق وقت الغروب وبعده الزاوي عن الشمس.

- موقع الشمس بالنسبة للراصد، وارتفاع الراصد عن مستوى سطح البحر، وبُعد القمر عن الأرض وموقعه بالنسبة للراصد.
- مدة مكث الهلال فوق الأفق بعد لحظة غروب الشمس[١].

=

الكويت للتقدم العلمي ١٩٨٩م الكويت، تطبيقات علم الفلك في الشريعة الإسلامية؛ للمهندس/عوني محمد الخصاونة (ص ٩٣-٩٧).

(١) إيجاد معادلة جديدة لاحتمالية رؤية أهلة الأشهر القمرية، ل/مجيد محمود جراد، بتول عنيزي بندر(ص٤) - مجلة جامعة الأنبار للعلوم الصرفة-المجلد الثالث، العدد الثاني لسنة ٢٠٠٩م، ISSN: 1991-8941

ثالثا: معايير رؤية الهلال: لابد من الإشارة إلى أن الحسابات الفلكية لا تحدد لحظة بداية الشهر القمري الشرعي ولحظة نهايته؛ لأنه يتوقف على رؤية الهلال، بل تحدد لحظة الاقتران، وتحدد لنا بعد حدوث الاقتران الليلة التي يمكن للمسلمين أن يتحروا فيها مراقبة هلال الشهر الجديد، وفقا للمعايير الآتية حسب تقدير الفلكيين[١]:

١- **عمر الهلال:** وهو الفترة الزمنية من وقت الاقتران إلى لحظة رصد الهلال بعد غروب الشمس، ويعتبر هذا مقدارا مهما لمعرفة إمكان رؤية الهلال أو استحالتها، ولا يمكن الاعتماد فقط على عمر الهلال؛ لأن المسافة الزاوية بين الشمس والقمر تختلف من شهر لآخر.

٢- **البعد الزاوي:** بُعد مركز القمر عن مركز الشمس بالدرجات كما يُرى من الأرض، ويقال: الاستطالة، وتعرف بقوس النور وذلك أن الرؤية ممكنة؛ إذا كان مركز الهلال قد ابتعد عن مركز الشمس، بحيث صار القمر يعكس مقدارًا ممكنًا من الضوء، يمكن من خلاله رؤيته، ولهذا فإن الرؤية تكون مستحيلة إذا كانت الاستطالة بين الشمس والقمر(صفر درجة)؛ لكون القمر في فترة المحاق، وهذا يعني: أنه مظلم ظلامًا تامًّا، وفي مقابل ذلك إذا كانت الدرجة هي (١٨٠ درجة) يكون القمر بدرا[٢].

وبهذا فإن رؤية هلال الشهر القمري الشرعي يعتمد على شرطين، وهما[٣]:

---

(١) علم المواقيت والقبلة والأهلة من الناحيتين الشرعية والفلكية، للدكتور/صلاح عامر(ص١٨٢، ١٨٣).

(٢) فتبين من خلال أرصاد الأهلة أنَّ أصغر عمر هلال تمت رؤيته بالعين المجردة كان(١٤ ساعة و ٤٨ دقيقة)، أما باستخدام الأجهزة الفلكية فقد كان أصغر عمر هلال تمت رؤيته هو (١٢ ساعة و ٧ دقائق)، وكانت حالة نادرة جدا ولا يمكن الاعتماد عليها؛ لأنه يخضع للمعايير الفيزيائية؛ فإنه من شبه المستحيل أن يرى الهلال الذي يقل عمره عن ١٦ ساعة بالعين المجردة.

• إيجاد معادلة جديدة لاحتمالية رؤية أهلة الأشهر القمرية، ل/مجيد محمود جراد، بتول عنيزي بندر(ص٣).

(٣) تطبيقات علم الفلك في الشريعة الإسلامية، مهندس/عونى محمد الخصاونة (ص٦٨).

الأول: أن ينتهي الاقتران قبل الغروب للشمس؛ لأن الشمس لو غابت قبل الاقتران لزم من ذلك أن يكون الأفق بعد الغروب ليس فيه قمر أصلا، ومن لوازم الرؤية أن يتأخر غروب القمر عن غروب الشمس، فلا رؤية لقمر قد غرب قبل الشمس أو معها، كما أن القمر حينئذ يكون نصفه المواجه للأرض معتما محاقا لا نور فيه، والقمر لا يسمى هلالا قبل ظهور قوس النور فيه، فلا هلال إلا نور، ولا نور إلا بعد نهاية الاقتران.

الثاني: أن يبدأ الشهر من بداية الليلة التالية لنهاية الاجتماع إذا ثبت دخوله، ومبدأ الليلة من غروب الشمس؛ لأن الليل يبدأ من لحظة غروبها، كما قال تعالى: ﴿ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾[(١)]، وهو نهاية إمساك الصائم؛ فغروب الشمس هو الحد الفاصل بين نهاية الشهر المنصرم وبداية الشهر الجديد إذا ثبت دخوله، ولذلك فإن الرؤية المعتبرة هي التي تقع بعد غروب الشمس[(٢)]، سيما وأن السنة القمرية عبارة عن مدة يستغرقها القمر للدوران اثنتي عشرة مرة

---

(١) سورة البقرة من الآية (١٨٧).

(٢) وعلى هذا فإذا غربت الشمس في اليوم التاسع والعشرين قبل الاقتران، جعل اليوم التالي مكملا للثلاثين من الشهر المنصرم، وإذا انتهى الاقتران قبل غروب شمس اليوم التاسع والعشرين جعل اليوم التالي أول الشهر الجديد في التقويم؛ حتى يكون تحري رؤية الهلال ليلة الثلاثين في محله.

- تطبيقات علم الفلك في الشريعة، للمهندس/عوني الخصاونة(ص٦٨، ٦٩)، و-أيضا-تم الإعلان عن ذلك في الندوة التي عقدت بالمعهد القومي للبحوث الفلكية والجيوفيزيقية -مرصد حلوان عام ١٤٤٤هـ-٢٠٢٣م والتي كانت بعنوان: "هلال رمضان بين الرؤية العلمية والبصرية"، فقد بين العلماء المتحدثون في هذه الندوة أمورًا هامة في أن الحساب الفلكي للهلال يوضح أمرين أساسيين:

١- الإحداثيات التي ينزل فيها القمر في هذا الشهر.

٢- كيفية غروب القمر. زد على هذا أنَّ الرؤية البصرية للهلال تتحقق مع عدم وجود مؤثرات مناخية كالأتربة ونحوها من المعوقات التي تمنع حدوث الرؤية، وأن الرؤية تكون من خلال لجان شرعية تضم شرعيين ومختصين في علم الفلك ومبثوثة في أنحاء الجمهورية، ويكون موقعها في أماكن مختارة من هيئة المساحة ومعهد الأرصاد.

حول الأرض، كل دورة تكون شهرا قمريا واحدا، وهي محرم، وصفر، وربيع الأول، وربيع الآخر، وجمادى الأولى، وجمادى الآخرة، ورجب، وشعبان، ورمضان، وذو القعدة، وذو الحجة وقدرها ٣٥٤ يوما، والسنة الشمسية هي المدة التي تستغرقها الأرض في الدوران حول الشمس دورة كاملة وتستغرق ٣٦٥ يوما، وتتفق في عدد الشهور مع السنة القمرية، وتختلف معها في عدد الأيام؛ إذ تزيد أيامها على أيام السنة القمرية بأحد عشر يوما تقريبا، وجزء من أحد وعشرين جزءًا من اليوم، لذا فإن الأهلة القمرية هي المعتمدة وعليها العمل[1]؛ لكون الشارع الحنيف حدها بأحكام عدة؛ ليعرف المسلم كيفية الدخول فيها، والخروج منها.

(١) كتاب التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني(ت: ٨١٦هـ) باب السين(١٢٢/١) تحقيق: ضبطه جماعة من العلماء، بإشراف الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان-(ط: ١) (ت: ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

المطلب الثاني

اختلاف المطالع ومدى تأثيره على توحيد بداية الشهور القمرية[١]

من المعلوم أن الأرض كروية، وليست مسطحة كما تصورها بعض الأقدمين، فقد ورد في الأثر عن عبد الله بن عباس- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أنه قال: «الشمس بمنزلة الساقية تجري بالنهار في السماء في فلكها، فإذا غربت جرت في الليل في فلكها تحت الأرض حتى تطلع من مشرقها». قال: «وكذلك القمر»[٢]، فمن أهم ظواهر كروية الأرض، اختلاف مطالع القمر باختلاف الآفاق، أي: اختلاف المواقع باختلاف خطوط الطول والعرض، فنجد أن أجراما سماوية تغرب عن بلاد معينة وتشرق على بلاد أخرى، واختلاف المطالع لا نزاع فيه[٣]، فإن الثابت واقعيا وعلميا والمشاهد حسيا أنَّ الهلال يُرَى في بعض البلاد بعد غروب الشمس، ولا يرى في بعضها إلا في الليلة الثانية بسبب البعد بين البلاد، ومعنى هذا أنَّ رؤية الهلال قد تكون ميسرة لبعض الأقطار دون بعضها في أول الشهر[٤]، وإنما الخلاف في اعتبار

---

(١) مطالع: "جمع مطلع بكسر اللام وفتحها، وكل ما بدا لك من علو فقد طلع عليك، والمقصود به هنا: مكان طلوع القمر بطرفه الهلالي المنير على أهل الأرض عند الغروب أو أثره في أول ليلة من الشهر القمري".

• المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبي العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ) (٣٧٥/٢) كتاب الطاء-مادة (ط ل ع) -الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي المقارن، د/ فتحي الدريني (ص٩٢٥) -الطبعة الجديدة-الناشر: مؤسسة الرسالة-دمشق-سوريا.

(٢) كتاب العظمة، لأبي محمد عبد الله بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بالأصبهاني (١١٥٠/٤)، ت: ٣٦٩هـ) تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري-الناشر: دار العاصمة - الرياض-ط: ١، ت:١٤٠٨هـ

(٣) رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي(ت: ١٢٥٢هـ) (٣٩٣/٢) الناشر: دار الفكر-بيروت-(ط: الثانية)،(ت: ١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

(٤) يترتب على القول باختلاف المطالع أحكام، منها ما ورد عن ابن حجر الهيتمي: "أفتى جمع بأنه لو مات أخوان في يوم واحد وقت الزوال أحدهما بالمشرق والآخر بالمغرب ورث المغربي المشرقي؛ لتقدم موته بناء على اختلاف المطالع".

=

اختلاف المطالع، بمعنى: أنه هل يجب على كل قوم اعتبار مطلعهم، ولا يلزم أحدا العمل بمطلع غيره أو لا؟[١].

تحرير محل النزاع: اتفق الفقهاء على اعتبار اختلاف المطالع في الأحكام الشرعية المتعلقة بها بحسبان الواقع، لذا كان المعول عليه عند كل قوم فجرهم، وغروبهم دون حكم غيرهم[٢]، بيد أنهم اختلفوا في مدى تأثير ذلك في ثبوت الأهلة والأحكام الشرعية المتعلقة بها، سيما وأنَّ الخلاف في مدى اعتبار اختلاف

=

- الفتاوى الفقهية الكبرى، لأحمد بن محمد بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري(ت: ٩٧٤هـ) (٨٨/٢) جمعها: تلميذ ابن حجر الهيتمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد الفاكهي المكي(ت: ٩٨٢هـ) الناشر: المكتبة الإسلامية

(١) سبب اختلاف الفقهاء كما يقول ابن رشد: " تعارض الأثر والنظر. أما النظر: فهو أن البلاد إذا لم تختلف مطالعها كل الاختلاف، فيجب أن يحمل بعضها على بعض لأنها في قياس الأفق الواحد. وأما إذا اختلفت اختلافا كثيرا فليس يجب أن يحمل بعضها على بعض، وأما الأثر: فما رواه مسلم عن كريب أن أم الفضل بنت الحرث بعثته إلى معاوية-رضى الله عنه- بالشام فقال: "قدمت الشام فقضيت حاجتها، واستهل علي رمضان وأنا بالشام، فرأيت الهلال ليلة الجمعة، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله بن عباس-رضى الله عنهما-، ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيتم الهلال؟ فقلت: رأيته ليلة الجمعة، فقال: أنت رأيته؟ فقلت: نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية-رضى الله عنه- قال: لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين يوما أو نراه، فقلت: ألا تكتفي برؤية معاوية-رضى الله عنه-؟ فقال: لا، هكذا أمرنا النبي-عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-. فظاهر هذا الأثر يقتضي أن لكل بلد رؤيته قرب أو بعد، والنظر يعطي الفرق بين البلاد النائية. وإذا بلغ الخبر مبلغ التواتر لم يحتج فيه إلى شهادة. فهذه هي المسائل التي تتعلق بزمان الوجوب".

- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ) (٥٠/٢) - الناشر: دار الحديث - القاهرة-(د: ط) تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

(٢) العلم المنشور في إثبات الشهور، للعلامة الشهير تقي الدين علي بن عبدالكافي السبكي قاضي قضاة دمشق (ص١٥) -مع تعليقات مفيدة للأستاذ الشيخ/ محمد جمال الدين القاسمي -ألحق في الطبع بكتاب إرشاد الأهلة بأمر مؤلفه العلامة أستاذنا الشيخ/ محمد بخيت قاضي (إسكندرية وذلك بمطبعة كردستان العلمية، لصاحبها فرج الله زكي الكردي بدرب المسمط بالجمالية بمصر المحمية سنة(١٣٢٩هـ).

مطالع القمر من عدمه، فإذا رأى أهل المشرق الهلال في مطلعهم، لم يلزم بها أهل المغرب، أو يعتبر اختلاف المطالع؛ فمتى ثبت عند أهل بلد لزم بها الجميع، ولو لم يروه، **وعليه فقد اختلف الفقهاء في ذلك على قولين:**

القول الأول: يرى أصحابه عدم الاعتبار باختلاف المطالع مطلقا، وأن رؤية الهلال في بلد من بلدان المسلمين يلزم بقية بلاد المسلمين، وإلى هذا ذهب الحنفية في ظاهر المذهب[١]، والمالكية في المشهور[٢]، وفي وجه عند الشافعية[٣]، والحنابلة[٤].

القول الثاني: يرى أصحابه العمل باعتبار اختلاف مطالع القمر مطلقا، وهذا يقتضي بأن لكل بلد رؤيته، وعليه، فإن رؤية الهلال في بلد من بلدان المسلمين لم يلزم بقية بلاد المسلمين، وإلى هذا ذهب الحنفية في المعتمد عندهم[٥]، والمالكية[٦]،

---

(١) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ لعثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي(ت: ٧٤٣ هـ) (٣٢١/١) الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (ت:١٠٢١هـ) الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة (ط: ١)،(ت:١٣١٣هـ)، رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين(٣٩٣/٢).

(٢) نسب ابن القاسم والمصريون ذلك إلى الامام مالك.

- الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) (٢٨٢/٣) -تحقيق: سالم محمد عطا، محمد معوض-الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت(ط:١) (ت:١٤٢١هـ-٢٠٠٠م).

(٣) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت:٤٥٠هـ) (٤٠٩/٣) تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود-الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان (ط:١)، (ت:١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، لشمس الدين، محمد الخطيب الشربيني الشافعي(ت: ٩٧٧هـ) (١٤٤/٢) -الناشر: دار الكتب العلمية-(ط: ١)،(ت: ١٤١٥هـ-١٩٩٤م).

(٤) المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، لأبي محمد موفق الدين بن أحمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ) (١٠/٣) الناشر: دار الفكر بيروت، (ط: ١) (ت: سنـ ١٤٠٥ـة ه).

(٥) رد المحتار لابن عابدين(٣٩٣/٢).

(٦) الاستذكار لابن عبد البر (٢٨٢/٣).

والصحيح عند الشافعية[١].

الأدلة: استدل القائلون بعدم الاعتبار باختلاف المطالع مطلقا بالكتاب والسنة والإجماع:

أولا: القرآن الكريم

قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[٢].

وجه الدلالة من الآية: أن المراد بشهود الشهر كون الرؤية سبب في وجوب الصيام، فدل ذلك على أن الغاية هي ثبوت الشهر دون نظر لأي مطلع[٣]، سيما وأنَّ استطلاع الهلال من فروض الكفايات، فلو كانت الرؤية شرطا؛ لوجب على الجميع أن يرى الهلال، وهذا غير متصور لوجود الأعمى، ومَنْ لا يتيسر له رؤية الهلال لأي سبب[٤].

ثانيا: السنة النبوية المطهرة

١- عن أبي هريرة-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، يقول: قال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «صوموا لرؤيته

(١) واختاره النووي فقال: (قيل: باختلاف المطالع. قلت: هذا أصح، والله أعلم) " الحاوي الكبير للماوردي(٤٠٩/٣)، مغني المحتاج للشربيني(١٤٥/٢).

(٢) سورة البقرة من الآية (١٨٥).

(٣) أحكام القرآن، لأحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص الحنفي(ت: ٣٧٠هـ) (٢٤٩/١) تحقيق: محمد صادق القمحاوي-عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف-الناشر: دار إحياء التراث-بيروت ت:١٤٠٥هـ، ويقول ابن العربي: "لو وقف صوم كل واحد على رؤيته؛ لكان ذلك سببا لإسقاطه؛ إذ لا يمكن كل أحد أن يراه وقت طلوعه، وإن وقت الصلاة الذي يشترك في دركه كل أحد ويمتد أمده يعلم بخبر المؤذن، فكيف الهلال الذي يخفى أمره ويقصر أمده".

- أحكام القرآن، للقاضي محمد بن عبد الله أبي بكر بن العربي الإشبيلي المالكي(ت: ٥٤٣هـ) (١١٩/١) -راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا-الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان-(ط: ٣)، (ت: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).

(٤) بحث توحيد بداية الشهور القمرية، لفضيلة الشيخ/محمد علي السايس(٤١٦/٣) -مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة-تصدر عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة.

وأفطروا لرؤيته، فإن غبى عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين»[١].

وجه الدلالة: أن هذا الحديث نص في أنه -عَلَيْهِ السَّلَامُ- أراد الاكتفاء برؤية بعض المسلمين لهلال الصوم، دون اعتبار لاختلاف المطالع، فيكفي جميع الناس رؤية عدلين، وكذا عدل على الأصح، ولا يشترط رؤية كل إنسان[٢]، وأيضا لم يرد اعتبار الهلال بالنجوم والمنازل؛ لأنه لو كلف ذلك أمته لشق عليه، سيما وأنه لا يعرف أمر النجوم والمنازل إلا قليل من الناس، ولم يجعل الله تعالى في الدين من حرج[٣].

مناقشة وجه الدلالة: نوقش بأن ذلك: مقيد بالرواية الأخرى، وهي: ما روي عن عبد الله بن عباس-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذكر رمضان فقال: «لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»[٤]، فلم يعلق الأمر على مطلق الرؤية، بل على رؤية كل واحد من المخاطبين، وخص من عمومه حالة شهادة البعض، وبقي العموم بالنسبة للبلدان البعيدة الأخرى، سيما وأنَّ تباعد الأقطار؛ يؤدي إلى اختلاف المطالع دون تقاربها عادة، بل هو لازم في حق أهل بلدهم دون الآخرين[٥].

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الصوم- باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:«إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا» (٢٧/٣) ر(١٩٠٩)، وعند مسلم ".... فإن غمي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين" كتاب الصيام باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفطر لرؤية الهلال، وأنه إذا غم في أوله أو آخره؛ أكملت عدة الشهر ثلاثين يوما (٧٦٢/٢) ر(١٠٨١).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي(ت: ٦٧٦هـ) (١٩٠/٧) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت-(ط: ٢)،(ت: ١٣٩٢هـ).

(٣) شرح صحيح البخاري، لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك(ت: ٤٤٩هـ) (٢٧/٤) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م

(٤) الموطأ للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني(ت: ١٧٩هـ) (٢٨٧/١) ر(٣) صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث، بيروت(ت: ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م).

(٥) وهو وجه ثالث في المسألة: "إن كانوا من إقليم واحد لزمهم أن يصوموا، وإن كانوا من إقليمين لم يلزمهم، فقد روي: أن ثوبان قدم المدينة من الشام فأخبرهم برؤية الهلال قبل

=

المدينة بليلة، فقال ابن عباس: "لا يلزمنا لهم شامهم ولنا حجازنا فأجرى على الحجاز حكما واحدا، وإن اختلفت بلاده، وفرق بينه وبين الشام، وفي نحو هذا قال الإمام الكاساني: "إذا كانت المسافة بين البلدين قريبة لا تختلف فيها المطالع، فأما إذا كانت بعيدة فلا يلزم أحد البلدين حكم الآخر لأن مطالع البلاد عند المسافة الفاحشة تختلف؛ فيعتبر في أهل كل بلد مطالع بلدهم دون البلد الآخر"، ويقول النووي أيضا: "إذا رأوا الهلال في رمضان في بلد ولم يروه في غيره، فإن تقارب البلدان فحكمهما حكم بلد واحد، ويلزم أهل البلد الآخر الصوم بلا خلاف وإن تباعدا فوجهان مشهوران في الطريقتين، (أصحهما): لا يجب الصوم على أهل البلد الأخرى وبهذا قطع المصنف والشيخ أبو حامد والبندنيجي وآخرون وصححه العبدري والرافعي والأكثرون، (والثاني): يجب وبه قال الصيمري وصححه القاضي أبو الطيب والدارمي وأبو علي السنجي وغيرهم، وأجاب هؤلاء عن حديث كريب عن ابن عباس أنه لم يثبت عنده رؤية الهلال في بلد آخر بشهادة عدلين والصحيح الأول وفيما يعتبر به البعد والقرب ثلاثة أوجه:

(أصحها): وبه قطع جمهور العراقيين والصيدلاني وغيرهم أن التباعد يختلف باختلاف المطالع كالحجاز والعراق وخراسان، والتقارب أن لا يختلف كبغداد والكوفة والري وقزوين؛ لأن مطلع هؤلاء مطلع هؤلاء، فإذا رآه هؤلاء فعدم رؤيته للآخرين؛ لتقصيرهم في التأمل، أو لعارض بخلاف مختلفي المطلع.

(والثاني): الاعتبار باتحاد الإقليم واختلافه فإن اتحد فمتقاربان وإلا فمتباعدان وبهذا قال الصيمري وآخرون.

(والثالث): أن التباعد مسافة القصر والتقارب دونها، وبهذا قال الفوراني وإمام الحرمين والغزالي والبغوي وآخرون من الخراسانيين وادعى إمام الحرمين الاتفاق عليه؛ لأن اعتبار المطالع يحوج إلى حساب وتحكيم المنجمين وقواعد الشرع تأبى ذلك؛ فوجب اعتبار مسافة القصر التي علق الشرع بها كثيرًا من الأحكام، وهذا ضعيف؛ لأن أمر الهلال لا تعلق له بمسافة القصر؛ فالصحيح اعتبار المطالع كما سبق، فعلى هذا لو شك في اتفاق المطالع لم يلزم الذين لم يروا الهلال وجوب الصوم؛ لأن الصوم إنما يجب بالرؤية للحديث ولم تثبت الرؤية في حق هؤلاء عدم ثبوت قربهم من بلد الرؤية هذا الذي ذكرته هو المشهور للأصحاب في الطريقين".

- الحاوي الكبير للماوردي(٤٠٩/٣)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين، أبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي(ت: ٥٨٧هـ) (٨٣/٢) -الناشر: دار الكتب العلمية- (ط: ٢)، (ت: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، تكملة محمد نجيب المطيعى على المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) (٢٧٣/٦) -الناشر: دار الفكر.

وأجيب عن ذلك بأن الحديث الثاني لا يصلح مخصصا، بل إن الاستدلال بالحديث الثاني على التعميم أظهر منه على الخصوص[١].

ثالثا: الإجماع: قال ابن قدامة: "أجمع المسلمون على وجوب شهر رمضان، وقد ثبت أن هذا اليوم من شهر رمضان، بشهادة الثقات، فوجب صومه على جميع المسلمين"[٢].

ومن المقرر شرعًا: أن كل مسألة مختلف فيها إذا أصدر فيها الحاكم المسلم الأعلى حكمًا؛ فإنه بذلك يرفع النزاع، ويجب الامتثال لحكمه ولا تجوز مخالفته شرعا، فإذا تقرر هذا؛ فإنه يصبح من اليسير توحيد يوم بدء الصوم بالنسبة لجميع المسلمين في أقطارهم؛ إذا صدر بذلك حكم موحد من قبل حكامهم؛ لوجوب نفاذه في حق مَنْ هم في ولايتهم.

أدلة أصحاب القول الثاني القائلين باعتبار اختلاف المطالع بالكتاب، والأثر، والمعقول، والقياس

أولا: القرآن الكريم: استدل أصحاب هذا القول بنفس الدليل الذي استدل به أصحاب القول الأول[٣].

ثانيا: الأثر: "عن كريب، أنَّ أم الفضل بنت الحارث، بعثته إلى معاوية بالشام، قال: فقدمت الشام، فقضيت حاجتها، واستهل علي رمضان وأنا بالشام، فرأيت الهلال ليلة الجمعة، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني عبد الله بن عباس -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيتم الهلال؟ فقلت: رأيناه ليلة الجمعة، فقال: أنت رأيته؟ فقلت: نعم، ورآه الناس، وصاموا

---

(١) قال الشوكاني: "هذا لا يختص بأهل ناحية على جهة الانفراد بل هو خطاب لكل مَنْ يصلح له من المسلمين؛ فالاستدلال به على لزوم رؤية أهل بلد لغيرهم من أهل البلاد أظهر من الاستدلال به على عدم اللزوم لأنه إذا رآه أهل بلد فقد رآه المسلمون؛ فيلزم غيرهم ما لزمهم".
• نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن عبد الله الشوكاني اليمني(ت:١٢٥٠هـ) (٢٣١/٤) تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر (ط: ١)،(ت:١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

(٢) المغني لابن قدامة(١٠/٣)

(٣) ينظر ص٦٧١ من البحث

وصام معاوية، فقال: " لكنا رأيناه ليلة السبت، فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين، أو نراه، فقلت: أو لا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال: لا، هكذا أمرنا رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-"[١].

وجه الدلالة: استدل ابن عباس -رضى الله عنهما- بما أمر به رسول الله- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فلم يعمل برؤية أهل الشام؛ فدل ذلك على أنه لا يلزم أهل بلد العمل برؤية أهل بلد آخر.

مناقشة وجه الدلالة: نوقش بأن: الأثر خارج عن محل النزاع؛ لأن المدينة قريبة من الشام، إزاء اشتراط البعد؛ لأنه هو الذي يتصور معه اختلاف المطالع، فلا يصلح إذن الاحتجاج بما سبق، وإنما الخلاف في وجوب قضاء اليوم الأول على أهل المدينة، وهذا لم يتم التعرض له[٢].

ثالثا: المعقول: وهو من وجهين:

١- أن اختلاف المطالع سبب لتفاوت ميقات ولادة الشهر، تبعا لكل مطلع على انفراد، والشهر هو السبب في وجوب أداء الصوم، فانعقاده في حق قوم للرؤية لا يستلزم انعقاده في حق آخرين، مع اختلاف المطالع، وصار كما لو زالت أو غربت الشمس على قوم دون آخرين[٣].

٢- أن الإمام السبكي استدل على أن اختلاف المطالع معتبر، بعمل الخلفاء الراشدين. "إذ لم يثبت أنهم كانوا يكتبون إلى الآفاق إذا رؤي الهلال في أفق من الآفاق الإسلامية، حتى يلزموهم بها، فدل ذلك على عدم لزوم أهل بلد لم يروا الهلال برؤية غيرهم، ولو كان لازما لهم لأبلغوهم؛ إذ لا يتصور إهمالهم

---

(١) رواه مسلم كتاب الصيام- باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم (٧٦٥/٢) ر(١٠٨٧)

(٢) بحث توحيد بداية الشهور القمرية للشيخ محمد السايس(٤١٦/٣) -مجلة مجمع الفقه الإسلامي بجدة.

(٣) وهذا اجتهاد الإمام الزيلعي وقد أشار إلى ذلك فقال: "يعتبر اختلاف المطالع لأن كل قوم مخاطبون بما عندهم وانفصال الهلال عن شعاع الشمس يختلف باختلاف الأقطار كما أن دخول الوقت وخروجه يختلف باختلاف الأقطار".

• تبيين الحقائق للزيلعي (٣٢١/١)

لأمور الدين"[١].

ويؤكد ذلك: أن شرط التباعد أنتجه الدليل العقلي؛ إذ يحكم العقل بأن اختلاف المطالع بالنسبة للأقطار، إنما يكون في الواقع ناجمًا عن تباعدها؛ إذ البلاد المتقاربة تتحد مطالعها غالبا.

ويمكن مناقشة الاستدلال بالمعقول: بأن هذا استدلال عقلي لا يثبت في مواجهة مخالفة جمهور الفقهاء صراحة، فهو استنتاج عقلي لا يقوى على الاستدلال بالكتاب والسنة، زد على هذا صعوبة وسائل المواصلات والاتصالات وقتئذ، بخلاف زمننا المعاصر.

رابعا: القياس، ووجهه ما يلي:

١- اعتبار اختلاف مطالع القمر قياسا على مطالع الشمس بجامع أنَّ كلا منهما أمور كونية، تؤثر في اختلاف أوقات العبادات وانعقاد الأهلة، فمطالع الشمس معتبرة منذ عهد النبوة حتى يومنا هذا؛ إذ تختلف مواقيت وجوب أداء الصلوات، والإفطار في رمضان، والإمساك، تبعا لاختلاف مطالع الشمس في الإفطار[٢].

مناقشة الاستدلال بالقياس: نوقش بأن الثابت في علم الفلك أن أقصى مدة بين مطلع القمر في أقصى قطر إسلامي، ومطلعه في أقصى قطر إسلامي آخر، في قارتي آسيا وأفريقيا، لا تزيد عن تسع ساعات مما جعل توحيد البدء بالصوم بينهما في يوم معين أمرا ممكنا؛ إذ يكونان مشتركين في أجزاء من الليل عند ثبوت الرؤية، والتبليغ بها، فيتمكنان من أداء الفريضة معا، بدءا من الليلة الأولى بنية الصوم، وتناول السحور قبل الفجر؛ غير أنه إذا كان التباعد بين قطر إسلامي وآخر نائيًا جدا، بحيث تستغرق المسافة الزمنية يوما أو تزيد، وجب عندئذ اعتبار اختلاف المطالع بينهما، لهذا الوضع الخاص، ذلك؛ لأن توحيد يوم البدء بالصوم في مثل هذه الصورة محال؛ إذ لا يتم ثبوت رمضانية الشهر بالنسبة لأحدهما إلا وهم في رائعة النهار، أو في ضحاه، فأوجب هذا الوضع استثناء مثل ذلك القطر

(١) العلم المنشور في إثبات الشهور للسبكي(ص١٥).

(٢) تبيين الحقائق للزيلعي(٣٢١/١)، الفروق للقرافي(١٢/١)، الشرح الكبير للرافعي(١٧٩/٣)

من عموم الحكم حتما؛ لاستحالة التكليف بالأداء قبل ثبوت الوجوب في ذمتهم، وشغلها به؛ لعدم انعقاد الشهر في حقهم[١].

الراجح وسبب الترجيح: بناء على ما سبق فإن القول الراجح هو القائل: بأن لا عبرة باختلاف المطالع، وأن رؤية الهلال في بلد من بلدان المسلمين يلزم بقية بلاد المسلمين، سيما وأن ثبوت عموم الحكم بوجوب أداء الصوم منوط بمطلق الرؤية، وذلك للأسباب الآتية:

١- قوة أدلة هذا القول من الكتاب والسنة، وتعليق الشارع عموم الحكم بمطلق الرؤية كما سبق.

٢- أن الشارع الحكيم يعلم أن رؤية الهلال غير ممكنة بالنسبة لجميع الأقطار لأسباب متعددة، فاكتفي بالرؤية الممكنة المطلقة تيسيرا، سيما وأن ولادة الشهر لا تتعدد.

٣- أن الأصل العام الثابت الذي نهضت به الأدلة يقضي بأن الأقطار الإسلامية يجب أن يعمل بعضها بخبر بعض، وشهادته في الأحكام الشرعية، والرؤية من جملتها، وهو المعنى الذي أشار إليه ابن قدامة في قوله: "قد ثبت أن هذا اليوم-يوم ولادة الشهر الثابت بمطلق الرؤية في بعض الأقطار الإسلامية-من شهر رمضان بشهادة الثقات- المسلمين[٢]، أي: عملا بالأصل العام الذي يقضي بذلك شرعا، إذا نقل إليهم خبر ثبوته بطريقا موثوقا به[٣].

٤- أن القول باختلاف المطالع واعتباره يقضي بتعدد أهلَّة شهر رمضان، والواقع أن شهر رمضان كما يقول بذلك العلامة ابن قدامة:- "بين هلالين: هلال أول ليلة من رمضان، وهذا مبتدؤه، وهلال أول ليلة من شوال، وهذا منتهاه، وهذا ما جاءت به السنة النبوية «صوموا لرؤيته... » أي: صوموا عند ثبوت هلال مبتدئة، وأفطروا عند ثبوت هلال منتهاه.

---

(١) بحث توحيد الشهور للسايس(٤٢١/٣) -مجلة مجمع الفقه الاسلامي بجدة.

(٢) المغني لابن قدامة (١٠/٣).

(٣) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد بن عرفة الدسوقي المالكي(ت:١٢٣٠هـ) (٥١٠/١) الناشر: دار الفكر(د: ط) (د: ت).

٥- أن التباعد بين الأقطار الذي اعتبره المخالف موجبا لاختلاف المطالع، هو مجرد واقع كوني لا يسع أحدٌ إنكاره، وليس محلا للنزاع، وإنما النزاع في اعتباره شرعا أو عدم اعتباره في ثبوت الأهلة وما يتعلق به من أحكام، والأصح عند جمهور الفقهاء أنه لا عبرة به في ثبوت الأهلة.

٦- من المقرر شرعا أن كل مسألة مختلف فيها إذا أصدر فيها الحاكم المسلم الأعلى حكما، فإنه بذلك يرفع النزاع، ويجب الامتثال لحكمه ولا تجوز مخالفته شرعا، وهذا إجماع وعلى هذا فإذا أصدر الحكام المسلمون في أقطارنا أمرًا بتوحيد بدء الصوم في يوم معين، تعين على المسلمين كافة إنفاذه شرعا، وبذلك ترتفع الفوضى التي يعانيها العالم الإسلامي، في ثبوت رمضانية هذا الشهر العظيم[1]، خاصة مع استخدام الوسائل الحديثة التي تصل نتائجها إلى درجة اليقين في ثبوت رؤية هلال الشهر الكريم.

(١) فضلا عن أن ما يجري في العالم الإسلامي من الأخذ بمبدأ اختلاف المطالع مخالف لما عليه جمهور الفقهاء، وقد تطورت الوسائل الحديثة التي يستخدمها الفلكيون والتي من الممكن العمل بها؛ للأخذ بمبدأ توحيد بدء الصوم.

المطلب الثالث
ثبوت الأهلة برؤية الرجال، والنساء

الفرع الأول: شهادة الرجال في ثبوت الأهلة[١]

اتفق جمهور الفقهاء على أن رؤية الأهلة في سائر الشهور غير رمضان تثبت بشهادة عدلين، سواء أكانت السماء صحوا أم بها غيم أو قتر، ولم يخالف في ذلك إلا أبو ثور وابن حزم[٢].

(١) المراد بالرجال في الشهادة للأهلة هم العدول، وحقيقة العدالة ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة، والشرط أدناها، وهو ترك الكبائر والإصرار على الصغائر، وما يخل بالمروءة
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري(ت: ٩٧٠هـ) (٢٨٧/٢) وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨هـ) وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين-الناشر: دار الكتاب الإسلامي-(ط: ٢) - (د: ت).

(٢) وقد ذكر الفقهاء في ذلك ما يلي:

أولًا: الحنفية: "أما ثبوت هلال شوال وهلال ذي الحجة، فيشترط – في حالة الصحو– فلا يقبل فيه إلا شهادة جماعة يحصل العلم الشرعي للقاضي بخبرهم كما في هلال رمضان، لأن التفرد بالرؤية مع انتفاء الموانع ظاهر في غلط الرائي، وأما في حالة الغيم ونحوه فإنه يقبل فيه شهادة الواحد ولابد من توافر شروط الشهادة، أي: العدد والحرية، والعدالة، ولفظ الشهادة، وغير ذلك".
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني الحنفي(٨١/٢، ٨٢).

ثانيًا: جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة يشترط ألا يقل شهود الرؤية في شوال وفي ذي الحجة عن رجلين حرين عدلين، لا فرق في ذلك بين الصحو والغيم؛ لأنه لا يجوز أن تنظر الجماعة إلى مطلع الهلال وأبصارهم صحيحة والموانع مرتفعة فيراه واحد دون الباقين، وقال الترمذي: "لم يختلف أهل العلم في الإفطار أنه لا يقبل فيه إلا شهادة رجلين".
- المدونة لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني(ت:١٧٩هـ) (٢٦٧/١) الناشر: دار الكتب العلمية (ط:١)، (ت: ١٤١٥هـ-١٩٩٤م)، المجموع شرح المهذب(مع تكملة السبكي والمطيعي) لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) (٢٨٠/٢، ٢٨١) - الناشر: دار الفكر، المغني لابن قدامة (٩٦/٣)، سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي(ت: ٢٧٩هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر:
=

واستدلوا بما روي عن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، أنه خطب الناس في اليوم الذي يشك فيه، فقال: ألا إني جالست أصحاب رسول الله-صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ-، وساءلتهم، وإنهم حدثوني أن رسول الله-صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ-قال: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، وانسكوا، لها فإن غم عليكم فأكملوا ثلاثين، فإن شهد شاهدان فصوموا، وأفطروا»[(١)].

بينما اختلفوا في نصاب الشهادة في رؤية هلال رمضان، وذلك بالنظر إلى التكييف الفقهي للرؤية: هل هي شهادة أو رواية، أو خبر شبيه بالشهادة والرواية؟، وبالنظر إلى حالة السماء من الصحو أو الغيم في ليلة الرؤية[(٢)]، وكان لهم في هذا الخلاف ثلاثة أقوال:

القول الأول: يرى أصحابه أنه يكتفي بشهادة عدل واحد لإثبات هلال رمضان، وإلى هذا ذهب الشافعية في الأصح، وقول عند الحنابلة[(٣)].

القول الثاني: يرى أصحابه أنه يشترط شهادة عدلين لإثبات هلال رمضان، ولا يفرقون بين أن تكون السماء صحوا أو غائمة، وهو قول عند المالكية، ومقابل

مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر (ط: ٢)، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م

(١) السنن الصغرى للنسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ) (١٣٢/٤) ح.ر(٢١١٦) كتاب الصيام- باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان- تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة - الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب (ط: ٢)، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

(٢) سبب اختلافهم: اختلاف الآثار في هذا الباب وتردد الخبر في ذلك بين أن يكون من باب الشهادة أو من باب العمل بالأحاديث التي لا يشترط فيها العدد.

• بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد (٢٨٦/١).

(٣) الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) (١٠٣/٢) -الناشر: دار المعرفة - بيروت -د: ط) (ت:١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، المجموع للنووي(٢٩٢/٦)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير) لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي (ت:٨٨٥هـ) (٣٣٨/٧) تحقيق: د/عبد الله بن عبد المحسن التركي- د/ عبد الفتاح الحلو- الناشر: هجر للطباعة، القاهرة - مصر -(ط: ١)،(ت: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م).

الأصح عند الشافعية[١].

القول الثالث: يرى أصحابه أنه إن كان بالسماء علة يقبل شهادة الواحد، وإن لم يكن بالسماء علة فلا بد من أن يكون الشهود جمعًا غفيرًا[٢] يقع العلم بخبرهم، وإلى هذا ذهب الحنفية في قول، وبعض المالكية، فأشبه رواية الأخبار[٣].

الأدلـــــــــــــــة:

استدل أصحاب القول الأول على أنه يكتفي بشهادة عدل واحد لإثبات هلال رمضان بالسنة:

١- ما روى عن ابن عمر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قال: «تراءى الناس الهلال فأخبرت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أني رأيته؛ فصام وأمر الناس بصيامه»[٤].

---

(١) المدونة لمالك بن أنس(٢٦٧/١)، وقال النووي نقلا عن البويطى:"لا يثبت إلا بعدلين"- المجموع للنووي (٢٧٧/٦).

(٢) المراد بالجم الغفير هم الجماعة الذين يقع العلم بخبرهم، ويحكم العقل بعدم تواطئهم على الكذب، وقد اختلف الحنفية في الضابط لهذا الجم الغفير، فروى عن أبي يوسف أنه قدره بعدد القسامة خمسين رجلا، وعن محمد تفويضه إلى رأى الإمام، قال ابن نجيم: "الحق ما روي عن محمد وأبي يوسف أيضا أن العبرة لتواتر الخبر ومجيئه من كل جانب انتهى.

- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (٢٨٩/٢).

(٣) سكت المالكية عن اشتراط الصحو والاستفاضة إذا كان أكثر من ثلاثة أشخاص.

- البحر الرائق لابن نجيم المصري(٢٨٨/٢)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي(ت: ٩٥٤هـ) (٣٨٤/٢) الناشر: دار الفكر (ط: ٣)، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٤) السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي(ت: ٤٥٨هـ) (٣٥٧/٤) ح.ر(٧٩٧٨) كتاب الصيام -باب الشهادة على رؤية الهلال- تحقيق: محمد عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان (ط: ٣)،(ت: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، قال الدارقطني: "تفرد به مروان بن محمد ، عن ابن وهب وهو ثقة"، وقال الحاكم في المستدرك: "صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه".

- سنن الدارقطني لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مسعود بن النعمان البغدادي الدارقطني(ت: ٣٨٥هـ) (٩٧/٣) كتاب الصيام-حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم-الناشر: الرسالة، بيروت - لبنان-(ط: ١)،(ت:
=

وجه الدلالة من الحديث: دل على أن شهادة الواحد العدل في رؤية هلال شهر رمضان مقبولة، وقال أكثر أهل العلم: "تقبل شهادة رجل واحد في الصيام عملا بهذا الحديث"[(١)].

٢- ما روى عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فقال: إني رأيت الهلال، يعني رمضان، فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله؟» قال: نعم. قال: «أتشهد أنّ محمدًا رسول الله؟» قال: نعم. قال: «يا بلال، أذن في الناس فليصوموا غدًا»[(٢)].

وجه الدلالة من الحديث: فيه دليل على أن الإخبار برؤية الهلال كاف ولا يحتاج إلى لفظ الشهادة ولا إلى الدعوى «فقال: أتشهد أن لا إله إلا الله الخ» قال ابن الملك: "دل على أن الإسلام شرط في الشهادة، «أذن في الناس» أمر من التأذين أي ناد فيهم وأعلمهم"[(٣)].

استدل أصحاب القول الثاني على أنه يشترط شهادة عدلين لإثبات هلال

=

١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م)، المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ) (٥٨٥/١) كتاب الصوم-تحقيق: مصطفى عطا-الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت(ط: ١)،(ت: ١٤١١هـ- ١٩٩٠م).

(١) معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي(ت: ٣٨٨هـ) (١٠٢/٢) الناشر: المطبعة العلمية-حلب-(ط: ١) (ت: ١٣٥١هـ-١٩٣٢م)، طرح التثريب في شرح التقريب لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر العراقي(ت: ٨٠٦هـ) (١١٥/٤)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت: ٨٢٦هـ) -الناشر: الطبعة المصرية القديمة

(٢) أخرجه الترمذي في سننه(٦٥/٣) ح.ر(٦٩١) أبواب الصيام-باب ما جاء في الصوم بالشهادة، وقال الحاكم في المستدرك: قد احتج البخاري بعكرمة، واحتج مسلم بسماك، قال: «هذا حديث صحيح الإسناد متداول بين الفقهاء، ولم يخرجاه» -المستدرك للحاكم (٤٣٧/١) ح.ر(١١٠٤).

(٣) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري(ت: ١٣٥٣هـ) (٣٠٣/٣) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت(د: ط)، (د: ت).

رمضان بالأثر:

عن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أنّه خطب في اليوم الذي يشك فيه؛ فقال: ألا إني جالست أصحاب رسول الله -صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- وساءلتهم، وإنهم حدثوني أن رسول الله -صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- قال: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته وأنسكوا لها، فإن غم عليكم فأتموا ثلاثين، وإن شهد شاهدان مسلمان فصوموا وأفطروا»[(١)].

وجه الدلالة من الأثر: دل على أنه لا تقبل شهادة الواحد بدخول رمضان، بل يعتبر شهادة الاثنين للتصريح بذلك، فغاية ما فيه المنع من قبول الواحد بالمفهوم، ودلالة المنطوق أرجح[(٢)].

استدل أصحاب القول الثالث على اشتراط الجم الغفير في رؤية الهلال- بالمعقول:

١-أن التفرد بالرؤية في حال ما إذا كان بالسماء علة يوهم الغلط ويوقع الريبة[(٣)].

٢-أنه يبعد أن ينظر الجماعة الكبيرة إلى مطلع الهلال وأبصارهم صحيحة، ولا يوجد مانع من الرؤية ويراه واحد أو اثنين دونهم، فإنها ترد، وإن كان ثقة[(٤)].

القول الراجح: هو القائل بأنه إن كان بالسماء علة يقبل شهادة الواحد، وإن لم يكن بالسماء علة فلا بد من أن يكون الشهود جمعاً غفيراً يقع العلم بخبرهم.

أسباب الترجيح: ١-ما ورد أنه صح قبول خبر الواحد، وأنه مقبول في كل مكان، إلا حيث أمر الله تعالى بأن لا يقبل إلا عددا سماه لنا، وهذا في غير رمضان.

---

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(ت: ٢٤١هـ) (١٩٠/٣١) ح.ر(١٨٨٩٥) مسند الكوفيين تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرين-إشراف: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي-الناشر: مؤسسة الرسالة-(ط: ١)، (ت: ١٤٢١هـ-٢٠٠١م).

(٢) نيل الأوطار للشوكاني (٢٢٢/٤).

(٣) الجوهرة النيرة، لأبي بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزَّبِيدِيّ اليمني الحنفي(ت: ٨٠٠هـ) (١٣٨/١) الناشر: المطبعة الخيرية-(ط: ١)،(ت: ١٣٢٢هـ).

(٤) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم(٢٨٨/٢)، المجموع، للنووي(٢٨٢/٦).

٢- دل حديثا ابن عمر وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على قبول شهادة الواحد مطلقاً وهو الصحيح، ولا ريب أنَّ الرؤية كما تختلف بأسباب خارجة عن الواحد الرائي؛ فإنها تختلف أيضا بأسباب من الجمع الغفير الرائين، كحدة البصر، وقد شاهد الناس الجمع العظيم يتراءى الهلال فيراه الآحاد منهم، وأكثرهم لا يرونه، ولا يعد انفراد الواحد بالرؤية من بين الناس كاذبًا[١].

٣-أن ثبوت دخول شهر رمضان برؤية الجم الغفير هو من قبيل العلم القطعي المفيد للتواتر، إلا أن يكن ذلك استفاضة خبر (إشاعة) فلا يقبل.

الفرع الثاني: شهادة النساء في ثبوت الأهلة

المسألة الأولى: قبول شهادة النساء في رؤية هلال رمضان

اختلف الفقهاء في قبول شهادة النساء في إثبات رؤية الهلال على قولين:

القول الأول: يرى أصحابه قبول شهادة المرأة إذا كانت السماء غيمًا، وإلى هذا ذهب الحنفية[٢]، والشافعية في وجه[٣]، والحنابلة[٤].

القول الثاني: يرى أصحابه بعدم قبول شهادة المرأة في إثبات هلال رمضان، وإنما تكون بشهادة ذكرين مسلمين حرين عدلين، وإلى هذا ذهب المالكية في قول وهو المذهب عندهم[٥]، والأصح عند الشافعية[٦].

(١) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) (٣٣٦/١) -تحقيق: نايف الحمد-دار النشر: دار عالم الفوائد-مكة المكرمة (ط: ١) سنة ١٤٢٨هـ.

(٢) المبسوط، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ) (١٤٤/١٦) - الناشر: دار المعرفة- بيروت(د: ط) (ت: ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م)، بدائع الصنائع للكاساني(٨١/٢، ٨٢).

(٣) المجموع شرح المهذب، للنووي(٢٧٥/٦، ٢٨٤)، المهذب في فقه الإمام الشافعي، لأبي اسحاق إبراهيم بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ) (٣٢٩/١) -الناشر: دار الكتب العلمية.

(٤) المغني، لابن قدامة(١٦٥/٣).

(٥) الشرح الكبير، للشيخ الدرير على مختصر خليل(٥٠٩/١) مطبوع مع حاشية الدسوقى لابن عرفة (١٢٣٠هـ) -الناشر: دار الفكر-(د: ط) (د: ت)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لابن الحطاب(٣٨٢/٢).

(٦) المهذب في فقه الشافعية، للشيرازي(٣٣٣/١). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج

الأدلـــــــــــــــة:

استدل القائلون بقبول شهادة المرأة في إثبات هلال رمضان بالمعقول، ووجهه:

أن صوم رمضان أمر ديني فأشبه رواية الإخبار؛ ولهذا لا يختص بلفظ الشهادة[(١)].

استدل القائلون بعدم قبول شهادة المرأة في إثبات هلال رمضان وإنما برجلين عدلين بالآثار:

عن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، أنّه خطب في اليوم الذي يشك فيه؛ فقال: ألا إني جالست أصحاب رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وساءلتهم، وإنهم حدثوني أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته وأنسكوا لها، فإن غم عليكم فأتموا ثلاثين، وإن شهد شاهدان مسلمان فصوموا وأفطروا»[(٢)].

وجه الدلالة من الأثر: دلَّ على أنه لا تقبل شهادة الواحد في دخول رمضان، بل يعتبر شهادة الاثنين للتصريح بذلك، فغاية ما فيه المنع من قبول الواحد بالمفهوم، ودلالة المنطوق أرجح[(٣)].

الراجح في المسألة: ما ذهب إليه القائلون بقبول شهادة المرأة المسلمة في إثبات هلال رمضان.

سبب الترجيح: أن إخبار المرأة برؤية الهلال من قبيل الأخبار بأمور الديانة، فيجري مجرى الرواية، ألا يقبل روايتها لأحاديث رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فما

=

لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)(١٤٤/٢)- الناشر: دار الكتب العلمية، (ط: ١)، ت: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(١) البحر الرائق لابن نجيم(٢٨٦/٢)، الشرح الممتع على زاد المستقنع لمحمد بن صالح العثيمين(ت: ١٤٢١هـ) (٣١٧/٦) -دار النشر: دار ابن الجوزي -(ط: ١)،(ت: ١٤٢٢-١٤٢٨هـ).

(٢) أخرجه الامام أحمد في مسنده (١٩٠/٣١) ح.ر(١٨٨٩٥) مسند الكوفيين.
قال الدارقطنى: "رواته كلهم ثقات"-سنن الدارقطني(١٠٨/٣) ح.ر(٢١٦٩).

(٣) نيل الأوطار، للشوكاني(٢٢٢/٤).

دامت العدالة متحققة فيها فيقبل قولها.

المسألة الثانية: قبول شهادة النساء في رؤية هلال شوال

أما هلال الفطر فاتفق الفقهاء على أنه يشترط فيه عدد اثنين على الأقل، إلا ما حكى ابن قدامة عن أبي ثور- رَحِمَهُ ٱللَّهُ- من جواز قبول الواحد.

ولكنهم اختلفوا هل تقبل فيه شهادة امرأة، وكان لهم في هذا الخلاف قولين:

القول الأول: ذهب الحنفية إلى قبول شهادة المرأتين مع الرجل كما في سائر الشهادات[(١)].

القول الثاني: ذهب المالكية، والشافعية، والحنابلة إلى عدم قبول شهادة النساء لأن الأمر مما يختص بالرجال غالبا[(٢)].

الأدلـــــــــــــــة:

استدل القائلون بقبول شهادة المرأة في إثبات هلال شوال بالمعقول ووجهه:

يقبل لإثبات هلال رمضان خبر عدل، ولو قنًّا أو أنثى، وحرين، أو حر، ويقبل حرتين للفطر[(٣)]

استدل القائلون بعدم قبول شهادة النساء لأنه مما يطلع عليه الرجال غالبا بالأثر والمعقول والقياس:

أولا: الأثر: عن طاووس قال: شهدت المدينة وبها ابن عمر وابن عباس. قال: فجاء رجل إلى واليها فشهد عنده على رؤية هلال رمضان. فسأل ابن عمر وابن عباس عن شهادته فأمراه أن يجيزه وقالا: إن رسول الله- صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أجاز شهادة رجل على رؤية هلال رمضان. قالا: وكان لا يجيز

(١) البحر الرائق، لابن نجيم(٢/٢٨٦).

(٢) مواهب الجليل شرح مختصر خليل لابن الحطاب(٢/٣٨٢)، المجموع شرح المهذب، للنووي(٦/٢٨١)، مغني المحتاج للشربيني (٢/٢٤٢)، كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (ت: ١٠٥١هـ) (٢/٣٠٤) -الناشر: دار الكتب العلمية، المغنى لابن قدامة (٣/١٦٥).

(٣) البحر الرائق لابن نجيم(٢/٢٨٦).

على شهادة الإفطار إلا شهادة رجلين"[١].

ثانيا: المعقول، ووجهه: أن هذه الشهادة تعلق بها فرض فلا يقبل فيها إلا شهادة رجلين[٢].

ثالثا: القياس، ووجهه: عدم قبول شهادة المرأة لإثبات هلال شوال قياسًا على باقي الشهادات التي ليست مالًا ويطلع عليها الرجال غالبًا؛ مع أنه ليس فيه احتياط للعبادة بخلاف هلال رمضان[٣].

الراجح وسبب الترجيح: هو القائل: بقبول شهادة المرأة في إثبات هلال بقية الشهور غير رمضان، سيما أنه لا معنى للتفريق بين الأشهر، وخاصة أن معها رجلًا يعضد شهادتها.

وإتماما للفائدة أردت ذكر ما اشترطه الفقهاء فيمن تقبل شهادته على سبيل الإجمال[٤]:

١- أهلية البلوغ والعقل: فلا تقبل شهادة المجنون والصبى.

٢- الإسلام: فلا تقبل شهادة الكافر على المسلم، لكونه غير مأمون[٥]، قال تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾[٦].

٣- النطق: فلا تقبل شهادة الأخرس[٧]، وإن فهمت إشارته، فالمطلوب هو التلفظ

---

(١) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب الصيام -باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (٣٥٨/٤) ر(٧٩٧٩).

(٢) مواهب الجليل، للحطاب(٣٨٢/٢).

(٣) المجموع شرح المهذب للنووي(٢٨١/٦).

(٤) بدائع الصنائع، للكاساني(٢٦٦/٦)، حاشية الدسوقى على الشرح الكبير(١٦٥/٤)، مغنى المحتاج، للشربيني (٣٣٩/٦)، كشاف القناع،، للبهوتي(٦/ ٤١٦-٤٢٥).

(٥) كشاف القناع للبهوتي(٦/ ٤١٦-٤٢٥).

(٦) سورة النساء من الآية(١٤١)

(٧) وهذا مذهب الحنفية والحنابلة، ذلك أن الشهادة تختص بلفظ الشهادة وهذا لا يمكن تحققه من الأخرس، أما المالكية والشافعية فيرون أنه إن فهمت إشارته جاز؛ لأن الإشارة تقوم مقام النطق في احكامه من طلاق ونكاح فكذلك شهادته، كما قال الشافعية: إن شهادة الأصم على

بالشهادة.

٤- العدالة: فلا تقبل شهادة الفاسق ومَنْ لا مروءة له[١].

٥- البصر: فلا تقبل شهادة الأعمى[٢]؛ لأنه لا يميز بين الناس إلا بنغمة الصوت، وفيه شبهة؛ لأن الأصوات تتشابه.

٦- الضبط وحسن السماع: فلا تقبل شهادة المغفل ولا المعروف بكثرة الغلط؛ لعدم الثقة بقوله[٣]

لأفعال تقبل دون الأقوال.

• بدائع الصنائع للكاساني(٢٦٨/٦)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير(١٦٨/٤)، روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) (٢٤٥/١١) تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، (ط: ٣)، (ت: ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م)، كشاف القناع للبهوتي(٤١٧/٦).

(١) فالمروءة استقامة المرء على الأخلاق، فمن لا مروءة له لا حياء له ومن لا حياء له قال ما شاء، قال الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ:" إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت"، أخرجه البخاري في صحيحه -كتاب الأدب-باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت(٢٦٨/٦) ح.ر(٦١٢٠).

(٢) وهذا ما قال به الحنفية ومحمد والشافعية: بدائع الصنائع للكاساني(٢٦٨/٦)، روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٢٦٠/١١)، أما المالكية و أبو يوسف والحنابلة فقد أجازوا شهادته في الأقوال دون الأفعال إذا تيقن الصوت؛ لعموم الآيات الواردة في الشهادة-حاشية الدسوقي على الشرح الكبير(١٦٧/٤)،الشرح الكبير على متن المقنع لعبد الرحمن بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبي الفرج، شمس الدين(ت: ٦٨٢هـ) (٦٨/١٢) الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع-أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب (المنار).

(٣) روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي(٢٧٦/١١).

المبحث الثاني
ثبوت الأهلة عبر الوسائل الحديثة المعاصرة.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول: ثبوت الأهلة عبر الحسابات الفلكية.**
- **المطلب الثاني: ثبوت الأهلة عبر المناظير الفلكية.**
- **المطلب الثالث: ثبوت الأهلة عبر الطائرة، والقمر الصناعي الإسلامي.**

المطلب الأول
ثبوت رؤية الأهلة عبر الحسابات الفلكية

مع بدايات القرن العشرين ظهرت دراسات عديدة تتعلق برؤية الهلال ومحاولة وضع أفضل صيغ رياضية لذلك، وفي هذه الحسابات تستخدم معادلات كثيرة ومعقدة وبواسطة جهاز الحاسوب أمكن من خلالها حساب لحظة ولادة الهلال لكل شهر بدقة عالية جدا، وقبل الحديث عن الحكم الشرعي لولادة الأهلة عبر الحسابات الفلكية أبين ما ورد من أن الفقهاء لا يقولون بخطإ أو حرمة الحسابات الفلكية، أو أنها تتعارض مع حقيقة الرؤية أو نتائجها، فالمعروف أن المسلمين أبدعوا في العلوم عامة، وفي علم الفلك خاصة كما سبق بيان ذلك، ولم ينكر عليهم أحد، لا في العصر الإسلامي الأول ولا في غيره[(١)]، وإنما المسألة تكمن في السؤال التالي: هل يمكن الاعتماد على الحسابات الفلكية في إثبات ونفي بدايات الشهور القمرية؟

تصور المسألة: كان الناس قديما يعتمدون على رؤية الهلال البصرية حسب النصوص الواردة في إثبات دخول شهر رمضان وغيره من الشهور القمرية، أما الآن، فمع الظواهر الفلكية التي تحدث بسبب التغيرات المُناخية، صاروا يعتمدون الحسابات الفلكية في إثبات أو نفي رؤية الأهلة الشرعية، فما الحكم في ذلك؟

سبب الخلاف في المسألة: هذه القضية من القضايا الشائكة التي دار الخلاف حولها بسبب الإجمال الوارد فيما روي عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فاقدروا له»[(٢)]، فمن الفقهاء مَنْ رأى أن تأويله: أكملوا العدة ثلاثين، ومنهم من رأى أن معنى التقدير له، هو عَدُّهُ بالحساب[(٣)]، لذلك

(١) سبق ذكر ذلك عند بيان لمحة عن علم الفلك (ص٦٥١) من البحث.

(٢) أخرجه البخاري كتاب الصوم-باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان، ومن رأى كله واسعا(٢٥/٣) ر (١٩٠٠)، ومسلم في كتاب الصيام-باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفطر....(٧٦٠/٢) ر(١٠٨٠).

(٣) بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد(٤٧/٢).

وجب الوقوف على أقوال الفقهاء فيها، نظرًا للتطور الكبير في الدراسات الفلكية الحديثة وما وصل إليه علم الفلك الآن.

أقوال الفقهاء في ثبوت الأهلة عبر الحسابات الفلكية:

اختلف الفقهاء حول جواز إثبات الأهلة بالحساب الفلكي إلى قولين:

القول الأول: يرى أصحابه عدم جواز إثبات بدايات الشهور القمرية بالحسابات الفلكية مطلقا، وأن الرؤية البصرية للهلال هي الأصل، أو إكمال عدة الشهر-عند عدمها-ثلاثون يوما دون سواهما، وهذا ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة[١].

القول الثاني: يرى أصحابه جواز الاستئناس بالحسابات الفلكية في إثبات ونفي بدايات الشهور القمرية بضوابط، وإن اختلفوا في طبيعة تلك الضوابط ما بين قائل بتقييده حال النفي دون الإثبات، أو بحال الغيم دون الصحو، وإلى هذا ذهب الإمام السبكي، وابن سريج، ومن المعاصرين الشيخ أحمد شاكر[٢].

---

(١) المبسوط للسرخسي (١٤١/٣)، رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين(٣٨٧/٢)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لابن الحطاب(٣٨٨/٢)، المجموع شرح المهذب للنووي(٢٧٩/٦)، حاشية الإمام عبد الحميد الشرواني على تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لأحمد بن محمد بن حجر الهيتمي(٣٧٣/٣) -روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء-الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد (د: ط) - (ت:١٣٥٧هـ- ١٩٨٣م)، الفروع لمحمد بن مفلح بن مفرج، أبي عبد الله، شمس الدين المقدسي ثم الصالحي الحنبلي(ت: ٧٦٣هـ) (٤١٢/٤) تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي-الناشر: الرسالة (ط:١) (ت: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) ـ، مجموع الفتاوى، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ) (٢٥/ ١٣٢، ١٣٣) تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم-الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية-عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

(٢) العلم المنشور في إثبات الشهور، للعلامة تقي الدين السبكي(ص٨)، أوائل الشهور العربية هل يجوز شرعًا إثباتها بالحساب الفلكي؟ للشيخ أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر(ص١٥)، من آل أبي علياء، يرفع نسبه إلى الحسين بن علي- حالة الفهرسة: غير مفهرس-سنة النشر: ١٣٥٧هـ- ١٩٣٩م.

الأدلة والمناقشات

أدلة أصحاب الرأي الأول: استدل القائلون بوجوب الاكتفاء بالرؤية البصرية للهلال، وعدم الأخذ بالحساب الفلكي بالقرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، والمعقول:

أولا: القرآن الكريم

١- قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[(١)].

وجه الدلالة: تدل الآية على أن مَن علم بدخول شهر رمضان، وجب عليه الصيام، والعلم معناه هنا: أن يرى الإنسان الهلال بعينه في جماعة كان أو وحده، أو يستفيض الخبر عنده؛ حتى يبلغ إلى حد يوجب العلم، أو يكمل العدة ثلاثين يوما[(٢)(٣)].

٢- قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾[(٤)].

وجه الدلالة من الآية: تدل الآية على أن الله -عَزَّوَجَلَّ- إنما خلق الأهلة من أجل أن تكون مواقيت للناس فيما له تعلق بالزمان من الصوم والفطر والحج والآجال، ونحو ذلك، فعلقها بما له للناس فيه معرفة وهو الرؤية، دون العمل بالحساب ونحوه[(٥)].

---

(١) سورة البقرة من الآية (١٨٥).

(٢) قال ابن عبد البر: "شهوده رؤيته، أو العلم برؤيته".

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي(ت: ٤٦٣هـ) (٣٩/٢) -تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري-الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية - المغرب-عام النشر: ١٣٨٧ هـ.

(٣) بيَّن الإمام ابن العربي: "أن (شهد) محمول على العادة بمشاهدة الشهر وهى رؤية الهلال. أحكام القرآن للقاضي ابن العربي (١١٨/١).

(٤) سورة البقرة من الآية (١٨٩).

(٥) أحكام القرآن لأحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت:٣٧٠هـ) (٢٤٤/١، ٢٤٥) تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين-الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان- (ط: الأولى)، (ت: ١٤١٥هـ/١٩٩٤م).

ثانيا: السنة النبوية المطهرة

١- روى عن ابن عمر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، قال: سمعت رسول الله- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فاقدروا له»[(١)].

وجه الدلالة من الحديث: علق النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الصيام على الرؤية، وكذلك الفطر ولم يعلقها على الحساب، ولا يشترط رؤية كل إنسان، بل يكفي مع الناس رؤية عدلين، وأمر إذا لم تمكن رؤيته بأن كان هناك غيم أو قتر أن يقدر له: أي يتم ثلاثين يوما، ولم يأمر بالرجوع إلى أهل الحساب[(٢)].

٢- روى عن عبد الله بن عمر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذكر رمضان فقال: «لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له»[(٣)].

وجه الدلالة من الحديث: نهي النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عن الصيام أو الفطر إلا بالرؤية فلا يجوز الصيام ولا الفطر إلا برؤية الهلال؛ لنهيه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عن ذلك، فإن لم تمكن الرؤية فيقدر الشهر ثلاثين يوما أي بإكمال العدة[(٤)].

٣- عن ابن عمر -رضى الله عنهما- أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-قال: «إنا أمة أمية لا تكتب ولا تحسب، الشهر هكذا وهكذا. يعنى مرة تسعة وعشرين ومرة

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الصوم-باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان، ومن رأى كله واسعا (٢٥/٣) ر(١٩٠٠)، ومسلم في كتاب الصيام-باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفطر....(٧٦٠/٢) ر(١٠٨٠).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني الشافعي(١٢٧/٤)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين النووي(ت: ٦٧٦هـ) (١٩٠/٧) -الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت.

(٣) أخرجه البخارى في كتاب الصوم-باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان، ومن رأى كله واسعا (٢٧/٣) ر(١٩٠٦)، ومسلم في كتاب الصيام-باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفطر.... (٧٥٩/٢) ر(١٠٨٠).

(٤) سبل السلام لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبي إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ) (٥٦٠/١) -الناشر: دار الحديث(د: ط) (د: ت).

ثلاثين»[١].

وجه الدلالة: يدل الحديث على أن معرفة الشهر ليست كما يزعم أهل النجوم بأنها بالكتاب والحساب، وللإجماع على عدم الاعتداد بقول المنجمين، ولو اتفقوا على أنه يرى، فبقى هذا أصلًا في إثبات الشهر بالرؤية أو الإكمال، وكان دليلًا على أوائل الشهور[٢].

مناقشة وجه الدلالة: أن علة الاقتصار على الرؤية هي عدم معرفة الحساب؛ لدوران الحكم مع علته وجودا وعدما، فإذا زالت العلة بتعلم الحساب ومعرفته؛ لم يعد الاقتصار على الرؤية هو المنوط بالحكم وحده، وبهذا يمكن الاعتماد على الحساب اليوم يسيرًا، وقد تحقق هذا بما وصل إليه علم الفلك من التطور واستعمال المراصد والأجهزة التي تكتشف حركات الكواكب من مسافات السنين الضوئية.

ثالثا: الإجماع: نقل بعض الفقهاء الإجماع على أن المعتمد في إثبات الأهلة هو الرؤية البصرية، وأن اعتماد الحسابات الفلكية مخالفة لإجماع السلف منهم الجصاص[٣]، .....

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الصيام- باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا نكتب ولا نحسب»(٢٧/٣) ر(١٩١٣)، ومسلم كتاب الصيام- باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ... إلخ (٧٦١/٢) ر(١٠٨٠).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن (سلطان) محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ) (١٣٧٢/٤) -الناشر: دار الفكر، بيروت-لبنان (ط: ١)، (ت:١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م)، حكم إثبات أول الشهر القمري وتوحيد الرؤية للدكتور بكر أبي زيد(٣٤٣/٣) -مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة الصادرة عن منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة-العدد الثالث سنة ١٤٠٨هـ.

(٣) قال الجصاص: "القائل باعتبار منازل القمر وحساب المنجمين خارج عن حكم الشريعة. وليس هذا القول مما يسوغ الاجتهاد فيه، لدلالة الكتاب ونص السنة وإجماع الفقهاء بخلافه.

- أحكام القرآن لأحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص الحنفي(ت: ٣٧٠هـ) (٢٤٥/١) تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين -الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان-(ط: الأولى)، (ت:١٤١٥هـ/١٩٩٤م).

وابن حجر[١] وغيرهما[٢].

رابعا: المعقول: قالوا: إن الأحكام التعبدية الشهرية علقها الشرع على الأهلة بطريقي:

١- اليقين: الرؤية أو الإكمال، وذلك لسهولته، ولأنه لا يدخله الخطأ غالبًا.

٢- الندرة: ويقصد أن العلم الحساب الفلكي يدخله الخطأ كثيرًا، ولهذا فإن الوصف بالأمية يعد صفة مدح وكمال من أوجه: من جهة الاستغناء عن الكتابة والحساب بما هو أبين منه وأظهر وهو الهلال، ومن جهة أن الحساب والكتابة هنا يدخلهما غلط[٣].

أدلة القول الثاني القائلين بجواز الاستئناس بالحسابات الفلكية في إثبات ونفي بدايات الشهور القمرية بضوابط، وإن اختلفوا في طبيعة تلك الضوابط ما بين قائل بتقييده حال النفي دون الإثبات، أو حال الغيم دون الصحو، بالقرآن الكريم، والسنة النبوية، والمعقول:

---

(١) قال ابن حجر: "المراد بالحساب هنا: حساب النجوم وتسييرها، ولم يكونوا يعرفون من ذلك - أيضا- إلا النّزْر اليسير فعلق الحكم بالصوم وغيره بالرؤية؛ لرفع الحرج عنهم في معاناة حساب التسيير واستمر الحكم في الصوم ولو حدث بعدهم من يعرف ذلك بل ظاهر السياق يشعر بنفي تعليق الحكم بالحساب أصلا ويوضحه قوله في الحديث: "فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين"، ولم يقل: فسلوا أهل الحساب".

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي(/٤ ١٢٧) - الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ - رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي- قام بإخراجه وصححه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن باز.

(٢) وقال العلامة تقى الدين السبكي: "وأجمع المسلمون فيما أظن على أنه لا حكم لما يقوله الحاسب من مفارقة الشمس إذا كان غير ممكن الرؤية لقربه منها سواء كان ذلك وقت غروب الشمس أو قبله أو بعده"

- كتاب العلم المنشور في إثبات الشهور، للعلامة القاضي السبكي (ص٦).

(٣) فقه النوازل، للشيخ بكر بن عبد الله أبي زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى(ت: ١٤٢٩هـ) (١٩٥/٢، ١٩٦) الناشر: مؤسسة الرسالة-(ط: الأولى) (ت: ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م).

أولاً: القرآن الكريم: قال تعالى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾[١].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ الله فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَّقُونَ﴾[٢].

وجه الدلالة: تدل الآية على أنَّ الكون يسير بنظام محكم لا خلل ولا اضطراب فيه، فبين -سبحانه وتعالى- أنه جعل الشمس ضياء والقمر نورًا وقدره منازل؛ ليتوصل المكلف بذلك إلى معرفة السنين والحساب؛ فيمكنه ترتيب مهمات معاشه من الزراعة والحراثة وإعداد مهمات الشتاء والصيف، لذا فإنه لا بد من تعلم كيفية حساب الأوقات من الأشهر والأيام في المعاملات والتصرفات[٣].

ثانيا: السنة النبوية المطهرة

١- ما روى عن ابن عمر-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، قال: سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فاقدروا له»[٤].

وجه الدلالة من الحديث:أن قوله: "فاقدروا له" إشارة إلى التقدير؛ فدل على استخدام الحساب"[٥].

---

(١) سورة الرحمن الآية(٥).

(٢) سورة يونس الآية (٥).

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للإمام ناصر الدين أبي سعيد بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ) (١٨٦/٣) -الناشر: دار الفكر بيروت، التفسير الكبير، لأبي عبد الله محمد بن عمر التيمي الملقب بفخر الدين الرازي(ت:٦٠٦هـ) (٢٨/١٧) -الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، (ط: الأولى) سنة ١٤٢١هـ.

(٤) أخرجه البخارى كتاب الصوم-باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان، ومَنْ رأى كله واسعًا (٢٥/٣) ر(١٩٠٠)، ومسلم في كتاب الصيام-باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفطر....(٧٦٠/٢) ر(١٠٨٠).

(٥) قال الامام بدر الدين العيني: "قال الكرماني: واختلفوا في هذا التقدير، يعني في قوله: (فاقدروا له)، فقيل: معناه: قدروا عدد الشهر الذي كنتم فيه ثلاثين يومًا؛ إذ الأصل بقاء الشهر، وهذا هو المرضي عند الجمهور. وقيل: قدروا له منازل القمر وسيره، فإن ذلك يدل على أن الشهر تسعة وعشرون يوما أو ثلاثون، فقالوا: هذا خطاب لمَنْ خصه الله-تعالى- بهذا العلم".

=

ثالثا: المعقول: قالوا إن الشرع لم يبطل العمل بالحساب، فالحساب معمول به في الفرائض وغيرها، وقد ذكر في النصوص الكتابة والحساب، وليس منهيًا عن أحدهما[١].

الرأي الراجح: بناء على ما سبق فإن القول بجواز الاستئناس بالحسابات الفلكية في تحري بدايات الشهور القمرية، سواء حال النفي دون الإثبات، أو حال الغيم دون الصحو هو الراجح بضوابط، وذلك على النحو التالي إجمالًا:

١- حدوث الاقتران قبل غروب الشمس، ويكون غروب القمر بعد غروب الشمس، بمعنى وجوده في الأفق بعد الغروب مع إمكان رؤيته.

٢- ويشترط لإمكان الرؤية معايير متعددة اختلف في ضبط بعضها مثل: عمر الهلال، ومدة مكثه بعد غروب الشمس، ودرجة استطالته.

٣- أن ما تبناه المجلس الفقهي بأمريكا الشمالية، والمجلس الأوروبي للإفتاء وغيرهما من القول بعدم اشتراط إمكان الرؤية هو قول مرجوح؛ حتى وإن كانت كلمتهم قد توحدت بهذا الرأي ولم شملهم به؛ لأنه قد أغفل النصوص الشرعية التي تأمر بتحري الرؤية؛ لأن إثبات دخول الشهر أو خروجه يكون بوجود الهلال وإمكان رؤيته.

- فالمعتمد في الإثبات هو الرؤية، لكن هذا لا يمنع الجمع بين الرؤية التعبدية والحساب الفلكي فهو أمر مطلوب بل هو الأولى؛ نظرًا لما وصل إليه علم الفلك من الدقة، واليقين المدعم بالشواهد والبراهين، وإذا تعذر الجمع بينهما لتعذر الرؤية بغيم بسبب التلوث الصناعي بالغازات الهائلة من الصناعات، والتلوث الضوئي وبخار الماء، والأقمار الصناعية التي تملأ الأجواء ليل نهار، ونحو ذلك اعتمد تقدير بداية الأشهر الهلالية بالحساب الفلكي، سيما وأنه لا يمكن أن

=

- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ) (٢٧٢/١٠) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(١) فتاوى السبكي لأبي الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي(ت: ٧٥٦هـ) (٢١١/١) - الناشر: دار المعارف (د:ط) (د:ت).

تكون نتائج الحساب مخالفة للرؤية؛ نظرا لما تحققه الحسابات الفلكية كالرؤية بصورة أيسر وأبعد عن الخطأ، زد على هذا بأنه إذا تم تفسير التقدير في النصوص بإكمال العدة فإن ذلك كان في عصر الأمية وعدم معرفة الحساب، ولما عرف الحساب مع تطور علم الفلك وتكنولوجيا الفضاء صار إحدى صور التقدير، فتحري رؤية الهلال أمر مطلوب مع الاستعانة بعلم الفلك؛ للتأكد من صحة الرؤية، فإذا أثبت علم الفلك استحالة الرؤية، فإنه ترد شهادة مدعي الرؤية ويضرب بها عُرْض الحائط بل لا يطلب ترائي الهلال من الناس أصلًا[1].

(١) وهذا يعنى أن الحساب ينفى ولا يثبت، وورد في إعانة الطالبين ما نصه: "لو شهد برؤية الهلال واحد أو اثنان واقتضى الحساب عدم إمكان رؤيته قال السبكي: لا تقبل هذه الشهادة، لأن الحساب قطعي والشهادة ظنية، والظن لا يعارض القطع"، وقال العلامة العبادي: إنه إذا دل الحساب القطعي على عدم رؤيته لم يقبل قول العدل لرؤيته، وترد شهادتهم بها انتهى. وهو ظاهر جلي ولا يجوز الصوم حينئذ ومخالفة ذلك معاندة ومكابرة".

- إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (هو حاشية على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين)،لأبي بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي(ت: ١٣١٠هـ) -الناشر: دار الفكر-(ط:١)، ت: ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، حاشية قليوبي للإمام: أحمد سلامة القليوبي (ت:١٠٦٩هـ) على شرح العلامة جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين، للشيخ محيي الدين النووي»(٦٣/٢) الناشر: دار الفكر- بيروت (ت: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، فتاوى شرعية معاصرة، للأستاذ الدكتور/ محمد إبراهيم الحفناوي (ص٢٦٦) طبعة دار الحديث-القاهرة (١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).

المطلب الثاني
ثبوت رؤية الأهلة عبر المناظير-المراصد- الفلكية

الفرع الأول: التعريف بالمناظير، ومميزاتها

أولا: تعريف المناظير في اللغة والاصطلاح:

أ- **المناظير لغة:** جمع منظار، وهو ما يقرب الأشياء البعيدة، ويستعمل لرصد الكواكب والنجوم، ويطلق عليه لفظ دوربيل باللغة الفارسية(١)، ويقال: مرصد ويجمع على مراصد للمكان والموقع الذي يرصد فيه(٢).

ب- **المنظار في الاصطلاح:** لا يكاد يخرج عن المعنى اللغوي، وقد عرف بعدة تعريفات، منها: أن المنظار واحد من أدوات الرصد البصري، وهو آلة تقرب الأشياء البعيدة، يستخدمه الفلكيون لدراسة النجوم والكواكب ونحوها من الأجرام السماوية، ويوجد في أماكن الرصد المختلفة(٣).

وبذلك يكون المنظار(التليسكوب) إحدى أدوات الرصد البصرية للأجرام السماوية.

---

(١) المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار) مادة تلسكوب(٨٦/١)، الناشر: دار الدعوة.

(٢) لسان العرب، لابن منظور مادة (رص د) -فصل الراء (١٧٨/٣).

(٣) ويقال له تليسكوب وهو آلة بصرية تكبر الأشياء وتقربها، ويقال: مقراب، وهو: جهاز يتكون من عدسات ومرايا، ويستخدم في تكوين صور مرئية معظمة للأجسام البعيدة.

- معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة ل د/أحمد رضا(عضو المجمع العلمي العربي بدمشق) (١١٢/١) -الناشر: دار مكتبة الحياة - بيروت عام النشر: [١٣٧٧-١٣٨٠هـ]، جـ١و١٣٧٧/٢هـ-١٩٥٨م، جـ ٣/ ١٣٧٨هـ -١٩٥٩م، جـ١٣٧٩/٤هـ-١٩٦٠م، جـ ١٣٨٠/٥هـ-١٩٦٠م. معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار عمر (ت:١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل(١٧٩٣/٣٠) -الناشر: عالم الكتب-ط:١، ت: ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- دور المناظير الفلكية في رؤية الأهلة الشرعية، د/نزار محمود قاسم الشيخ-عضو الاتحاد العربي للعلوم الفلك والفضاء(ص١٣) بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الثاني في تاريخ العلوم عند العرب والمسلمين في الفترة من ٨-٢٠١٤/١٢/١١م-جامعة الشارقة.

ثانيا: الهدف من إنشاء المراصد الفلكية (التلسكوبات)، ومميزاتها في رصد الأهلة.

أ- الهدف من إنشاء المناظير أو المراصد الفلكية:

يمكن أن ينحصر الهدف من إنشاء المناظير الفلكية في وظيفتها التي تقوم بها، وهي كالتالي:

١- دراسة الإشعاع الصادر عن الأجرام السماوية، وعادة ما تكون كثافة هذا الإشعاع ضعيفة عند سطح الأرض، ولتقوية هذا الإشعاع يتم إدخاله على مرآة مقعرة أو عدسة محدبة.

٢- تقوم العدسة أو المرآة بالفصل بين ثنائيات الأجسام، عن طريق توسيع زاوية الرؤية بواسطة تقريب الأجسام، وهذه هي الفكرة المبدئية للمرآة[١].

وعليه فإنه يمكن القول: بأنه يمكن الربط بين الأجهزة الفلكية القديمة والمراصد الفلكية الحديثة من حيث كون المراصد الفلكية عبارة عن أجهزة جديدة بكل معنى الجدة والحداثة، وتكمن الفكرة الإجمالية العامة للمراصد التراثية وآلاتها والروح العلمية التي ظللتها وطبيعة الرصد ومكانه الجغرافي والطبيعي، والمنهج العلمي التجريبي الميداني ونحوه من المناهج والنتائج التي قدمتها تلك المراصد، بأنها أمور يمكن اعتبارها مقدمات ضرورية ولازمة للتطورات الفلكية الرصدية الحديثة[٢].

ب- مميزات المناظير الفلكية في رصد الأهلة الشرعية تتمثل في ما يلي:

١- يقوم المنظار (التلسكوب) بتحديد ارتفاع الهلال بدقة عالية فوق الأفق بعد غروب الشمس (لحظة التحري) في موقعه يكون ذلك ليلة الثلاثين من شعبان.

٢- تحديد البعد الزاوي بين مركز القمر ومركز الشمس لحظة غروبها.

---

(١) الموسوعة العلمية الشاملة لأحمد شفيق الخطيب (٢٩٧)-(د: ط، ت) مكتبة لبنان-بيروت. سياحة فضائية فى آفاق علم الفلك د: محمد أحمد سليمان (ص: ٣٥٨) (د:ط، ت)

(٢) المراصد الفلكية القديمة والحديثة دراسة علمية ضوئية رياضية فلكية حديثة، د/ ناصر محيي الدين ملوحي (ص١١٦)، الناشر: دار الغسق-سورية(ط: ١) (١٤٤٣هـ-٢٠٠٢م).

٣- تحديد شدة إضاءة الهلال لحظة غروب الشمس في ليلة التحري في موقعه.

٤- تقريب الهلال للراصد مما يعنى وضوح الهلال أكثر للراصد(المتحري).

٥- تحديد موعد غروب الشمس لحظة التحري.

٦- تحديد موقع الهلال في الأفق الغربي لحظة التحري في موقع التحري بالدرجات من الشمال الجغرافي والشمال المغناطيسي[١].

الفرع الثاني: أنواع المناظير، وحكم ثبوت رؤية الأهلة بها

أولا: أنواع المناظير التي يمكن الاعتماد عليها في مراقبة الأهلة:

تتنوع المناظير إلى عدة أنواع منها يدوية، ومنها إليكترونية، وأبسطها هو المقاريب، والمرصد الفلكي؛ لكونهما الأساس في رؤية الأهلة، وسيكون الحديث عن المرصد الفلكي(التليسكوب):

المرصد الفلكي هو: مكان مرتفع على سطح الأرض مثل قمة جبل عال، وفيه كافة لأجهزة المطلوبة للرصد الفلكي، وعلماء فلك، ويمكن أن يتنوع التلسكوب الضخم الموجود إلى[٢]:

أ- المراصد البصرية: وتعتمد على المراقبة البصرية واستطاعت أن ترصد دائرة من الكون نصف قطرها (٥,١ مليار سنة ضوئية)[٣].

ب- المراصد الراديوية: وهي رصد الأمواج غير المرئية القصيرة، وتسمى بأمواج الراديو، ولا تتأثر بشعاع الشمس، ولا بجو الأرض، ولا بالضباب، وهي تعمل ليلاً نهارًا وتحتاج إلى عدسة قطرها (٣٠٠ متر) واستطاعت أن ترصد دائرة من الكون نصف قطرها (١٦ مليار سنة ضوئية).

---

(١) دور المناظير الفلكية في رؤية الأهلة الشرعية، د/ نزار محمود قاسم الشيخ (ص١٣، ١٤).

(٢) معجم علوم الفضاء والفلك الحديث، عماد مجاهد(ص١٣٨).مصطلح مرصد فلكي-مكتبة غريب طوس الإليكترونية

(٣) تعرف السنة الضوئية(Light year): المسافة التي يقطعها الضوء في الفراغ خلال السنة الأرضية الواحد تساوي ٩'٤٦ مليون مليون كلم أو ٩'٤٦ تريليون كلم).
• معجم علوم الفضاء والفلك الحديث، ل/عماد مجاهد (ص١٢٠).

ج- المراصد بالتصوير الفوتوغرافي وهي تسجل الأنوار الضعيفة واستطاعت أن ترصد دائرة من الكون نصف قطرها (٧ مليارات سنة ضوئية)[١].

وعليه فإنه يمكن القول بأن المراصد الأرضية؛ والتي هي عبارة عن مبان منتشرة في أرجاء العالم تحتوي على مقاريب بصرية أو أجهزة إلكترونية تستغلها المقاريب الراديوية أو الفضائية يمكن من خلالها رصد كافة الأجرام السماوية مثل النجوم والمجرات وغيرها من الأجرام السماوية[٢].

ثانيا: حكم ثبوت رؤية الهلال بالمناظير

يعد رصد الهلال بالمناظير -المراصد الفلكية جزءًا من علم الفلك والذي يهتم به خبراء الأرصاد الفلكية؛ لمعرفة الكون، من خلال بنيته ونشأته عن طريق المشاهدة بأجهزة الرصد، مثل التليسكوب، والاستعانة بالمناظير أو المراصد الفلكية (التليسكوبات) في رصد الأهلة من مسائل النوازل، وقد صدرت عدة فتاوى عن مجامع فقهية تؤكد على مشروعية استخدامها، ومن ذلك ما صدر من هيئة كبار العلماء، في الدورة الثانية والعشرين المنعقدة بمدينة الطائف عام ١٤٠٣هـ

فقد اتفق رأى الجميع على نقاط، ومن أهمها:

١- إنشاء المراصد كعامل مساعد على تحري رؤية الهلال لا مانع منه شرعا.

٢- العمل بالرؤية للهلال بالعين المجردة، وإن لم يُرَ بالمرصد.

٣- تعين العمل برؤية الهلال بواسطة المنظار _المرصد_؛ لأنها رؤية حقيقية، ولو لم ير بالعين المجردة؛ وذلك لقول الله تعالى: "فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ"، ولعموم قول -رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما»، ولقوله

(١) المراصد الفلكية القديمة والحديثة دراسة علمية ضوئية رياضية فلكية حديثة د ناصر محيي الدين ملوحي (ص١١٨-١٢١)، الناشر: دار الفسق-سورية(ط: ١) (١٤٤٣هـ-٢٠٠٢م).

(٢) المراصد الفلكية القديمة والحديثة، د/ ناصر محيي الدين (ص١٢٦، ١٢٧)، حكم استخدام المناظير في تراءي الهلال د يوسف أحمد الحداد امام وخطيب بوزارة الأوقاف-دولة الكويت (ص٥١٣) بدون معلومات للنشر.

عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم.. »[١]، ويدل الحديث على رؤية الهلال، سواء كانت الرؤية بالعين المجردة أو عن طريق المنظار، ولأن المثبِت مقدَّم على النافي.

٤- تعميم مراصد متنقلة مع الاستعانة بالأشخاص المشهورين بحدة البصر، وخاصة الذين سبق لهم رؤية الهلال لتحري رؤية الهلال في الأماكن التي تكون مظنة رؤية الهلال ،... اهـ[٢]

لذا لا خلاف بين العلماء في استخدام المنظار لرؤية الأهلة؛ لأنها رؤية بصرية سيما وأن المنظار (التليسكوب) مقرب مكبر وموضح للعين، فلا يتعارض مع الرؤية البصرية الشرعية.

*** وبناء على ما سبق: فإن رصد الهلال يتطلب أن يكون الراصد لديه دراية جيدة وخبرة كافية وتركيزٌ على جهة وجود الهلال، كما يتطلب أن يوجد الراصد في منطقة خالية من أضواء المدن متجه إلى ناحية الغرب، وألا يوجد أي حاجز في الأفق، مثل جبل، أو أشجار تعيق الرؤية، وتعد هذه المهمة من أصعب مهام الرصد الفلكي، وذلك لأسباب عدة منها:

١- موقع الهلال في المنطقة الحرجة للرصد قرب الأفق، والمختصون في الغالب يتجنبون الرصد في هذه المنطقة؛ لاحتوائها أكبر كمية من الأتربة والعوالق.

٢- القرب الشديد للقمر من الشمس بعد الاقتران سيؤدي إلى خفوت إضاءته بشكل كبير جدا[٣].

وتجدر الإشارة إلى أن الصوم أمر تعبدي محض، والرؤية البصرية وسيلة لإثبات وقت هذا الأمر التعبدي، فهي بحد ذاتها ليست أمرًا تعبديا من جهة

(١) سبق تخريجه (ص٦٦١) من البحث.

(٢) أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية- بحث إثبات الأهلة (٤٦/٣) قرار رقم (١٠٨) وتاريخ ١٤٠٣\١١\١٢هـ، بحث المجلس موضوع إنشاء مراصد فلكية يستعان بها عند تحري رؤية الهلال.

(٣) حكم استخدام المناظير في تراءي الهلال، د/ يوسف أحمد الحداد (ص٥١٣) بدون معلومات للنشر.

خصوصها، بل من جهة عموم كونها وسيلة لإثبات الشهر، فسواء ثبت الهلال بالرؤية البصرية الشرعية أو الرؤية البصرية بالمنظار (التليسكوب) فالأمر سيَّان، بخلاف الحساب فلا يجوز العمل به ولا الاعتماد عليه.

المطلب الثالث

ثبوت رؤية الأهلة عبر الطائرة والقمر الصناعي الإسلامي

الفرع الأول: ثبوت رؤية الأهلة عبر الطائرة

يعد الحديث عن الاستعانة بطائرة تكون مهمتها تصوير الهلال ومن ثَمَّ معرفة إهلاله أو عدمه- من الأهمية بمكان في مجال التقنية الحديثة، ودورها في ثبوت الأهلة، سيما وأنَّ رؤية الهلال من المناطق المرتفعة أفضل منه في المناطق الواقعة على سطح البحر وذلك لأسباب، منها:

١- أنَّ الملوثات الصناعية ثقيلة نسبيًّا، وتبقى على سطح الأرض أو على ارتفاع قريب منه، فكلما زاد الارتفاع عن سطح الأرض زاد نقاء الغلاف الجوي وأصبحت رؤية الهلال ممكنة بشكل أكبر.

٢- أنَّ سماكة الغلاف الجوي تقل كلما ارتفعنا عن سطح البحر، وبالتالي تكون السماء أشد زرقة، وأقل سطوعا منها في المرتفعة، وبهذا تكون رؤية الهلال في المناطق المرتفعة أسهل من رؤيته في المناطق المنخفضة.

وعليه: فإن هذا يجعل الرؤية في المناطق المرتفعة كالجبال أفضل منها في غيرها[(١)].

ويقال-أيضا- ذلك في الطائرة؛ سيما من المعلوم عقلا أنه إذا غربت الشمس على الشخص قبل إقلاع الطائرة أوحال الإقلاع؛ فإنه سوف يرى الشمس بسبب تأخر غروبها، وكذا الهلال فلا يفطر، وفي ذلك يقول الإمام الكاساني: "حكي عن أبي عبد الله بن أبي موسى الضرير أنه استفتي في أهل إسكندرية أن الشمس تغرب بها ومَنْ على منارتها يرى الشمس بعد ذلك بزمان كثير؛ فقال: يحل لأهل البلد الفطر ولا يحل لمن على رأس المنارة إذا كان يرى غروب الشمس؛ لأن مغرب الشمس يختلف كما يختلف مطلعها فيعتبر في أهل كل موضع مغربه"[(٢)].

---

(١) صرح بذلك الفريق الفلكي الأردني التابع للجمعية الفلكية الأردنية في شوال ١٤٣٣هـ) على ارتفاع (٤٠٠٠م).

(٢) بدائع الصنائع، للكاساني (٨٣/٢).

وبهذا يتبين عدم الحديث من أهل العلم عن مسألة ثبوت الهلال عبر الطائرة بعينها وإنما تم الحديث عن ما يشابهها، فيُخرَّج عليها، إلا أن هناك فتاوى شرعية بعدم ثبوت الهلال عبر الطائرة؛ لكون الرؤية مرتفعة عن الأرض التي هي محل التراءي.

فتوى دار الإفتاء المصرية بعنوان: استطلاع الأهلة عن طريق الطائرات

استطلاع الأهِلَّة عن طريق الطائرات -مع صعوبة تنفيذه عمليًّا- لا يحكي الرؤية الحقيقية المطابقة لرؤية البلد الذي تطير فوقه الطائرة؛ إذ من المقرر في الفقه الإسلامي أن هناك فارقًا في العلامات الشرعية بين الأماكن المرتفعة الشاهقة والأماكن المنخفضة، حتى لو تقاربت في خطوط الطول والعرض، وقد نصَّ الفقهاء على أن ذلك من اختلاف المطالع المؤثر في اختلاف الأحكام الشرعية، ولا شك في أن الفرق في المسافة بين الطائرة وسطح الأرض أشد منه تباينًا بين الأماكن المرتفعة والمنخفضة، والسبب في ذلك هو: انحناء سطح الأرض وكرويتها، وهذا يؤدي إلى ما يُسَمَّى بالأفق الظاهري أو الأفق التُّرسي؛ حيث تزداد سعة أفق الرؤية كلما زاد الارتفاع.

ومن هنا فإن استطلاع الهلال من الطائرة ليس استطلاعًا لهلال البلد الذي تطير فوقه، وأنه لو رآه مَنْ في الطائرة فستكون هذه الرؤية معبرةً عمن يكون على هذا الارتفاع وحده، لا عمن هو على سطح الأرض تحته[(١)].

وقد ظهر مؤخرا برامج إلكترونية تساعد في رؤية الأهلة، ومنها ما يلي:

١- برنامج المواقيت الدقيقة التابع لمركز الفلك الدولي، هو برنامج حاسوبي بنظام الويندوز يقوم برسم خريطة فلكية للعالم بمنحنيات ملونة، ويبين كل لون إمكانية معينة لرؤية الهلال من موقعك على الخريطة، ويستخدم البرنامج مدلولات ألوان مختلفة حسب المعيار المستخدم[(٢)].

٢- برنامج القبة السماوية "stellarium" من البرامج المجانية، والذي من خلاله

(١) الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية- المفتي: فضيلة الأستاذ الدكتور/ علي جمعة محمد-تاريخ الفتوى ٢٢ أكتوبر ٢٠١١م-رقم الفتوى: ٤٣٧٧، موقع دار الإفتاء المصرية.

(٢) الموقع الرسمي لمركز الفلك الدولي https://www.astronomycenter.net/

تظهر السماء بشكل واقعي ثلاثي الأبعاد، تمامًا كما ترى بالعين المجردة، أو بالمنظار الثنائي أو بالتلسكوب.

لكن القول برؤية الهلال من عدمها هو للمفتي بعد التحري من قبل اللجان الشرعية والعلمية المتخصصة والمنتشرة في كافة الأرجاء والمعتمدة من قبل الهيئات الرسمية كالمساحة ونحوها.

الفرع الثاني: ثبوت رؤية الأهلة عبر القمر الصناعي الإسلامي

يعد من الأهمية بمكان إمكان الاستعانة بقمر صناعي في ثبوت الأهلة سيما مع التطور في مجال التقنية الحديثة، وكانت بداية هذا المشروع اقتراحًا مقدمًا من مفتي مصر السابق فضيلة الدكتور الشيخ/ نصر فريد واصل، عام ١٤١٨هـ الموافق ١٩٩٨م لبناء قمر صناعي إسلامي، يرمي إلى التغلب على مشاكل رصد الهلال من فوق سطح الأرض، التي يتسبب فيها تلوث الجو والسحب وغيرها، فيستطيع رصد مطالع الهلال بدقة، فيحقق توحيد المواقف بين القول بالرؤية الشرعية والقول بالحساب الفلكي، وبالتالي توحيد مطالع الشهور العربية تمهيدًا لتوحيد مواقف العرب والمسلمين، على اعتبار أن توحيد المطالع يمكن أن يكون دليلًا على وحدة المسلمين.

"وتكمن فكرة هذا القمر في استخدام منظار مقرب مكبر (تليسكوب) محمول على القمر الذي سيدور على ارتفاع مناسب ما بين(٤٠٠-٦٠٠) كم من سطح الأرض، وهو ارتفاع تتحقق به عدة مزايا، مثل: انعدام التلوث الجوي تمامًا، فيصفو الأفق صفاءً كاملًا، وينعدم تشتت الضوء، وبذلك تبدو الأجرام السماوية مضيئة وسط ظلام منتشر، فلا تضعف إضاءة الهلال بالنسبة للأفق، وبذلك يمكن رؤية الهلال مهما كانت درجة لمعانه، والأهم -كما يشير الاقتراح- أنه من هذا الارتفاع يكون القمر مرئيًا بوضوح من دائرة محيطة بالنقطة التي تقع تحته مباشرة، ويزيد قطرها على (٢٠٠٠) كم، مما يتيح له رؤية كل العالم العربي والإسلامي في دوراته المتتالية.

وقد أشير إلى أن تكلفة بناء هذا القمر الأساسية حوالي ١٥ مليون دولار تشمل: القمر، والأجهزة المحملة عليه، وعملية الإطلاق، والمحطة الأرضية الرئيسة، إلا

أنها لا تشمل إقامة المحطات الأرضية الفرعية التي ستقيمها كل دولة للتواصل مع القمر، علمًا بأن العمر الافتراضي للقمر ما بين ٤ إلى ٥ سنوات، ويستدعي استمرارية تحقيق الهدف المنشود إطلاق أقمار أخرى في المستقبل، إلا أن القمر الثاني تقل تكلفته كثيرًا عن القمر الأول؛ ذلك إن البنية الأساسية ومحطات التتبع والمحطات الأرضية تقام مرة واحدة"[١].

ومع تجدد الحديث عن اختلاف مطالع الأهلة، أعلن الدكتور/ شوقي علام مفتي الجمهورية "اعتزام دار الإفتاء إطلاق قمر صناعي إسلامي بهدف ضبط وتوحيد بدايات الشهور القمرية موضحا أنه تم بالفعل اتخاذ خطوات ملموسة لإطلاق القمر الصناعي، والذي يكون بمثابة رصد جوي لتحديد بدايات أوائل الشهور القمرية لجميع دول العالم الإسلامي؛ مما يسهم بشكل كبير في اختفاء الخلافات المتعلقة بالرؤية الشرعية لرصد الهلال، وخاصة في شهر رمضان وشوال وذي الحجة، وبذا تتوحد أيام المواسم والأعياد الإسلامية فيما بينهم، سيما وأن جميع الدول الإسلامية تتلاقى في جزء كبير جدًا من الليل، وإن اختلف لديها بدء وقت الليل والنهار- ولمنع الاختلافات التي تظهر بينها حال رؤية الهلال إلى أن وصل الفرق بينها إلى ثلاثة أيام، وهذه هي حقيقة مشروع القمر الصناعي الإسلامي منذ نشأة الفكرة وحتى الآن"[٢].

هذا المشروع بهذا الحجم، لم يفعَّل بعد، ثم إننا متعبدون بالرؤية البصرية التي يعلم طريقتها كل المسلمين: عربهم، وعجمهم، متعلمهم وأميهم، ولو تم الاعتراض على استخدام القمر الصناعي في ثبوت رؤية الأهلة؛ فإن هذا الاعتراض يكون بسبب قصور الأوقات في انسلاخ القمر من الشمس فيحدث فروقا، وهذا يؤدي إلى أن الرؤية ستكون عبر الأقمار الصناعية ظنية، ويمكن الاعتماد عليها سيما وأن الأحكام الفقهية غالبها الظن كما صرح بذلك جمهور الأصوليين.

---

(١) أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي، د/ هشام بن عبدالملك بن عبدالله بن محمد آل الشيخ(٢٣٣، ٢٣٤)، الناشر: مكتبة الرشد-الرياض- السعودية(ط: ١)،(ت: ١٤٢٧هـ)، مجلة الوعي الإسلامي (ص٣٢) (العدد ٤٣٤) شوال ١٤٢٢هـ.

(٢) استطلاع دار الإفتاء المصرية لهلال شهر رمضان عام ١٤٤٤هـ-٢٠٢٣م.

قال الإمام الشاطبي: "العمل بالظن على الجملة ثابت في تفاصيل الشريعة"[(١)]. **وقال الشاشي:** "غلبة الظن في الشرع توجب العمل عند انعدام ما فوقها من الدليل"[(٢)]، هذا إن لم تتحقق الرؤية اليقينية سواء بالرؤية البصرية الشرعية أو الرؤية البصرية بالمنظار.

(١) الموافقات، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) (٢٠٦/٣)، تحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان-الناشر: دار ابن عفان-(ط:١) (ت: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م).

(٢) أصول الشاشي، لنظام الدين أبي علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي(ت: ٣٤٤هـ)، (ص٢١٢)، بهامشه عمدة الحواشي شرح أصول الشاشي، للمولى محمد فيض الحسن الكنكوهي، ضبطه وصححه عبدالله محمد الخليلي-منشورات محمد علي بيضون -دار الكتب العلمية بيروت-لبنان(ط:١) (ت:١٤٢٤هـ-٢٠٠٢م).

الخاتمة

تشتمل الخاتمة على أهم ما توصل إليه البحث من نتائج، أجملها فيما يلي:

١- العمل بالرؤية البصرية للأهلة فيه تيسير على المسلمين ورفع الحرج عنهم، ويمكن جمع المسلمين عليه؛ لأنه الأصل المعمول به في زمن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وخلفائه الراشدين-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-، وقال به أئمة السلف الصالح من بعدهم، بخلاف الحساب فلا إجماع عليه ولا عمل به إلا إذا وافق الرؤية البصرية المجردة أو الرؤية بالأجهزة الحديثة كالمناظير.

٢- بيّن لنا النبي-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أنه ليس ثمة وسيلة لإثبات دخول شهر رمضان سوى رؤية هلال رمضان أو إكمال شعبان ثلاثين يومًا إذا لم نرَ هلال رمضان، على ما تظاهرت عليه نصوص السنة النبوية الصحيحة.

٣- لا عبرة لاختلاف المطالع ووجوب الالتزام بالرؤية إذا ثبتت في بلد؛ عملًا بمذهب الجمهور، لعموم الخطاب الآمر بالصوم والإفطار؛ لما فيه من وحدة المسلمين واجتماع كلمتهم في هذه الشعيرة الظاهرة، وهذا هو الأحرى بالمسلمين اليوم؛ سيما وقد أصبح العالم كالقرية الواحدة، وصار الخبر يشيع في نفس اللحظة في مشارق الأرض ومغاربها.

٤- القول بأن لكل بلد رؤيتهم -كما قال السادة الشافعية- يعسر تطبيقه على الواقع المعاصر لما صار عليه العالم اليوم من تقسيمات سياسية إلى دول ودويلات مختلفة المساحات والتضاريس، والحدود السياسية للدول لا ينطبق عليها تعريف اختلاف المطالع.

٥- القول بأن الحساب الفلكي يقطع بلحظة الولادة الكونية للهلال، وتكون محل إجماع من الفلكيين، سيما وهم مختلفون في تحديد اللحظة التي يمكن فيها رؤية الهلال بعد أن يولد، لكن العلامة الشرعية في الصوم هي رؤية الهلال، وليس وجود الهلال إذ لم يرد الأمر النبوي بـ: صوموا لوجوده، لذلك نستطع القول بأن قول الفلكيين: ولد الهلال لا يغني عن الرؤية، وأن قولهم: لا يمكن رؤية الهلال قولٌ ظني، لا يصلح لرد شهادة الشهود العدول الذين رأوه.

٦- تجوز الاستعانة بآلات الرصد في رؤية الهلال؛ لأنها رؤية بصرية سيما وأن

المنظار (التليسكوب) مقرب مكبر وموضح للعين، فلا يتعارض ذلك مع الرؤية البصرية الشرعية.

٧- يمكن استعمال الطائرات للصعود بها فوق الغمام لاستطلاع الهلال، وكذا الرؤية من خلال الأقمار الصناعية وإن كانت ظنية بسبب قصور الأوقات في انسلاخ القمر من الشمس وحدوث فروق في جزء من الوقت، لكن يمكن الاعتماد عليها سيما وأن الأحكام الفقهية غالبها الظن كما صرح بذلك جمهور الأصوليين، هذا إن لم تتحقق الرؤية اليقينية سواء بالرؤية البصرية الشرعية، أو الرؤية البصرية بالمنظار.

فهرس المصادر والمراجع

أولًا: القرآن الكريم.

ثانيًا: المصادر المطبوعة في العلوم المختلفة.

كتب أصول الفقه

- المحصول، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الملقب بفخر الدين الرازي (ت:٦٠٦هـ)، تحقيق: د/طه جابر، الناشر: الرسالة،(ط: ٣) (ت: ١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
- الموافقات، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي(ت: ٧٩٠هـ) تحقيق: أبو عبيدة مشهور آل سلمان-الناشر: دار ابن عفان-(ط:١) (ت: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م).
- أصول الشاشي لنظام الدين أبي علي أحمد بن إسحاق الشاشي(ت: ٣٤٤هـ)، بهامشه عمدة الحواشي شرح أصول الشاشي للمولى محمد فيض الحسن الكنكوهي، صححه عبدالله الخليلي- منشورات محمد بيضون-دار الكتب العلمية بيروت-لبنان(ط:١) (ت:١٤٢٤هـ-٢٠٠٢م).
- شرح تنقيح الفصول، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المالكي (ت٦٤٨هـ)، تحقيق طه سعد، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١(١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م).

كتب الفقه:

أ-كتب الفقه الحنفي

- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين بن إبراهيم، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ) وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨هـ) وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين الناشر: دار الكتاب الإسلامي (ط: ٢) -(د: ت).
- الجوهرة النيرة، لأبي بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزَّبِيدِيّ اليمني الحنفي(ت: ٨٠٠هـ) الناشر: المطبعة الخيرية- (ط: ١)،(ت: ١٣٢٢هـ).
- المبسوط، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي(ت: ٤٨٣هـ) -الناشر: دار المعرفة - بيروت-الطبعة: دون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود بن الكاساني الحنفي(ت: ٥٨٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية (ط: ٢)، (ت: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ لعثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣هـ) -الحاشية لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلْبِي (ت: ١٠٢١هـ) - الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية-

بولاق، القاهرة- الطبعة: الأولى، ١٣١٣هـ.

- رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين، محمد أمين بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي(ت: ١٢٥٢هـ) الناشر: دار الفكر- بيروت (ط: ٢)، (ت ١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

ب-كتب الفقه المالكي

- الشرح الكبير، للشيخ الدرير على مختصر خليل مطبوع مع حاشية الدسوقى لابن عرفة (ت: ١٢٣٠هـ) -الناشر: دار الفكر- (د: ط) (د: ت).
- المدونة، للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ) - الناشر: دار الكتب العلمية- الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ) - الناشر: دار الحديث - القاهرة-(د: ط) (ت:١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للإمام محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ) الناشر: دار الفكر الطبعة: (د: ط) (د: ت).
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لأبي عبد الله محمد الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي(ت: ٩٥٤هـ) الناشر: دار الفكر (ط: ٣)، (ت: ١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

ج-كتب الفقه الشافعي

- الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) (١٠٣/٢) -الناشر: دار المعرفة - بيروت -د: ط) (ت:١٤١٠هـ/١٩٩٠م)،
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي(ت:٤٥٠هـ) تحقيق: علي معوض، عادل عبد الموجود-الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان (ط:١)، (ت:١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي)، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت:٦٧٦هـ) الناشر: دار الفكر(د: ط) (د: ت).
- المهذب في فقه الإمام الشافعي، لأبي إسحاق إبراهيم بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ) - الناشر: دار الكتب العلمية.
- إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (هو حاشية على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين)، لأبي بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (ت: ١٣١٠هـ) -الناشر: دار الفكر-(ط:١)، ت: ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

- حاشية قليوبي، للإمام أحمد سلامة القليوبي (ت:١٠٦٩هـ) على شرح العلامة جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين للشيخ محيي الدين النووي» الناشر: دار الفكر- بيروت(د: ط) (ت: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
- روضة الطالبين وعمدة المفتين، لأبي زكريا محيي الدين يحيى النووي (ت: ٦٧٦هـ) تحقيق: زهير الشاويش-الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق(ط: ٣)، (ت: ١٤١٢هـ/١٩٩١م).
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، لشمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية-(ط: ١)،(ت:١٤١٥هـ-١٩٩٤م).

د-كتب الفقه الحنبلي

- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (المطبوع مع المقنع والشرح الكبير)، لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي (ت:٨٨٥هـ) تحقيق: د/ عبد المحسن التركي- د/ عبد الفتاح الحلو- الناشر: هجر للطباعة، القاهرة - مصر -(ط: ١)، (ت: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م).
- الشرح الكبير على متن المقنع، لعبد الرحمن بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، (ت: ٦٨٢هـ) الناشر: دار الكتاب العربي-أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب (المنار).
- الفروع، لمحمد بن مفلح بن مفرج أبي عبد الله، شمس الدين المقدسي الحنبلي(ت: ٧٦٣هـ) تحقيق: عبد المحسن التركي-الناشر: الرسالة (ط:١) (ت: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).
- المغني، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة الجماعيلي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ) الناشر: مكتبة القاهرة (د: ط) ت: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية.

الفتاوى:

- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب شمس الدين بن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) -تحقيق: نايف الحمد-الناشر: دار عالم الفوائد-مكة المكرمة (ط:١) سنة ١٤٢٨ هـ.
- الفتاوى الفقهية الكبرى، لأحمد بن محمد بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري(ت: ٩٧٤هـ) جمعها: تلميذه الشيخ عبد القادر بن أحمد الفاكهي المكي (ت: ٩٨٢هـ) الناشر: المكتبة الإسلامية
- فتاوى السبكي، لأبي الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي(ت: ٧٥٦هـ) -الناشر: دار المعارف(د: ط) (د: ت).

- مجموع الفتاوي، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم-الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية-عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- فتاوى شرعية معاصرة، للأستاذ الدكتور/ محمد إبراهيم الحفناوي، طبعة دار الحديث-القاهرة (١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).
- موقع دار الإفتاء المصرية.
- الموقع الرسمي لمركز الفلك الدولي https://www.astronomycenter.net

كتب التفسير وعلومه.

- التفسير الكبير، لأبي عبد الله محمد بن عمر التيمي الملقب بفخر الدين الرازي(ت:٦٠٦هـ) -الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، (ط: الأولى) سنة ١٤٢١هـ.
- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: البردوني وأطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة (الطبعة: الثانية)، (ت: ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م).
- أحكام القرآن لأحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص الحنفي(ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين-الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان(ط: ١)، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
- أحكام القرآن، للقاضي محمد بن عبد الله أبي بكر بن العربي الإشبيلي المالكي(ت: ٥٤٣هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي-الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت،(ط: ١) (د: ت).
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للإمام ناصر الدين أبي سعيد بن محمد الشيرازي البيضاوي(ت: ٦٨٥هـ) الناشر: دار الفكر بيروت(د: ط) (د: ت).

كتب السنة النبوية المطهرة وعلومها.

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي(ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى العلوي، محمد عبد الكبير البكري -الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية- المغرب-(ت: ١٣٨٧هـ).
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وسننه وأيامه = صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، (ط: ١) (ت: ١٤٢٢هـ).
- السنن الصغرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة-الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية-حلب (ط: ٢)، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

- السنن الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان (ط: ٣)، (ت١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م).
- الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) -تحقيق: سالم عطا، الناشر: دار الكتب-بيروت (ط: ١)،(ت: ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م
- العظمة، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني(ت: ٣٦٩هـ) تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري-الناشر: دار العاصمة- الرياض-الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي(د: ط) (د: ت) الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا-الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت (ط: ١)،(ت: ١٤١١هـ- ١٩٩٠م).
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت (ط: ٢)، (١٣٩٢هـ).
- الموطأ، للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني(ت: ١٧٩هـ) صححه وخرج أحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث، بيروت(ت: ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م)
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت(د: ط)، (د: ت).
- سبل السلام، للإمام محمد بن إسماعيل بن صلاح الحسني، الكحلاني الصنعاني، المعروف بالأمير (ت: ١١٨٢هـ) الناشر: دار الحديث، (د: ط) (د: ت).
- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي(ت: ٢٧٩هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر (ط: ٢)، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.
- سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مسعود بن النعمان البغدادي الدارقطني(ت: ٣٨٥هـ) حققه: شعيب الأرناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم-الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان-(ط: ١)، (ت: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م).
- شرح السنة، لمحيي السنة، أبى محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي

الشافعي (ت:٥١٦هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط-محمد زهير الشاويش- الناشر: المكتب الإسلامي- دمشق، بيروت -(ط: ٢)، (ت: ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

- شرح صحيح البخاري، لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ) - تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم-الناشر: مكتبة الرشد- الرياض-السعودية- (ط: ٢) (ت: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م).
- طرح التثريب في شرح التقريب، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر العراقي(ت: ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم الكردي الرازياني ثم المصري، أبي زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت: ٨٢٦هـ) -الناشر: المطبعة المصرية القديمة.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني(ت: ٨٥٥هـ) -الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت:٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط-عادل مرشد، وآخرين-إشراف: د/عبد الله بن عبد المحسن التركي-الناشر: مؤسسة الرسالة-(ط: ١)، (ت: ١٤٢١هـ-٢٠٠١م).
- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود لأبي سليمان حمد بن محمد بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ) الناشر: المطبعة العلمية-حلب-(ط: ١) (ت:١٣٥١هـ-١٩٣٢م)
- نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي- الناشر: دار الحديث، مصر-(ط:١)،(ت: ١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

علوم اللغة والتراجم

- التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني(ت: ٨١٦هـ) تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف دار الكتب العلمية بيروت -لبنان-(ط: ١) (ت: ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م).
- القاموس المحيط، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي(ت:٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب التراث- إشراف: محمد نعيم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، (ط:٨)،(ت:١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥ م).
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عطار الناشر: دار العلم للملايين-بيروت (ط:٤) (ت:١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبي العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية -بيروت.
- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب

بمرتضى الزَّبيدي(ت: ١٢٠٥هـ) الناشر: دار الفكر- بيروت-(ط: ١) (ت: ١٤١٤هـ).

- حياة الحيوان الكبرى، لمحمد بن موسى بن علي الدميري، أبي البقاء، كمال الدين الشافعي(ت: ٨٠٨هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-(ط: ٢) (ت: ١٤٢٤هـ).
- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت(ط: ٣) -(ت: ١٤١٤هـ).
- معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت: ٣٩٥هـ) تحقيق: عبد السلام هارون،الناشر: دار الفكر، (ت: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).

كتب التاريخ

- الأعلام، لخير الدين بن محمود بن فارس الزركلي(ت: ١٣٩٦هـ) الناشر: دار العلم(ط:١٥) (ت: ٢٠٠٢م).
- الكامل في التاريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ) تحقيق: عمر تدمري-الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان-(ط: ١)،(ت: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م).
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة (ت: ١٠٦٧هـ) الناشر: مكتبة المثنى- بغداد (ت:١٩٤١م).
- تاريخ مختصر الدول، لغريغوريوس (واسمه في الولادة يوحنا) ابن أهرون (أو هارون) بن توما الملطي، أبي الفرج المعروف بابن العبري (ت: ٦٨٥هـ) تحقيق: أنطون صالحاني اليسوعي- الناشر: دار الشرق، بيروت-(ط: ٣) (ت: ١٩٩٢م).
- طبقات الأمم، للقاضي أبي القاسم صاعد بن أحمد الأندلسي(ت:٤٢٦هـ-١٠٦٩م، ١٠٧٠م) نشره وذيله بالحواشي: لويس شيخو اليسوعي-نشر بتتابع في السنة الرابعة عشرة من مجلة المشرق-المطبعة الكاثوليكية للآباء اليسوعيين- بيروت ١٩١٢م).

كتب وأبحاث في علم الفلك:

- أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية- بحث إثبات الأهلة، بحث المجلس موضوع إنشاء مراصد فلكية يستعان بها عند تحري رؤية الهلال-(حسب الموسوعة الشاملة).
- أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي، د/ هشام بن عبدالملك بن عبدالله بن محمد آل الشيخ الناشر: مكتبة الرشد-الرياض- السعودية(ط: ١)، (ت: ١٤٢٧هـ).
- أساسيات علم الفلك (المستوى الأول)، د/ أنور آل محمد، جمعية الفلك بالقطيف شوال ١٤٣٨هـ.
- الأهلة بين الفلك والفقه، ل عماد البرغوثي/ محمد أبوسمرة مجلة الجامعة الإسلامية -المجلد

الثاني عشر- العدد الثاني، يونيو ٢٠٠٤م.

- العلم المنشور في إثبات الشهور، للعلامة الشهير/تقي الدين علي بن عبدالكافي السبكي قاضي قضاة دمشق-مع تعليقات مفيدة للأستاذ الشيخ/ جمال الدين القاسمي بمطبعة كردستان العلمية لصاحبها: فرج الله زكي الكردي بدرب المسمط بالجمالية بمصر المحمية سنة(١٣٢٩هـ).
- المراصد الفلكية القديمة والحديثة "دراسة علمية ضوئية رياضية فلكية حديثة"، د/ ناصر محيي الدين ملوحي، الناشر: دار الغسق-سورية(ط: ١) (١٤٤٣هـ-٢٠٠٢م).
- المراصد الفلكية وأبرز أجهزتها الفلكية في الحضارة الإسلامية، لبكير بوعروة مجلة الواحات للبحوث والدراسات ردمد ٧١٦٣-١١١٢ (العدد ٩) (سنة:٢٠١٠) الجزائر.
- المسلمون وعلم الفلك، للشيخ محمد محمود الصواف الناشر: الدار السعودية- جدة ١٣٨٥هـ
- الموسوعة العلمية الشاملة لأحمد شفيق الخطيب(د: ط، ت) مكتبة لبنان-بيروت.
- أوائل الشهور العربية، هل يجوز شرعاً إثباتها بالحساب الفلكي للشيخ أحمد بن محمد شاكر، يرفع نسبه إلى الحسين بن علي- حالة الفهرسة: غير مفهرس-(ت: ١٣٥٧هـ- ١٩٣٩م).
- إيجاد معادلة جديدة لاحتمالية رؤية أهلة الأشهر القمرية، لمجيد محمود جراد، بتول عنيزي بندر مجلة جامعة الأنبار للعلوم -(ج: ٣)، (ع ٢) لسنة ٢٠٠٩م، ISSN: 1991-8941
- تاريخ التمدن الإسلامي لجرجي زيدان- الناشر: مؤسسة هنداوي (ت: ٢٠١٢م).
- تطبيقات علم الفلك في الشريعة الإسلامية، مهندس/ عوني محمد الخصاونة (ت: ٢٩،٣٠ شعبان ١٤٢٠هـ/ ٨، ٩-فبراير ١٩٩٩م-المركز الجغرافي الفلكي الأردني.
- تقويم أوائل الأشهر القمرية والمناسبات الدينية الإسلامية حتى عام ٢٠٠٠م بالطرق العلمية الفلكية د/ حميد النعيمي، و د/ مجيد الدليمي-بحث مقدم لندوة الأهلة والمواقيت والتقنيات الفلكية، الجهات المنظمة: النادي العلمي الكويتي، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي ١٩٨٩م.
- حكم استخدام المناظير في ترائي الهلال، د/ يوسف أحمد الحداد إمام وخطيب بوزارة الأوقاف بدولة الكويت- دون معلومات للنشر.
- دور المناظير الفلكية في رؤية الأهلة الشرعية، د/نزار محمود قاسم الشيخ-عضو الاتحاد العربي لعلوم الفلك والفضاء- بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الثاني في تاريخ العلوم عند العرب والمسلمين في الفترة من ٨-٢٠١٤/١٢/١١م-جامعة الشارقة.
- سياحة فضائية فى آفاق علم الفلك د: محمد أحمد سليمان (د:ط، ت)
- علم الفلك صفحات من التراث العربي والإسلامي، للدكتور/ يحيي شامي، ط: دار الفكر-لبنان-ط:١، ت ١٤١٧هـ.

- علم الفلك-تاريخه عند العرب في القرون الوسطى "ملخص المحاضرات التي ألقاها بالجامعة المصرية السنيور كرو نلينو الأستاذ بالجامعة المصرية وبجامعة بلرم بإيطاليا طبع بروما١٩١١م.
- علم المواقيت والقبلة والأهلة من الناحيتين الشرعية والفلكية، للدكتور/صلاح الدين أحمد عامر (ط: ١) (ت:١٤٤٠-٢٠١٩م).
- فقه النوازل، للشيخ بكر بن عبد الله أبي زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى (ت: ١٤٢٩هـ) الناشر: مؤسسة الرسالة-(ط: الأولى) (ت: ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م).
- معالم الحضارة العربية في القرن الثالث الهجري، للأستاذ/ أحمد عبدالباقي-مركز دراسات الوحدة العربية -سلسة التراث القومي-الطبعة الأولى مايو ١٩٩١م-مكان النشر: بيروت.
- معجم مصطلحات علم الفلك لنبهان-الناشر: دار البداية (ط:١) (ت: ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- مقدمة عامة عن التغيرات المُناخية، م/صابر محمود عثمان مدير إدارة التكيف - الإدارة المركزية لتغير المناخ- جهاز شئون البيئة.

Reference index

Books about jurisprudence

1. Crop, by Abi Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hasan Al-Tamimi aka Fakhreddine Al-Razi Khateeb Al-Rai (T:606H), Investigation: Dr. Taha Jaber, Publisher: Al-Risala, (I:3) (T:1418H-1997M).
2. Approvals, for Ibrahim bin Musa bin Muhammad al-Khami al-Gharnati famous as Shatbi(P: 790h) Investigation: Abu Ubaidah mashhur al-Salman al-Nashir: Dar ibn Affan-(I:1) (P: 1417h/1997).
3. Origins of the screen for the regime of religion Abi Ali Ahmed bin Isaac Al-Shashi(t:344 AH), in the margins of the Mayor of Al-Hashashi explained the origins of the screen to Mawla Muhammad Faydh Al-Hasan Al-Kankohi, and corrected by Abdullah Al-Khalili-Mohammed Baydoun publications-House of Scientific Books-Beirut-Lebanon(i:1) (T:1424AH-2002AD).
4. Explanation of the revision of the chapters, by Al-Abbas Shahabuddeen Ahmad Bin Idris Al-Karafi Al-Maliki (T648H), Taha Saad, Publisher: United Artistic Printing Company, I1 (1393H-1973M).

He wrote:

A. Handwriting

5. The Clear Sea The treasure of minutes was explained to Zinedine Ben Ibrahim, known as Ibn Najim Al-Masri (T: 970H) At the end: The Perfect Sea Supplement to Muhammad Bin Hussein Al-Hanafi Al-Qadiri (C after 1138H) Footnote: The Creator's grant to Ibn Abidin Al-Nashir: Dar Al-Kitab Al-Islami (I: 2)-(D: T).
6. Al-Jawhara Al-Nayirah, by Abi Bakr Bin Ali Bin Mohammed Al-Haddadi Al-Abbadi Al-Yemeni Al-Hanafi(T:800h) Publisher: Charity Press-(I:1),(T:1322h).
7. Simplified, by Muhammad bin Ahmed bin Abi Sahl Shams Al-Umaima Al-Sarkhsi(T: 483H)-Publisher: Dar Al-Maarafa-Beirut-Edition: No Edition, Date of Publication: 1414H-1993
8. Al-Mukhtar Al-Hafsafi explained the enlightenment of the eyes to the Tamarache helicopter at the top of the page, followed by "Ibn Abidin's Entourage", which he called "Al-Muhtar Al-Muhtar" (The Bewildered One).
9. Al-Sanayaa' Badaa' in the Order of Laws, Alaa Al-Din Abi Bakr Bin Masoud Bin Al-Kasani Al-Hanafi(T: 587H) Publisher: Scientific Books House (I: 2), (T: 1406H-1986).
10. The facts were explained by the treasure of the minutes and the footnote of the Chalabi to Othman bin Ali bin Mahjan al-Baraei, Fakhreddine al-Zilei al-Hanafi (T:

743H)-the footnote of Shahab al-Din Ahmed bin Mohammed bin Ahmed bin Younis bin Ismail bin Younis bin Younis al-Shalabi (T: 1021H)-the publisher: the Emiri Grand Printing Press-Boulaq, Cairo-First Edition, 1313H.

11. The Muhtar replied to Al-Dur Al-Mukhtar, Ibn Abidin, Muhammad Amin Bin Abd Al-Aziz Abidin Al-Damashki Al-Hanafi(T:1252H) Publisher: Dar Al-Fikr-Beirut (I:2), (C:1412H-1992M).

B. Al-Fiqh al-Maliki books

12. 38- Grand Commentary by Sheik Al-Darir on the abbreviation "Khalil" printed with the Al-Desouki footnote to Ibn Arafa (T: 1230H)-Publisher: Dar Al-Fikr-(D: I) (D: T).
13. Blog, Imam Malik Bin Anas Bin Malik Bin Amir Al-Asbahi Al-Madani (T: 179H) - Publisher: Scientific Books House - First Edition, 1415H - 1994.
14. Beginning of the Diligent and End of the Frugal, by Abu al-Walid Muhammad bin Ahmad bin Rashid al-Qurtubi, famous as Ibn Rushd al-Hafid (T: 595H) - publisher: Dar al-Hadith - Cairo - (D: I) (T:1425H - 2004).
15. Al-Desouki's footnote on the large annotation, to Imam Muhammad bin Ahmad bin Arafa Al-Desouki Al-Maliki (T: 1230H) Publisher: Dar Al-Fikr Edition: (D: I) (D: T).
16. Talents of Galilee in a brief explanation of Khalil, to the Moroccan father Abdallah Mohammed Al-Trabelsi, known as the Al-Malki pastoral woodcutter(T: 954H)Publisher: Dar Al-Fikr (I: 3), (T: 1412H-1992).

C. Books of Shafi'i jurisprudence

17. Mother: Abi Abdallah Muhammad bin Idris bin Al-Abbas bin Othman bin Shafi bin Abdul Muttalib bin Abd Manaf al-Mutalibi al-Qurashi al-Makki al-Shafi'i (T: 204H (2/103)-Publisher: Dar al-Maarifa - Beirut -d: i) (T:1410H/1990),
18. The Great Hawi in the jurisprudence of the doctrine of the Imam Al-Shafi'i is a brief explanation of Al-Mazni, to Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi, famous as Al-Mawardi(C:450H)An investigation: Ali Moawad, Adel Abdul Majud-Al-Nasher: Dar Al-Kutub Al-Alamiya, Beirut, Lebanon (I:1), (T:1419H-1999 AD).
19. Total Explanation of Courtesy (with Al-Sabki and Al-Mutee'i supplement), by Father Zakaria Mohieddin Yahya Bin Sharaf Al-Nawawi (T:676H) Publisher: Dar Al-Fikr(D:I) (D:T).
20. Courteous in the jurisprudence of Imam Al-Shafi'i, by Ishaq Ibrahim Bin Yousef Al-Shirazi (T: 476H)-Publisher: Scientific Books House.

21. To help the students solve the terms of the opening of the rhombus (a footnote to the opening of the rhombus by explaining the eyeball with the religious missions), to Abu Bakr (famous for his virginity), Othman Bin Mohammed Chatta Al-Damayati Al-Shafi'i (T: 1310H)-The publisher: Dar Al-Fikr-(I:1), T: 1418H-1997A.M.
22. Footnote to Qalyubi, Imam Ahmad Salama Al-Qalyubi (T:1069 A.H.) on explaining the sign Jalal Al-Din Al-Mahili on the students' curriculum to Sheik Mohieddin Al-Nawawi" Publisher: Dar Al-Fikr-Beirut(D:I) (T:1415 H-1995 A.M.).
23. Rawdat al-Talabin and Muftis' Mayor, Abu Zakariya Muhyiddin Yahya al-Nawawi (T: 676H)Investigation: Zuhair al-Shawish-Nasher: Islamic Bureau, Beirut-Damascus(I: 3), (T: 1412H/1991).
24. Singer in need of knowledge of the meanings of the Minhaj, Shams al-Din Mohammed bin Ahmed al-Khatib al-Sherbini al-Shafei (T: 977h) Publisher: Dar al-Kutub al-Alami (I: 1), (T:1415h-1994).

D. Hanbali Fiqh Books

25. Fairness in knowing al-Rajeh from the dispute (printed with masked and grand explanation), Alaa al-Din Abi al-Hassan Ali bin Sulayman bin Ahmed al-Mardaoui (T:885H)Edited: Dr. Abdul Mohsen al-Turki / Dr. Abdel Fattah al-Helou / Al-Nasher: Hajr Printing, Cairo, Egypt -(I:1), (T:1415H-1995M).
26. The large explanation on board the masked one, for Abd al-Rahman bin Muhammad bin Qudamah al-Maqdisi al-Hanbali, (T: 682H) Publisher: Dar al-Kutub al-Arabi-supervised its printing: Muhammad Rashid Rida Sahib (al-Manar).
27. Branches, Muhammad ibn Mufleh ibn Mufrij Abi Abdallah, Shams al-Din al-Maqdisi al-Hanbali (T:763H) Investigation: Abdul Muhsin al-Turki-Nasher: Al-Risala (I:1) (T:1424H-2003).
28. The singer, by Abu Mohammed Muwafaq Al-Din Abdullah bin Ahmed bin Qudamah Al-Jamaili Al-Hanbali, famous as Ibn Qudamah Al-Maqdisi (T: 620H) The publisher: Cairo Library (D: I) T: 1388H - 1968.
29. For guidance in summarizing the fatwas of some imams who are late scholars, Abd al-Rahman bin Muhammad bin Hussein bin Umar Ba'alawi (1/79), publisher: Dar al-Fikr-(d) (d) (i).
30. Uncovering the Mask on the Board of Persuasion, by Mansour bin Younis bin Salaheddin bin Hassan bin Idris Al-Buhti Al-Hanbali (T: 1051H) Publisher: Scientific Books House.

Fatwas:

31. Government Methods in Sharia Politics, by Muhammad ibn Abi Bakr ibn Ayyub

Shams al-Din ibn Qayim al-Jawziyya (T: 751H)-Investigation: Nayif al-Hamad al-Nashir: Dar Alam al-Afid-Makkah al-Mukarramah (I:1) in 1428 H.

32. Grand Jurisprudential Fatwas, by Ahmad bin Muhammad bin Hajar Al-Hitmi Al-Saadi Al-Ansari(T:974 A.H.): His student Sheik Abd Al-Qader bin Ahmed Al-Fakhi Al-Makki (T:982 A.H.) Publisher: Islamic Library
33. Fatwas of Al-Sabki, by Abi Al-Hasan Taqi Al-Din Ali bin Abdul Kafi Al-Sabki(T:756h)-publisher: Dar Al-Maarif(D:I) (D:T).
34. Total Fatwas, by Abu al-Abbas Ahmad bin Abd al-Halim bin Taymiyyah al-Harani (T: 728H)Investigation: Abd al-Rahman bin Qasim al-Nasher: King Fahd Complex for Printing the Holy Quran, Prophetic City, Saudi Arabia-Year of Publication: 1416H/1995.
35. Contemporary religious fatwas, by Professor Dr. Mohamed Ibrahim Al-Hafnawi, Dar Al-Hadith-Cairo edition (1430 A.H.-2009).
36. Website of the Egyptian Dar Al-Iftaa.
37. International Astronomy Center official website https://www.astronomycenter.net

Books and research in astronomy:

38. Family between Astronomy and Jurisprudence, by Imad Barghouti/Muhammad Abu Samra Journal of the Islamic University Volume XII - Issue II, June 2004.
39. The flag published in Proving the Months, by the famous scholar/Taqi Al-Din Ali bin Abdul Kafi Al-Sabki Judge of Damascus - with useful comments by Professor Sheik/Jamal Al-Din Al-Qasimi in Kurdistan Scientific Press, its owner: Farajallah Zaki Al-Kurdi in the Musatmeh Road with Aesthetics in Protected Egypt in 1329 A.H.
40. Astronomical observatories and their most prominent astronomical apparatus in Islamic civilization, El Bakir Bouarouh of the Journal of Research and Studies Radd 7163-1112 (Issue 9) (year :2010) Algeria.
41. Muslims and Astronomy, by Sheik Mohammed Mahmoud Al-Sawaf Publisher: Saudi House - Jeddah 1385 A.H.
42. Ancient and Modern Astronomical Observatories "A Modern Astronomical Mathematical Photometry", Dr. Nasser Mohieddin Mallohi, Publisher: Dagga-Syria(i: 1)(1443 A.H.-2002).
43. In the early months of the Arab months, is it permissible under Sharia to prove it with the astronomical calculus of Sheik Ahmed bin Mohammed Shaker, raising his ancestry to Al-Hussein bin Ali- the status of indexing-(T: 1357 H-1939 C.E.)
44. Research of the Saudi Council of Senior Scholars - Research to Prove Qualifications

The council discussed the establishment of astronomical observatories to be used when investigating the vision of the crescent moon (according to the comprehensive encyclopedia).

45. The effect of modern technology in the jurisprudential dispute, Dr. Hisham bin Abdulmalik bin Abdullah bin Mohammed Al Al Sheik Al Nashir: Al-Rashid Library - Riyadh - Saudi Arabia (i:1), (T:1427H).
46. Fundamentals of Astronomy (First level), Dr. Anwar Al Mohammad, Astronomy Society in Qatif Shawwal 1438 AH.
47. Finding a new equation for the likelihood of seeing the people of the lunar months, Majid Mahmoud Jarad, Batoul Anizi Bandar, Al-Anbar University of Science Journal -(C: 3), (P2) 2009, ISSN: 1991-8941
48. History of Islamic Urbanization by Giorgi Zidane - Publisher: Hendawi Foundation (T: 2012).
49. Assessment of the early lunar months and Islamic religious occasions until the year 2000 through astronomical scientific methods Dr. Hamid Al-Nuaimi, and Dr. Majid Al-Dulaimi - Research presented to the Al-Ahly Forum, the Times and Astronomical Technologies, the organizers: Kuwaiti Scientific Club, Kuwait Foundation for Scientific Progress 1989.
50. Applications of Astronomy in Islamic Law, Engineer / Awni Muhammad Al-Khasawneh (T: 29, 30 Shaaban 1420H/8, 9-February 1999) - Jordanian Astronomical Geographic Center.
51. The use of binoculars in Al-Hilal irrigation was ruled by Dr. Yousef Ahmad Al-Haddad, an imam and preacher at the Ministry of Religious Endowments in Kuwait - without information for publication.
52. The role of astronomical telescopes in the vision of the legal people, Dr. Nizar Mahmoud Qassem Al-Sheik-member of the Arab Union for Astronomy and Space Sciences-research presented to the second international conference on the history of science for Arabs and Muslims from 8-11/12/2014-Sharjah University.
53. Astronomy Pages of Arab and Islamic Heritage, by Dr. Yahya Shami, T: Dar Al-Fikr - Lebanon - T:1, T 1417 A.H.
54. Astronomy - Its History in the Medieval Arabs "Summary of Lectures Delivered by Senior Professor at the Egyptian University Senior Crow Nlino, and University of Bellum, Italy, Rome, 1911.
55. The science of timing, kiss and people from the legal and astronomical points of view, by Dr. Salahuddin Ahmed Amer (I:1) (T:1440-2019).
56. The Jurisprudence of the Descendants, by Sheik Bakr bin Abdullah Abi Zaid bin

Mohammed bin Abdullah bin Bakr bin Othman bin Yahya (T: 1429 A.H.) Publisher: Al-Resala Foundation-(I: I: I) (T: 1416 A.H., 1996).

57. Landmarks of Arab Civilization in the 3rd Hijri Century, by Professor Ahmed Abdul Baqi-Center for Arab Unity Studies-National Heritage Series-1st edition May 1991-Place of Publication: Beirut.
58. Lexicon of Astronomy Terms for Nabhan-The Publisher: The Beginning House (i:1)(c: 1430h-2009m).
59. General introduction to climate change, M/Sabir Mahmud Othman Director of Adaptation Management - Central Climate Change Administration - Environment Affairs Authority.

Interpretation books and sciences.

60. The Great Interpretation, by Abu Abdullah Muhammad ibn Umar al-Taimi (aka Fakhr al-Din al-Razi(T:606H) -Publisher: The House of Scientific Books, Beirut, (I:I) in 1421 A.H.
61. Compiler of Qur'an Judgments = Qurtubi interpretation of Abu Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Al-Khazraji Shams Al-Din Al-Qurtubi (T: 671H), Investigation: Al-Bardouni and Atefish, Publisher: Egyptian Dar Al-Kutub - Cairo (Edition: II), (T: 1384H-1964M).
62. Qur'an provisions by Ahmed bin Ali Abi Bakr Al-Razi Al-Jassas Al-Hanafi(T:370H) Investigation: Abdel Salam Mohammed Ali Shaheen-Al-Nashir: Dar Al-Kul Alamieya Beirut-Lebanon(I:1), 1415H/1994.
63. Qur'an provisions, by Judge Muhammad bin Abdullah Abi Bakr bin al-Arabi Al-Ishabeli Al-Maliki(T:543H) Investigation: Ali Muhammad Al-Bajawi-Publisher: The House of the Revival of Arab Heritage, Beirut,(I:1)(D:T).
64. Download Lights and Interpretation Secrets, by Imam Naser Al-Din Abi Said Bin Mohammed Al-Shirazi Al-Baidawi(T:685H) Publisher: Dar Al-Fikr Beirut(D:I) (D:T).

Books and Sciences of the Purified Prophetic Year.

65. Preamble for the meanings and tenets of the home, by Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abd al-Barr bin Asem al-Nimri al-Qurtubi(T: 463h) Investigation: Mustafa al-Alawi, Muhammad Abd al-Kabir al-Bakri -Publisher: Ministry of Endowments and Islamic Affairs-Morocco-(T: 1387h).
66. Mosque Al-Musnad Al-Saheem Al-Hijri, abbreviated from the Matters of the Messenger of Allah, peace be upon him, his age and his days = Sahih Al-Bukhari, Al-Ja'fi, investigation: Mohammed Zuhair Bin Nasser, publisher: Dar Touq Al-

Najat, (i: 1) (I: 1422 H).

67. Lesser Years, Abi Abdel Rahman Ahmed Bin Shoaib Al-Khorasani, Women's (T: 303H) Investigation: Abdel Fattah Abou Ghada-Al-Nasher: Islamic Publications Bureau-Aleppo (I: 2), 1406H-1986.
68. Grand Years of Ahmad bin Al Hussein bin Ali bin Musa al Khosravi al Khosraani, Abu Bakr al Bahiqi (C: 458H) Investigation: Muhammad Abd al Qader Atta, publisher: Dar al Kutub al Alamiya, Beirut, Lebanon (I: 3), (T 1424H - 2003).
69. Recollection, by Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul-Barr bin Assem al-Nimri al-Qurtubi (T: 463H)-Investigation: Salem Atta, publisher: Dar al-Kutub-Beirut (I: 1), T: 1421H-2000
70. Al-Azmah, by Abu Muhammad Abdullah bin Muhammad bin Jaafar bin Hayyan Al-Ansari known as Abu Al-Sheik Al-Asbahani(T: 369 H) An investigation: Rizallah bin Muhammad Idris Al-Mubarakfri-Al-Nasher: Dar Al-Asema-Riyadh-Al-Tabra'a: Al-Oula, 1408 H.
71. The true concise predicate of transferring justice from justice to the Messenger of Allah-peace be upon him- Muslim bin al-Hajjaj Abi al-Hasan al-Qushiri al-Nishaburi (T:261H) An investigation: Mohammed Fouad Abdel-Baqi (D:I) (D:T) The publisher: The Arab Heritage Revival House-Beirut.
72. Al-Mustaqbal Ali Abu Abdullah Al-Hakeem Mohammed Bin Abdullah Bin Hamdwiyah Bin Naim Bin Hakam Al-Thahabi Al-Tahmani Al-Nishaburi (T: 405H) Investigation: Mustafa Abd Al-Qader Atta-Al-Nasher: Dar Al-Kutub Al-Alamiya - Beirut (I: 1), T: 1411H - 1990A.H).
73. Manhaj Sahih Muslim Bin Al-Hajjaj, by Zakariya Mohieddin Yahya Bin Sharaf Al-Nawawi (T: 676H) Publisher: The Arab Heritage Revival House - Beirut (I: 2), (1392H).
74. Al-Mota'a, by Imam Malik bin Anas bin Malik bin Amer Al-Asbahi Al-Madani(T:179 A.H.), corrected and directed his speeches: Mohammed Fouad Abdel Baqi Al-Nasher: The Heritage Revival House, Beirut(T:1406H-1985)
75. Al-Ahudi Museum of Commentary on Al-Tarmadi Mosque, by Father of Alaa Mohammed Abdul Rahman bin Abdul Rahim Al-Mubarakfouri (T: 1353H) Publisher: Dar al-Kutub Al-Alami - Beirut(D: I), (D: T).
76. Avenues of peace, to Imam Muhammad ibn Ismail ibn Salah al-Hassani, the Kahlani al-Sanaani, known as Prince (T: 1182H) Publisher: Dar al-Hadith, (D: I) (D: T).
77. Sinan Al-Tarmadi, by Muhammad bin Isa bin Sura bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tarmadi (P:279h) An investigation: Ahmed Muhammad Shakir, Muhammad Fuad Abd Al-Baqi (C3), and Ibrahim Atwa Awad, a teacher at Al-Azhar Al-Nasher:

Mustafa Al-Babi Al-Halabi Printing Center - Egypt (I:2), 1395h - 1975 A.M.

78. Sinan Al-Darqatni, by Abi Al-Hasan Ali bin Omar bin Ahmed bin Masoud bin Al-Nuaman Al-Baghdadi Al-Darqatni (T:385H) achieved: Shuaib Al-Arnawout, Hasan Abd Al-Mun'im Shalabi, Abd Al-Latif Harizallah, Ahmad Barhoum-Al-Nasher: Al-Resala Foundation, Beirut, Lebanon-(I:1), (T:1424H-2004M).
79. Explanation of the Year, to the Sunni Mohieddin, Abu Muhammad al-Husayn ibn Masud ibn Muhammad ibn al-Fura al-Baghawi al-Shafi'i (T:516H) Investigation: Shuaib al-Arnawut-Muhammad zuhair al-Shawish - Publisher: Islamic Bureau - Damascus, Beirut -(I:2), (T:1403H-1983M).
80. Sahih Al-Bukhari, Ibn Batal Abi Al-Hasan Ali Bin Khalaf Bin Abd Al-Malik (T: 449H) - Investigation: Abi Tamim Yasser Bin Ibrahim - Al-Nashir: Al-Rashid Library - Riyadh - Saudi Arabia - (I: 2) (T: 1423H - 2003).
81. The Tripolation was presented in the Explanation of Approximation, by Abu Al-Fadl Zain Al-Din Abd Al-Rahim Bin Al-Hussein Bin Abd Al-Rahman Bin Abi Bakr Al-Iraqi(T:806H), completed by his son: Ahmed Bin Abd Al-Rahim Al-Kurdi Al-Razayani and then Al-Masri, Abi Zarah Wali Al-Din, Ibn Al-Iraqi (T:826H)-Publisher: The Ancient Egyptian Press.
82. Mayor of Al-Qari explained Sahih Al-Bukhari, to Abi Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Hussein Al-Ghitabi Al-Hanafi Badr Al-Din Al-Aini(T:855H)-Publisher: The Arab Heritage Revival House-Beirut.
83. Musnad al-Imam Ahmad bin Hanbal, Abi Abdullah Ahmad bin Hanbal bin Hilal bin Asad al-Shaybani (T:241H) Investigation: Shuaib al-Arnawout-Adel Murshid, others-Supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki-Nasher: Al-Resala Foundation-(I:1), (T:1421H-2001).
84. Milestones of the Tooth, which is the description of the Sunan of Abi Dawud to the father of Suleiman Hamad bin Mohammed bin al-Khattab al-Busti (T: 388H)Publisher: Scientific Press-Aleppo-(I: 1)(T:1351H-1932M)
85. Neil Al-Awtar, by Muhammad bin Ali bin Mohammed bin Abdullah Al-Shawkani Al-Yemeni (T: 1250H)Investigation: Essam Al-Din Al-Sababati-Al-Nasher: Dar Al-Hadith, Egypt-(I:1), (P: 1413H-1993).

Language Sciences and Translation

86. Definitions, Ali bin Mohammed bin Ali Al-Zein Al-Sharif Al-Jurjani (T: 816H) Investigation: A group of scientists under the supervision of the Scientific Books House of Beirut-Lebanon-(I: 1)(T: 1403H-1983M).
87. Ambient Dictionary, by Majd Al-Din Abi Tahir Muhammad Bin Yaqub Al-

Firuzabadi(T:817H), Investigation: Heritage Office - Supervision: Muhammad Naeem, Publisher: Al-Risala Foundation, Beirut-Lebanon, (T:8), (T:1426H-2005).

88. Al-Sahhah Taj Al-Lughat wa Al-Arabi, Abi Nasr Ismail Bin Hammad Al-Jawhari Al-Farabi (T:393H) An investigation: Ahmed Attar Al-Nashir: Dar Al-Alam Al-Maleen-Beirut (I:4) (T:1407H-1987).
89. Lamp Light in Gharib Al-Sharh Al-Kabir, by Ahmad Bin Muhammad Bin Ali Al-Fayoumi, then Al-Hamawi, Abu Al-Abbas (T:770H) Publisher: The Scientific Library-Beirut.
90. Crown of the Bride from Jawaher Al-Qamous, by Muhammad bin Muhammad bin Abdul Razzaq Al-Husseini, aka Murtadha Al-Zubaidi(T:1205H) Publisher: Dar Al-Fikr-Beirut-(I:1) (C:1414H).
91. Great animal life, by Muhammad ibn Musa ibn Ali al-Dumairi, Abi al-Qa'qa, Kamal al-Din al-Shafi'i(T:808H), publisher: Dar al-Kutub al-Alamiya, Beirut-(I:2)(T:1424H).
92. The tongue of the Arabs, Mohammed bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din bin Manzoor al-Ansari, the African Riffai (T: 711H), publisher: Dar Sader-Beirut(I: 3)-T: 1414H).
93. Mukhtar Al-Sahhah, Luzinedine Abi Abdallah Mohammed Bin Abi Bakr Bin Abd El-Qader Al-Hanafi Al-Razi(T: 666H) (1/242) Investigation: Youssef Al-Sheik Mohammed-Al-Nashir: Modern Library-Model House, Beirut-Sidon-(I: 5), 1420H/1999).
94. Lexicon of Language Standards, by Ahmad Bin Faris Bin Zakariya Al-Qazwini Al-Razi (T: 395H) Investigation: Abdul Salam Harun, Publisher: Dar Al-Fikr, (T: 1399H - 1979).

History books

95. Flags, by Khair Al-Din Bin Mahmoud Bin Faris Al-Zarkly(T: 1396H) Publisher: Dar Al-Alam(I:15)(T: 2002).
96. Full in History, by Abi al-Hasan Ali bin Abi al-Karam Mohammed bin Abdul Wahid al-Shaybani al-Jazari, Izz ad-Din ibn al-Atheer (T: 630H) Investigation: Omar Tadmori-Al-Nashir: Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut, Lebanon-(I: 1),(T: 1417H/1997).
97. Suspicions revealed the names of books and arts, to Mustafa Ben Abdallah, the writer of Jalabi Constantinople known as Hajji Khalifa (T: 1067H), publisher: Al-Muthanna Library - Baghdad (T:1941M).
98. Abbreviated History of States, by Gregory (birth name John) Ibn Aharon (or Aaron)

Ibn Tuma Al-Multai, Abu Al-Faraj (aka Ibn Al-Abri) (T: 685H) Investigation: Anton Salani Al-Jesui - publisher: Dar Al-Sharq, Beirut-(i: 3) (T: 1992).

99. Layers of Nations, by Judge Abi al-Qasim Sa'ad ibn Ahmad al-Andalusi (C:426H-1069, 1070) Published and Tail by Footnotes: Louis Cheikho, Jesuit-published successively in the fourteenth year of The Orient Magazine-Catholic Press of Jesuit Fathers-Beirut 1912).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فهرس الموضوعات

الموضـــوع **الصفحة**

مقدمة..... ٦٤٣
أهداف البحث..... ٦٤٥
المنهج في البحث ٦٤٥
عملي في البحث..... ٦٤٥
خطة البحث ٦٤٦
التمهيد التعريف بمصطلحات عنوان البحث والألفاظ ذات الصلة..... ٦٤٧
المطلب الأول المراد بالرصد، والأهلة، والفقه ٦٤٨
المطلب الثاني التعريف بعلم الفلك، وذكر لمحة تاريخية عن النشأة والأهمية. ٦٥١
المطلب الثالث نماذج لإسهامات العلماء في صناعة وتطوير الآلات الفلكية لرصد الأهلة..... ٦٥٦
المبحث الأول التغيرات المُناخية وثبوت الأهلة بالرؤية البصرية-الشرعية..... ٦٦٠
المطلب الأول نبذة عن التغييرات المُناخية، وبيان معايير رؤية الهلال ٦٦١
الفرع الأول: نبذة عن التغييرات المُناخية ٦٦١
الفرع الثاني: معايير رؤية الهلال ٦٦٢
المطلب الثاني اختلاف المطالع ومدى تأثيره على توحيد بداية الشهور القمرية..... ٦٦٨
المطلب الثالث ثبوت الأهلة برؤية الرجال، والنساء..... ٦٧٩
الفرع الأول: شهادة الرجال في ثبوت الأهلة..... ٦٧٩
الفرع الثاني: شهادة النساء في ثبوت الأهلة ٦٨٤
المبحث الثاني ثبوت الأهلة عبر الوسائل الحديثة المعاصرة. ٦٨٩
المطلب الأول ثبوت رؤية الأهلة عبر الحسابات الفلكية..... ٦٩٠
المطلب الثاني ثبوت رؤية الأهلة عبر المناظير-المراصد- الفلكية ٦٩٩
الفرع الأول: التعريف بالمناظير، ومميزاتها ٦٩٩
الفرع الثاني: أنواع المناظير، وحكم ثبوت رؤية الأهلة بها..... ٧٠١
المطلب الثالث ثبوت رؤية الأهلة عبر الطائرة والقمر الصناعي الإسلامي..... ٧٠٥
الفرع الأول: ثبوت رؤية الأهلة عبر الطائرة..... ٧٠٥
الفرع الثاني: ثبوت رؤية الأهلة عبر القمر الصناعي الإسلامي..... ٧٠٧
الخاتمة ٧١٠
فهرس المصادر والمراجع..... ٧١٢
فهرس الموضوعات ٧٣١